وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم: العلوم الإنسانية.

الجوانب الاجتماعية في الأندلس من خلال فتاوى ابن رشد الجد (450-520هـ/ 1058-1126م)

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر
تخصص: دراسات في تاريخ وحضارة العصر الوسيط.

لجنة المناقشة:

الأستاذ المشرف	**عبد العزيزحاج كولة**
الأستاذ الرئيس	**حمزة عبد الصمد**
الأستاذ المناقش	**بخيتي**

من إعداد:
✓ **رشيدة بوربيع**
✓ **سعاد مغراوي**

الأستاذ المشرف:
عبد العزيز حاج كولة

السنة الجامعية
1438/1437هـ
2017/2016 م

إهداء

إلى الاسم الذي يسير مع الدم...إلى المعطاء فوق دوافع الكل

إلى المرأة التي تفيض بالحنان وتفوح كعطر الجنان...إلى من قال فيها: الجنة

تحت أقدام الأمهات " أمي حفظها الله "

إلى من أضاء حياتي بقدسات الهدايا و نور قلبي بنور الإيمان ...إلى من بث

في روحي الأمل و علمني معنى الأمل " أبي العزيز أطال الله في عمره "

إلى سندي و قوتي و ملاذي بعد الله " رزيقة ،هبة ، فتيحة، آسيا " و أزواجهن"

موسى، نور الدين، ناصر،علي"

إلى من علمني علم الحياة أخواتي " فاتح ،عمر،علي " إلى قرة عيني و آخر

العنقود و بهجة البيت " رؤى "

إلى القلوب البريئة " شيماء،آية، ألين، مراد ،ليال،رهف،ملاك، ريتاج " إلى من

تقاسمت معهم الحياة و تذوقت معهم أجمل اللحظات رفيقات دربي

إلى من ساندني في انجاز هذه المذكرة " رشا "

إلى كل الأقارب و كل من يعرفني من بعيد أو من قريب

مغراوي سعاد

مقدمـــــــة

بسم الله الرحمن الرحيم

تعتبر الأندلس قاعدة متينة للباحث لمعرفة ركيزة المنطقة حيث كان مجتمعها بمختلف طبقاته محل اهتمام من طرف العديد من الفقهاء الأندلسيين ، ولذلك كان من الضروري الاستعانة بالنوازل الفقهية التي تعد مصدر هام وسجلا تاريخيا حافلا بجوانب كثيرة من حياة الأفراد والمجتمعات ولما يمتاز به الفقه الإسلامي عن غيره من التشريعات البشرية بثروته الهائلة وتنوعه الشامل وقواعده المتينة المحكمة وعطائه المتواصل الذي يعمل على كشف الكثير من القضايا الفكرية و الاجتماعية والتشريعية،وهذا من خلال ما يحدث للناس من حوادث و قضايا ونوازل جديدة ،هذا ما جعل الباحث بفضوله وإصراره إلى محاولة فحص هذا النوع من المصادر واستخراج ما فيها من كنوز معرفية ، من أجل إعطاء صورة عامة وشاملة للأندلس التي تمثل الغرب الإسلامي نظرا لتاريخها الثري ،وذلك وذلك بالاعتماد على كتب المسائل والأجوبة ،وهنا فإن الباحث يجد نفسه داخله، ويعيش معه في مختلف ظروفه المعيشية،ويكتشف من خلاله مختلف الظروف المحيطة بالأندلسيين، ومن خلال اختيار كتاب "**فتاوى ابن رشد الجد** "(450-520ه/1058-1126م) أنموذجا والذي كان يهتم بأحوال الأندلسيين ويراعي مصالحهم فهو تصدر مختلف الجوانب الاجتماعية في الأندلس وتطرق إلى مختلف الأحوال التي عاشها المجتمع الأندلسي بمختلف طبقاته .

– **أسباب اختيار الموضوع** :تم اختيار فتاوى ابن رشد الجد أنموذجا للكشف عن المجتمع الأندلسي للأسباب التالية:

- الرغبة العلمية في فحص التراث الفقهي وتوظيفه في البحث التاريخي في مختلف المجالات.
- محاولة الإسهام في كشف النقاب عن بعض المسكوت عنه في المجتمع الأندلسي بالاستفادة من المخزون الفقهي وإثراء رصيد الجزائريين في هذا الجانب الذي يبقى ضئيلا إذا ما قورن بما قدمه الباحثون التونسيون والمغربيون .

- محاولة التعرف على الحياة الإجتماعية العامة والخاصة في الأندلس من خلال كتب النوازل.

أهمية الموضوع: تكمن أهمية الدراسة في :

- أن فتاوى ابن رشد الجد تعرض المسائل الوقائعية التي تعطي صور من المجتمع الذي نزلت فيه.
- أهمية مسائل ابن رشد الذي يعتبر كأحد المجاميع الفقهية الضخمة للتاريخ الأندلسي والتي برزت نزعته الفقهية فكان يرجح ويخرج عن نطاق مشهور المذهب،وكان بمثابة المصدر الأول في الغرب الإسلامي من حيث فتاويه لأنها جمعت مختلف الوقائع والقضايا المأخوذة من المجتمع الأندلسي .
- القيمة التاريخية للنوازل الفقهية إذ هي إجابات عن تساؤلات الناس وتبيين الحلال من الحرام في مختلف قضاياهم وبالتالي فهي تحوي إشارات عن أحوال المجتمع الإسلامي من عادات وتقاليد في الأفراح والأحزان، فالنوازل تقدم لنا صورة حية عن حياة الناس في السلم والحرب والعمران وأنواع الملبوسات والأطعمة وما إلى ذلك، الأمر الذي يجعل منها مصدرا وثيقا لنقل الحياة الاجتماعية.

إشكالية البحث:ولدراسة هذا الموضوع وضعنا الإشكالية التالية:

– ما مدى مساهمة فتاوى ابن رشد الجد في إبراز المسكوت عنه في تاريخ المجتمع الأندلسي؟.

وتتفرع تحت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات:

– فيم تكمن أهمية فتاوى ابن رشد الجد؟ وهل استطاعت أن تعطينا صورة عن الحياة الأسرية في الأندلس ؟ وفي توضيح المظاهر الاجتماعية التي عرفتها الأندلس ؟

الصعوبات: كغيرنا من الباحثين واجهتنا العديد من الصعوبات طول فترة دراستنا للموضوع :

– قلة الوقت المخصص للبحث العلمي (سداسي واحد فقط).

– عدم احتواء نوازل ابن رشد على بعض المظاهر مما أدى بنا إلى اللجوء نوازل أخرى وهذه الأخيرة لم تخدمنا بالشكل المطلوب .

– صعوبة اللغة الفقهية المعقدة والتي استعصى الفهم في الكثير من الأحيان .

الدراسات السابقة: حسب ما تم الإطلاع عليه من الدراسات السابقة وجدنا أن هناك بعض الدراسات التي تخدم موضوعنا ومن بينها:

- محمد بن مطلق الرميح، **النوازل الفقهية المالية من خلال كتاب المعيار المعرب للإمام للونشريسي** (ت914 ه/)، وهي رسالة مقدمة إلى قسم الشريعة للحصول على درجة الماجستير في الفقه، إشراف الدكتور الستر بن ثواب الجعيد ، جامعة أم القرى،1432 ه-2011 م . وكانت هذه الدراسة التي ألمت بالنوازل الفقهية من خلال التعريف بها ومعرفة خصائصها والأهمية التي تحتلها في المصادر التاريخية .
- بولعراس خميسي ،**الحياة الاجتماعية والثقافية للأندلس في عهد ملوك الطوائف 400-479ه/1009-1086م**،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي ،إشراف : مسعود مزهودي ،جامعة باتنة ، الجزائر ، 1427ه/2006م ،تناول عدة مسائل في الجانب الاجتماعي ، الأ أنه لم يربط مذكرته بالنوازل الفقهية .
- عبد العزيز حاج كولة، **الحياة الاجتماعية والاقتصادية بالأندلس من خلال النوازل الفقهية في القرنين 5-6ه/11-12م** ، مذكرة ماجستير ،إشراف: محمد الأمين بلغيت،جامعة الجزائر،2009 -2010م .حاول جمع النوازل الفقهية بحيث ألمت بمختلف الجوانب الاجتماعية بالأندلس .
- إبراهيم بوتشيش، **مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين** ،دار الطليعة، بيروت ،(د.ت). تكلم فيها عن طبقات لكنه أهمل مظاهر الحياة الاجتماعية الأندلس.

لكن هذه الدراسات لم تلم بحثنا بشكل كامل بحيث لم تتطرق إلى المجتمع الأندلسي من مختلف جوانبه، لأنها في بعض الأحيان كانت تركز على الجانب السياسي بشكل كبير دون الغوص في الحياة الاجتماعية له إلا أنه لا ننسى بأنّنا استفدنا منهم من خلال دراستهم وساهمت في إثراء بحثنا هذا .

المنهج المتبع: اعتمدنا في دراستنا على منهجين المنهج التاريخي الوصفي الذي تقوم عليه غالبية الدراسة حيث يرصد وينقل ما مضى من وقائع وأحداث ، و يكشف الأبعاد الاجتماعية والحضارية والفكرية واستخراج المادة التاريخية من خلال النوازل الفقهية لابن رشد ،التي

وصفت لنا الواقع المعاش .كما أننا لم نغفل عن المنهج التحليلي ومن خلاله تم استخراج المادة التاريخية من النوازل الفقهية وتحليلها وعرضها على أرض الواقع .

خطة البحث:

تناولنا في بحثنا هذا موضوع الجوانب الاجتماعية في الأندلس من خلال فتاوى ابن رشد الجد، وهو موضوع فقهي مستجد ومهم يتعلق بدراسة النوازل والمسائل والأجوبة الفقهية في المجتمع الأندلسي بصفة خاصة ، ومن خلال المعلومات المتوفرة لدينا قسمنا هذا البحث إلى: مقدمة، مدخل تمهيدي، وأربعة مباحث خاتمة .

أما المقدمة تحدثنا فيها على أهمية الموضوع ،أسباب اختياره ،أهميته الدراسية والإشكالية المطروحة ثم الإشارة لأهم الدراسات السابقة ونقدها كما تكلمنا عن المنهج المتبع.

المبحث التمهيدي كان تحت عنوان :أهمية النوازل الفقهية في دراسة الوقائع التاريخية عرضنا فيه أربعة مطالب تطرقنا في البداية إلى التعريف بالنوازل الفقهية بعدها تكلمنا عن بعض الألفاظ المتعلقة بها ثم انتقلنا إلى نشأتها وأهميتها في الدراسات التاريخية.

والمبحث الأول خصصنا فيه أولا التعريف بابن رشد ونوازله وقد قمنا بتقسيمه إلى: أولا ترجمة ابن رشد وذلك بذكر مولده ونشأته، شيوخه وتلاميذه عصره و أثاره العلمية ،أما الثاني فتناولنا فيه فتاوى ابن رشد وأهميتها حيث عرفنا بفتاويه وذكرنا أهميتها في الكتابات التاريخية.

وانتقلنا في المبحث الثاني إلى طبقات المكونة للمجتمع الأندلسي المتمثلة في الطبقة الخاصة من الحكام والفقهاء والطبقة العامة من المهمشين والعبيد و أخيرا وليس آخرا طبقة أهل الذمة التي كان لها دور في المجتمع الأندلسي كما خصصنا فيه دور المرأة الأندلسية في المجتمع .

أما المبحث الثالث فعنوناه بالحياة الأسرية و هذا بدوره قسمناه إلى عنصرين ،العنصر الأول تكوين الأسرة وفيه تكلمنا عن نظرة الإسلام للأسرة وتوغلنا في شؤون الزواج ومراحله، والعنصر الثاني كان تحت عنوان الروابط الأسرية وهو الآخر جزأناه إلى عنصرين هما : العلاقة بين الزوجين والعلاقة بين أفراد الأسرة .

وبالنسبة للمبحث الرابع و الأخير فقد خصصناه للحديث عن مظاهر الحياة الاجتماعية في الأندلس واحتوى على: العادات و التقاليد و الأعياد و المناسبات والعلاقات الاجتماعية بين الجيران والتكافل الاجتماعي ، وعقب كل ذلك وضعنا خاتمة ضمنّا فيها ما توصلنا إليه من استنتاجات حول الموضوع المدروس.ثم الملاحق التي لها علاقة بالموضوع وفهارس.

المصادر والمراجع: لقد اعتمدنا في دراستنا على العديد من المصادر والمراجع التي تخدم موضوعنا وهي:

أ) **المصادر**

1) كتب الفتاوى :

- أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي،**فتاوى ابن رشد**،تح المختار بن الطاهر التليلي، ط1،ج1،دار الغرب الإسلامي،1407ه-1987م،الذي كان أساس دراستنا لمعرفة الحوانب العامة للأندلس .
- اللخمي القيرواني ابن الحسن، **فتاوى الشيخ أبي الحسن اللخمي القيرواني** (ت 478ه)، تح حميد بن محمد حمر دار المعرفة، المغرب، (د.ت) : هو كتاب ثمين يعتبر من نفائس فقهاء الغرب الإسلامي، اعتمدنا عليه للتعريف بالفتاوى والنوازل الفقهية.

البرزلي أبو القاسم بن أحمد البلوي التونسي المعروف بالبرزلي(ت841ه-1437م)، **جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتيين والحكام** ، تح محمد الحبيب الهيلة،ط1،دار الغرب الإسلامي، بيروت،(د.ت) : وهو من الكتب الكثيرة النفع غزيرة الفائدة ظل مصدر من المصادر المعتمدة للكثير من كتب الفقه والفتاوى، أفادنا باعتباره موسوعة فقهية تندرج تحتها مجموعة من الأبواب المهمة مثل الزواج الطلاق الميراث...الخ.

2) **كتب التراجم**: حيث عرفنا شخصيات هذا الموضوع وترجمنا أهم الفقهاء ، وكان هذا بالاعتماد على:

- النباهي المالقي الأندلسي أبو الحسن بن عبد اللّه بن الحسن، **تاريخ قضاة الأندلس**، تح لجنة إحياء التراث العربي دار الآفاق الجديدة، ط5، بيروت، لبنان،1403ه-1913م. وهو: مجموع من التراجم القضاة المغربيين أكثرهم أندلسيين، ويعتبر مصدر هام في الحياة الاجتماعية بالأندلس في القرن الرابع الهجري.
- الضبي أحمد بن يحي بن أحمد بن عميرة بن يحي، **بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس**، تح إبراهيم الأبياري، ط1، ج1، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1410ه-1989م: حيث يعرف لنا هذا الكتاب أسماء رجال الأندلس ووفياتهم وبلدانهم وأهل الفقه والأدب، وهو كتاب شامل يؤرخ ويترجم، وقد خصص لهذا الكتاب للعناية بتاريخ علماء الأندلس .

3) **كتب الجغرافيا**: لمعرفة بعض المناطق والأماكن والأقاليم :

- أبو عبد الله محمد ابن عبد الله بن عبد المنعم (ت866ه/1461م)،**روض المعطار في خبر الأقطار معجم جغرافي** ،تح:إحسان عباس ،ط2، مكتبة لبنان ،بيروت ،1985م.
- شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي (ت626ه/1228م)، **معجم البلدان**، مج1،ج1، دار صادر، بيروت ،1397ه-1977م، أفادتنا في التعرف على أحوال مدن الأندلس حيث وصفت لنا المناطق الأندلسية بكل دقة .

ب) **المراجع**:

- مصطفى الصمدي، **فقه النوازل عند المالكية تاريخا ومنهجا**،ط1،مكتبة الرشد، الرياض،1428ه-2007م:هو عبارة عن بحث في موضوع فقه النوازل على المذهب المالكي بالأندلس من الفتح إلى السقوط ويشمل دراسة في التاريخ والمنهج.

- حجي محمد ، **نظرات في النوازل الفقهية**، منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر،الرباط، 1420ه-1999م .احتوى على فتاوى ابن رشد وقام بتحليلها لكنه أهمل بعض المظاهر في الجانب الاجتماعي .

- حسين يوسف دويدار ،**المجتمع الأندلسي في العصر الأموي (138-422ه/755-1030م)**، ط1،مطبعة الحسين الإسلامية ، مصر ،1414ه/1994م.تكلم عن المجتمع الأندلسي وميزاته في العصر الأموي إلا انه لم يتوسع في عصر ملوك الطوائف والمرابطين .

.

مبحث تمهيدي: أهمية النوازل الفقهية في دراسة الوقائع التاريخية

1. تعريف النوازل لغة واصطلاحا .
2. مرادفات النوازل الفقهية.
3. نشأة النوازل الفقهية .
4. أهمية النوازل الفقهية .

تعتبر النوازل من الفروع الفقهية التي برز فيها المغاربة والأندلسيون على حد سواء وقد عرفت بعدة تسميات هي : الفتاوى، الأجوبة، الأحكام، المسائل،وعليها تتوقف مصالح الناس ، وبها يهتدون في شؤون دينهم ودنياهم ،من عبادات معاملات، وسلوك وأخلاق و بها تُنتظم أمورهم وتصان فوقهم وترعى مصالحهم.[1]

1. تعريف النوازل:

لغة:النون والزاء واللام كلمة صحيحة تدل على هبوط شيء ووقوعه وحلوله [2]، وهي جمع نازلة، وتشتق من لفظتي نزل والتنزيل[3]، فيقال نزلت نازلة فرفعت إلى فلان ليفتي فيها،[4] ويعرفها ابن المنظور في معجمه "لسان العرب"بقوله :" نازلة شديدة تنزل بالقوم[5].

اصطلاحا: تعددت التعاريف و المفاهيم ولكنها تصب في معنى واحد ، فهناك من يعرفها بأنها " تلك الحوادث و الوقائع اليومية التي تنزل بالناس فيتوجهون إلى الفقهاء للبحث عن الحلول الشرعية لها وهي مدعاة إلى اجتهاد الفقهاء و استنطاقها ومقارنتها وتأويلها [6] ،و يعرفها الإمام الشافعي(ت204ه/819م) بأنها كل مسألة أو واقعة ،وذلك لأنه عبّر بها مرة عن المسألة المحكوم فيها ومرة أخرى عن المسألة الجديدة التي يراد استنباط حكمها ويعرفها الإمام مالك

(1)- عمر الجيدي ،**مباحث في المذهب المالكي بالمغرب**،ط1 (د.د)،(د.ب)،1993، ص25.

(2) - أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا (ت395ه/1005م)،**معجم مقاييس اللغة** ،تح عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ،(د.ب)،(د.ت)، ج1، ص417، مجد الدين محمد ابن يعقوب الفيروز آبادي(ت 817ه) ، **القاموس المحيط**، ط8، تح :مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ،بيروت ،لبنان ،1426ه/2005م ،ص 1062.

(3) _أحمد بن مكرم ابن المنظور،**لسان العرب** ،ط1،حرف النون ،دار صادر،بيروت،لبنان،2003م، ج1،ص ص656 - 658، بطرس البستاني، **محيط المحيط** ،باب النون ،مكتبة لبنان ،بيروت ، 1987 ،ص 888.

(4)- أبو سعيد ابن لب الغرناطي (ت782ه) ، **تقريب الأمل البعيد في نوازل الأستاذ أبو سعيد**، ط1، تح :حسين مختاري ،هشام الرامي ،إشراف مصطفى الصمدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ،1422ه-2004م،ص 36.

(5) - ابن المنظور ،**المصدر السابق** ،ج1 ص 659،محمد بن أبي بكر الرازي ،**مختار الصحاح** ، د ط ،إخراج دائرة المعاجم ، مكتبة لبنان ، لبنان ،1989م، ص 576.

(6) _ بوعاصم بشير ضيف بن أبي بكر بن البشير بن عمر، **صادر الفقه المالكي أصولا وفروعا في المشرق والمغرب قديما وحديثا**،ط1 ،دار ابن حزم (د.ب)1429 ه-2008م،ص52، ابن لب ،**المصدر السابق**،ص36.

(ت177ه/793م):"أدركت هذا البلد وما عندهم إلا الكتاب والسنة فإذا نزلت نازلة جمع الأمير لها من حضر من العلماء فما اتفقوا عليه أنفذه".[1]

ويمكن القول بأن النوازل الفقهية هي تلك المسائل والقضايا الدينية والدنيوية التي تحدث للمسلم ويريد أن يعرف حكم الله فيها ،فيلجأ إلى أهل العلم الشرعي ويسألهم عن أحكام هذه النوازل[2]، أما فيما يخص محتوياتها فهي في الغالب ما تكون عبارة عن سؤال مختصر ومطول ولكن يترك بصيغة أصلية ، وتتوالى فتاوى بعض كتب النوازل بحسب صدورها عن الشيخ دون ترتيب وتصنف في كتب أخرى بحسب الموضوعات.[3]

2. **مرادفات النوازل** :من الألفاظ نجد:

أ. **الفتوى:**

لغة: يقال أفتاه في الأمر أبانه له، وأفتى الرجل في المسألة، وأستفتيه فأفتاني إفتاء،يقال أفتيت فلانا في رؤيا رآها أعتبرها له ،وأفتيته في مسألة [4] إذا أجابه ، و الفتيا الفتوى ما أفتى به الفقيه ،وبالتالي فإن الفتوى في اللغة تعني السؤال عن أمر ،أو عن حكم مسألة و السائل يسمى : المستفتي و المسؤول الذي يجيب هو المفتي وقيامه بالجواب هو الإفتاء ،وما يجيب به هو الفتوى[5].

[1]- أحمد بن عبد الله بن محمد الضويحي ،**النوازل الأصولية** ،**قسم أصول الفقه** ،كلية الشريعة ،الرياض،1427ه-2008م ص8.

[2]- مصطفى الصمدي، **فقه النوازل عند المالكية تاريخا ومنهجا**، ط1,مكتبة الرشد ،الرياض 1428ه-2007م،ص13.

[3]- نور الدين غرداوي، **جوانب من الحياة الاقتصادية والفكرية بالمغرب الإسلامي في القرنين الثامن والتاسع الهجريين (14-15م)**، من خلال "الدرر المكنونة في نوازل مازونة للمازوني ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الوسيط ،إشراف عبد العزيز لعرج،،جامعة الجزائر،2005-2006م،ص78. جميل حمداوي ، **فقه النوازل في الغرب الإسلامي** (نحو مقاربة تفصيلية)،ط1،مكتبة المثقف ، المغرب ، 2015م، ص 38.

[4]- ابن منظور ،**المصدر السابق** ،باب الفاء ، ص 3348. ابن لب ، **المصدر السابق** ، ص ص 44-45.

[5] - الحسين اللخمي القيرواني(ت 478ه)،،**فتاوى الشيخ اللخمي القيرواني** تح: حميد بن محمد لحمر ،دار المعرفة الدار البيضاء ،المغرب ،(د ت)،ص7.

اصطلاحا:قال الله عز و جل:" *وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ* "[1] و يقول الشاطبي في هذا :"**المفتي مخبر عن الله كالنبي**"،[2] ويذكر البرزلي:"**المستفتي هو طالب الفتيا وهو التقلد**"، والمفتي هو الفقيه وهو العالم بالأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية بالاستدلال[3] ومنه الفتوى هي تبيين الحكم للسائل عنه ،والأصل في الفتوى أن تبقى بعيدة عن ضغط الأحكام أو السلطات القائمة لأنها قول عن الله وعن الرسول صلى الله عليه وسلم[4]، وبالتالي يمكن القول أن الفتوى هي إظهار الأحكام الشرعية بالاعتماد على الكتاب والسنة والإجماع والقياس، على أن الإخبار بالحكم الشرعي لا يكون على وجه الإلزام، إذ ليس للمفتي حق في إلزام المستفتي بالحكم الذي أفتى به، خلافا للقاضي الذي خوّل سلطة الجبر والإلزام صيانة للحقوق ودرءاً لاضطراب المعاملات.[5]

ب. **الأجوبة:** يقال "أجابه أي رد على كلامه،وأجاب إلى السؤال أو الدعاء ،أي قابله بالعطاء والقبول،وردت لفظة" أجوبة "في القرآن في جميع الصيغ المعروفة في العربية نحو أربع وخمسين آية، مثل قوله تعالى " *وَٱلَّذِينَ يُحَآجُّونَ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا ٱسۡتُجِيبَ لَهُۥ حُجَّتُهُمۡ دَاحِضَةٌ عِندَ رَبِّهِمۡ وَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ وَلَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدٞ* ﴿١٦﴾ [6].وفي سورة أخرى قوله تعالى " *وَإِذَا سَأَلَكَ*

(1) _ سورة النساء، الآية 127.

(2)_ابن سراج أبي القاسم الأندلسي (ت848ه)،**فتاوى قاضي الجماعة** ،تح:محمد أبو الأجفان،ط2،دار ابن حزم،بيروت،لبنان،1427ه-2006م،ص55.

(3)_ أبا القاسم بن أحمد البلوي البرزلي (ت 841ه)،**فتاوى البرزلي** ، ،تح:محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان ،2002م، ج1،ص62.

(4)_الرميح محمد بن مطلق ،**النوازل الفقهية المال من خلال كتاب المعيار المعرب للإمام الونشريسي(ت914ه)** ، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في الفقه ،إشراف :بشير بن ثواب الجعيد،جامعة أم القرى السعودية،1432ه-2003م،ص29.

(5)_أحمد بن سعيد بن بشتغير اللورقي المالكي (ت516ه)،**نوازل أحمد بن سعيد بن بشتغير** ،ط1 ،تح قطب الريسوني، دار ابن حزم،بيروت ،لبنان،1464ه-2008م،ص18.

(6)- سورة الشورى، الآية 16.

﴿ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ [1] وفي كثير من الأحيان نجد الكتب الفقهية مليئة بصيغة "سأل" و"أجاب". [2]

القضايا: "جمع قضية، وتطلق على الحكم والأمر المتنازع عليه"[3]، وهي الفصل بين الخصمين[4] الخصمين[4]

ج. الأحكام:

لغة:جمع حكم، يقال حكم في الأمر أي قضى في فيه [5] وهو المنع، قال حكمت وأحكمته بمعنى منعت ورددت، ومن هذا قيل حكم بين الناس، حاكم لأنه يمنع الظالم من الظلم.
اصطلاحا: هو خطاب الشارع المفيد فائدة شرعية وسميت بذلك لأنها تبنت أحكاما خاصة [6]

د. **الوقائع** :جمع واقعة ،قال الواقعة ،الداهية ،والواقعة النازلة الشديدة من صروف الدهر[7]،وتطلق الوقائع عند الفقهاء على الحوادث التي تحتاج إلى استنباط حكم شرعي لها وهي وهي كالحوادث في كثرة استعمالها في معنى النوازل عند الفقهاء[8].

ه. **المسائل:**يقال سأل بكذا وعن كذا استخبر عنه وطلب معرفته ونجد كلمة السؤال في القرآن الكريم في غير موضع و بمختلف الصيغ، يقول الله تعالى:" فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ

(1) - سورة البقرة، الآية 186.

(2)- الصمدي، **المرجع السابق**،ص ص15-16.

(3)-الغفيلي، **المرجع السابق**،ص31.

(4)-أحمد بن محمد بن علي (ت 770ه/ 1368م) ، **المصباح المنير معجم عربي عربي**، مكتبة لبنان ، 1408ه /1987م،ص193

(5)- مجمع اللغة العربية، **المعجم الوسيط**، ط4، مكتبة الشروق الدولية (د.ب)(د.ت) ص190.

(6)- الرميح،**المرجع السابق**،ص ص30-31.

(7)_ فيروز آبادي ، **المصدر السابق** ، ص 773.

(8) - الغفيلي،**المرجع السابق** ،ص32.

﴿[1] فالسؤال من الناس والجواب من عند الله عز وجل والرسول هنا مبلّغ عن الله لعباده يبلّغهم شرع الله ويبين لهم أحكامه أمّا إذا لم يكن هناك وحي، فيتولى رسول الله الجواب بما يحضره من علم[2].

3. نشأة النوازل الفقهية:

إنّ المتأمل في الفقه وجهود العلماء يجد أنّه مرّ بعدة مراحل، ولذلك يستحسن أن نتعرف عليها حتى تكون هناك توطئة لكشف جهود العلماء في النوازل وكيف استفادوا منها.

كانت الفتيا في زمن النبوة تحسم في الوقائع والنوازل[3]،حيث كان النبي صلى الله عليه وسلم يبين بأقواله وأعماله أحكام ما كان يعرض للناس من الحوادث يستقيه من الوحي[4] أو ما يفتي به الرسول صلى الله عليه وسلم من اجتهاده في عدد من المسائل والنوازل[5]، وقد ثبت ثبت ذلك في قوله عز وجل :" *يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ*" [6]وقد وضع لنا الرسول صلى الله عليه وسلم مبادئ حكيمة في الأخلاق وأنواع العبادات وقواعد صالحة في نظام الأسرة، و كان عليه الصلاة والسلام يجتهد في بعض النوازل التي لم يترل عليه بشأنها شيء، ويمكن القول في هذا العهد أن الرسول صلى الله عليه وسلم المرجع الأول والمفتي الوحيد الذي تجسدت فيه متطلبات هذا العلم وغاياته[7]،جاء بعده الصحابة رضوان الله عليهم في القرن الثاني

[1] -سورة النحل ،الآية 43.

[2]- ابن لب ،**المصدر السابق**،ص ص36-37.

[3]- أحمد مبارك، **الفتيا في النوازل في ضوء المتغيرات المعاصرة**، بحوث مؤتمر، (د.ب) (د.ت)،ص571.

[4]- إيمان بنت محمد القثامي، **مقدمة في النوازل** ،إشراف :أحمد الحبيب،جامعة أم القرى، السعودية ،1433ه-2012م،ص7.

[5] -مبارك ،**المرجع السابق** ، ص 572.

[6] -سورة النساء ، ا لآية 176 .

[7]- القثامي ،**المرجع السابق** ،ص 8.

الثاني للهجرة، الذين كانوا يلتمسون الأحكام في كتاب ربّهم وسنّة نبيهم،فحملوا راية الإسلام وأضاءوا منارة العلم[1].

وقد كان أمرهم شورى بينهم كما أمر الله عز وجل في القرآن[2]، وقد تبعه كل من الصحابة أبي بكر الصديق عمر بن الخطاب،وعلي بن أبي طالب،وعثمان بن عفان رضي الله عنهم والصحابة التابعين الذين ساروا على نهجهم[3] وقد قال ابن القيم في ذلك :" كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهدون في النوازل ويقيسون بعض الأحكام على بعض ويعتبرون النظير بالنظير "[4].

ثم يأتي عصر التابعين الذي يعد من أزهى عصور الفقه الإسلامي من حيث التفكير والإبداع[5]، فلقد جاء هذا العصر بعد عصر الصحابة في القرنين الثاني والثالث الهجريين[6]، وفيه بدأ التدوين الفقهي خلال ظهور المدارس الفقهية الأربعة:(الحنبلي،الشافعي،الحنفي والمالكي)،التي سميت بمرحلة الاجتهاد ، التي أُلّفت فيها أمهات الكتب الفقهية وأعظم الموسوعات [7] ،وإذا تجاوزنا عصر التابعين ووصلنا إلى عصر الأئمة المجتهدين فمناهجهم تتميز بشكل أوضح ،حيث تظهر على ألسنتهم عبارات واضحة ودقيقة فمثلا نجد:

1)المذهب الحنفي:

(1)-مبارك، **المرجع السابق**، ص572 .

(2) - القثامي ، **المرجع السابق** ،ص8.

(3)– محمد أبو زهرة ،**أصول الفقه**،دار الفكر العربي ،(د.ب)،1377ه– 1985 م ،ص11.

(4)– مبارك، **المرجع السابق**، ص 572

(5) - محمد حجي، **نظرات في النوازل الفقهية**، منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر ،الرباط، 1420ه– 1999م ، ص23.

(6)– مبارك ،**المرجع السابق**،ص573.

(7) – حجي ، **المرجع السابق** ،ص30.

نسب هذا المذهب إلى أبي حنيفة النعمان[1] وهو أول من دوّن الفقه ذكره المكي في مناقبه :"أبو حنيفة أول من دون علم هذه الشريعة لم يسبق أحد قبله "،لأن الصحابة والتابعين لم يضعوا في الشريعة أبوابا مبوّبة وكتبا مرتبة ، وإنما كانوا يعتمدون على قوة فهمهم وكانت قلوبهم صناديق علومهم، ونشأ أبو حنيفة بعدهم فرأى أن العلم منتشرا وخاف عليه من ضياعه فدونه أبوابا وكتبا مرتبة، فالإمام أبو حنيفة هو الذي عرض على الأمة الفقه الإسلامي وجمع المسائل الفقهية التي وصلت نحو خمسة آلاف مسألة [2]، وقد كانت هناك مدرسة الرأي مع الإمام أبي حنيفة التي كانت تدرس الوقائع الافتراضية والنظرية والمجردة قبل وقوعها، في شكل وقائع وأحداث احتمالية[3]

2)المذهب المالكي :

نسبة إلى الإمام مالك[4]يأتي في مقدمة الأئمة المجتهدين وقد عرف مذهبه انتشارا واسعا وقبولا لم ينله غيره من المذاهب الفقهية،[5] انتشر في المدينة المنورة[6]، ثم نقله الأمويين إلى

(1) – **أبو حنيفة النعمان** : هو النعمان بن زوطي بن ماه ، ولد بالكوفة عام 80ه ،من أسرة فارسية الأصل ، توفي في بغداد في رجب سنة 150ه .أنظر : أبي اسحاق الشيرازي الشافعي ، (392ه-426ه)، **طبقات الفقهاء** تح : احسان عباس ، دار الرائد العربي ، بيروت ،لبنان ، ص 83.

(2)– الزاهر أبي الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الحنفي (ت375ه)، **فتاوى النوازل**،ط1،تح: السيد يوسف أحمد،دار الكتب العلمية،بيروت ،لبنان ،1425ه-2004م،ص4.

(3) – حمداوي ،**المرجع السابق**،ص ص7-8.

(4)– **الإمام مالك:** هو أبو عبد الله مالك بن أنس الحميري (93ه-179ه)ولد بالمدينة صاحب كتاب الموطأ إلى جانب ذلك تآليف أخرى منها رسالة في القدر وكتابه في النجوم ،وحساب مدار الزمان وغيرها،أنظر : محمد ابن محمد ابن عمر ابن= =قاسم مخلوف(ت 146م)،**شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**،تح عبد المجيد خيالي ،ط1 ،دار الكتب العلمية، بيروت، 1424ه/ 2003 م،ج1،ص ص81-82. أبو الحسن بن عبد الله بن الحسن النباهي المالقي الأندلسي ،**تاريخ قضاة الأندلس**، تح:لجنة إحياء التراث العربي،ط1،دار الآفاق الجديدة، بيروت،1403ه/1913م،ص217، تقي الدين أبي المعالي محمد بن رافع السلامي (ت 774ه)، **الوفيات** ، تح:صالح مهدي ،ط1،مؤسسة الرسالة ، بيروت ،لبنان ،1402ه /1982م، مج1، ص154.

(5)–مصطفى الهروس، **المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث هجري نشأة وخصائص** ،وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ،المغرب 1418ه-1997م،ص ص21، 8 .

(6)–السمرقندي ،**المصدر السابق**،ص4.

الأندلس و الأغالبة إلى افريقية ،ومن بين الفقهاء الذين كان لهم دور في نقل هذا المذهب من المشرق إلى المغرب نجد :عامر بن محمد بن سعيد القيسي الذي سمع عن الإمام مالك (الموطأ) ،وكذلك الفقيه القاضي عيسى بن حيون[1]،ويهتم المذهب المالكي بدراسة الأحداث الواقعية الحية التي تحدث بالفعل أي يدرس النوازل الفقهية[2] .

3)المذهب الشافعي:

المنسوب إلى الإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت 204ه/819م)وقد انتشر هذا المذهب في كل من مصر والشرق العربي والشرق الأقصى[3]، له ثروة فقهية التي أثرت على أئمة الفقه والذي وضع موازين الخطأ والصواب والتي سميت أصول الفقه.[4]

4)المذهب الحنبلي:

الذي نسب إلى أحمد بن حنبل (164-241ه/778- 855م) ببغداد هو فقيه ومحدث سلك مسلك الصحابة والمحدثين حيث يعمل على دراسة واستنباط لأصول الفقه واستخراج فروعه وقد تتلمذ أحمد بن حنبل على يد شيخه الشافعي كان حافظا للحديث وببراعته لحفظ والفهم[5]، ألف كتاب سماه" **المسند**" الذي عرف به المذهب الحنبلي ،ويعد هذا الأخير أقل المذاهب السنية انتشارا على غرار المذاهب الأخرى.[6]

فقه النوازل بالأندلس :

لقد اختلف الفقهاء والعلماء وتباينت آراؤهم في أول من أدخل المذهب المالكي إلى الأندلس فيرى المقري أن المذهب دخل على عهد الحكم بن هشام بن عبد الرحمان ثالث أمراء

(1)-القاضي عياض وولده محمد ،**مذاهب الحكام في نوازل الأحكام**،ط1،تح: محمد بن شريفة ،دار الغرب الإسلامي،بيروت،1990 ه،ص5-7.

(2)- حمداوي ،**المرجع السابق** ،ص9.

(3)- حمداوي،**المرجع السابق** ، ص5.

(4)- أبو زهرة ،**المرجع السابق** ، ص13.

(5)- محمد أبو زهرة ، **ابن حنبل حياته وعصره آراؤه وفقهه** ،دار الفكر العربي،القاهرة،د ت،ص ص7-29.

(6)- حجي، **المرجع السابق** ، ص ص25-26.

بني أمية بالأندلس، بينما يذهب ابن القوطية[1] إلى أنه دخل في عهد عبد الرحمان الداخل أول أمراء بني أمية في الأندلس[2]، ولقد كان الاتجاه النوازلي معروف في الأندلس منذ مرحلة مبكرة مع مجموعة من طلبة الإمام مالك أولهم أبو يحي بن يحي الليثي[3] ويرى آخر بأن زياد بن عبد الرحمان المعروف بشبطون [4] والغازي بن قيس[5] وهما أول من أدخلا الموطأ إلى الأندلس هؤلاء الذين اتخذوا المذهب المالكي ونشروه في كل بقاع الأندلس منذ مطلع المائة الثانية[6]،ولم الثانية[6]،ولم يصل إلينا كتاب نوازلي مدون ، بل وصلت إلينا شذرات متفرقة عبر الرواية والسند كما يظهر ذلك جليا في كتب الفهارس والبرامج و المشيخات وغيرها من المؤلفات والمصنفات ومنذ القرن الثالث الهجري و ما بعده ،ظهرت مؤلفات عدة في فقه النوازل من الصعب الإحاطة بها نظرا لكثرتها وتنوعها،وتعدد مواضيعها بل ضاع الكثير منها بسبب الفتن والحروب وطرد المسلمين من الأندلس.[7]

لقد كان اتصال الأندلس بالمشرق عن طريق مجموعة من الرجال والعلماء الأثر الكبير بالأندلس بسبب ما حملوه من علم وفير تجلى في تلك المصادر الفقهية الأولى التي شكلت

(1)- **ابن القوطية:** (ت367ه-977م)هو أبو بكر محمد بن عمر بن عبد العزيز ابن إبراهيم بن مزاحم الأندلسي ، قرطبي المولد والوفاة ، و القوطية نسبة الى قوط بن حام بن نوح عليه السلام ، ابن القوطية ، **تاريخ افتتاح الأندلس لابن القوطية (ت 367ه-977م)**،تح:إبراهيم الأبياري ،ط2، دار الكتاب المصري ، القاهرة ،دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، 1410ه/1989م ،ص ص7،8.

(2)- الهروس، **المرجع السابق**،ص35.

(3)- **يحي بن يحى الليثي** :هو أبو محمد يحي بن يحي بن كثير الليثي القرطبي ،هو رئيس علماء الأندلس وفقيهها وكبيرها سمع الموطأ من شبطون ثم سمعها من مالك توفي سنة234ه/848م ، أنظر : مخلوف ،**المصدر السابق**،ج1،ص95.

(4) – **عبد الرحمان بن شبطون** :أبو عبد الله زياد بن عبد الرحمن القرطبي المتفنن الجامع بين الزهد والورع فقيه الأندلس ،سمع من مالك الموطأ له كتاب في الفتوى معروف بسماع زياد ،توفي 193ه/808م.،أنظر : مخلوف،**المصدر السابق**،ص94).

(5) –**الغازي بن قيس** :هو أبو محمد الغازي بن قيس الأموي القرطبي ،الفقيه المحدث سمع من مالك الموطأ وهو أول من أدخل الموطأ إلى الأندلس(توفي سنة 195ه/ 814م، وهناك من يقول 199ه أنظر : مخلوف،**المصدر السابق**،ص94.

(6) – الصميدي، **المرجع السابق** ، ص 53.

(7)- حمداوي ،**المرجع السابق** ، ص22 .

بالأندلس اللبنة الأساسية في بناء صرح المدرسة الفقهية المالكية [1]، ونذكر منهم نوازل عيسى بن دينار بن وهب القرطبي (ت 212ه/ 827م)[2]،ونوازل وأحكام ابن جرير فضل بن سليمة (ت319ه/931م) نوازل عيسى بن سهل الأسدي (ت486ه/1093م) [3]والمسماة ب(الإعلام بنوازل الأحكام)،و نوازل القاضي ابن دبوس الزناتي اليفرني (ت511ه/1117م) والمسماة بالإعلام بالمحاضر والأحكام وما يتصل بذلك مما يترل عند القضاة والحكام ،بلإضافة الى نوازل أبي عبد الله بن الحاج التجيبي القرطبي الشهيد(ت529ه/ 1124م)[4]المسماة بالفصول المقتضبة في الأحكام المنتخبة [5]

4. أهمية النوازل الفقهية في الدراسات التاريخية :

تمثل إجابات فقهية شافية لمختلف القضايا الشائكة في مجال العبادات والمعاملات بصفة خاصة ،بل هناك من تتناول قضايا عقائدية وأصولية وسياسية واقتصادية مالية وعسكرية وأخرى فرعية تكليفية ووضعية يمكن اعتمادها في باب التقاضي و الفتوى و التزيل ،كما أنها

(1)- الصميدي،**المرجع السابق** ، ص54.

(2)- **عيسى بن دينار** :هو أبو محمد عيسى بن دينار بن وهب هو الفقيه العابد النظار الفاضل نشر علم مالك بالأندلس لم يسمع من مالك وسمع ابن القاسم وصحبه وله عشرون كتابا في سماعه عنه ألف في الفقه كتاب الهدية مات بطليطلة سنة 212ه، أنظر : مخلوف، **المصدر السابق** ،ص95.

(3)- **عيسى بن سهل** :بن عبد الله الأسدي سكن قرطبة أصله من جيان يكنى أبا الأصبغ،كان قاضي غرناطة له كتاب الإعلام بنوازل الأحكام خاص بالفتاوى وغيرها توفي 486ه،أنظر: أبي القاسم ابن عبد الملك ابن بشكوال= =(ت494ه/978م)،**الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقهائهم وأدبائهم**، تح:بسام عواد معروف، ط1،تونس ،دار الغرب الإسلامي،2010 ، مج 2، ص ص 57-58) .

(4)-**ابن الحاج:** هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن خلف بن إبراهيم التجيبي المعروف بابن الحاج الشهيد، ولد سنة 458ه فقيه أندلسي، تولى قضاء قرطبة مرتين، توفي مقتولا بالمسجد الجامع وهو ساجد سنة529هـ ،أنظر:أحمد بن يحي بن أحمد الضبي (ت599هـ)، **بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس**، تح: إبراهيم الأبياري ،ط1،دار الكتب العلمية،بيروت، 1989م،ج1،ص 75؛ أحمد المقري التلمساني، **أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض**، تح: مصطفى السقا وآخرون،مطبعة فضالة، الرباط 1975م،ج3، ص62؛ مخلوف، **المصدر السابق**، ج1، ص193،194.

(5)- حمداوي ،**المرجع السابق**،ص22.

ترتبط بالواقع المعيشي من جميع جوانبه[1]حيث أنها عملت على إنارة السبل أمام الناس للإجابة عن معظم النوازل الفقهية المعقدة ويكون هذا بالدراسة والتحليل والتصور و الاجتهاد والتنزيل، قصد تقديم الأحكام الشرعية المناسبة

لمختلف المسائل المطروحة [2]، وبهذا تعد النازلة مرآة تعكس واقع المجتمع وما يعتريه من قضايا تتعلق بحفظ الأمن العام من اغتصاب واعتداء وسرقة ومنكرات وحفظ لشؤون الآداب العامة[3] .

وموضوع النوازل كان ولا يزال مادة مصدرية هامة للتعرف على أحوال المجتمع فمن خلالها يمكن معرفة ودراسة عدة قضايا،كالتعليم والزواج ،والوقت وغيرها.[4] و إن النوازل كغيرها من الكتب الفقهية، تتميز مادتها التاريخية بالموضوعية ويغيب عنها التعصب الديني إذ أن النصوص التاريخية التقليدية، غير كافية لإعطائنا مادة موضوعية، فهي كثيرا ما تقدم انطباعات، أو آراء شخصية أو اتجاهات رسمية سائدة بدل الواقع الموضوعي، ومن هنا لا بد من محاولة التخفيف من مبالغتها وتقويم أخطائها بنصوص أخرى موضوعية، وهو ما تغطي النوازل جانبا مهما منه.[5]

تشير الدراسات إلى أهمية النوازل الفقهية في التعرف على أحوال المجتمع وظلت تتأرجح بين الاستعمال الفقهي والتوظيف التاريخي ،فهي تعتبر من أهم المصادر الأصلية القيمة لما تتضمنه من مادة غنية في مجال الدراسات التاريخية والحضارية، بحيث تذكر القضية أو النازلة كما هي من

(1) – حمداوي ،**المرجع السابق** ،ص ص42-44.

(2)– بركات إسماعيل ،**الدرر المكنونة في نوازل أبو زكريا يحي بن موسى بن عيسى بن يحي المغيلي المازوني(883ه–1487م، ج1**،دراسة وتحقيق من مسائل الطهارة إلى مسألة النزاع بين طلبة غرناطة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجيستير في التاريخ الإسلامي الوسيط،إشراف: عبد العزيز فيلالي ،جامعة قسنطينة ،1430ه–1410/2009–2010م،ص ص(أب)

(3)–حمداوي ،**المرجع السابق** ، ص 45.

(4)–غرداوي، **المرجع السابق**،ص 79.

(5)–عبد العزيز حاج كولة، **الحياة الاجتماعية والاقتصادية بالأندلس من خلال النوازل الفقهية في القرنين 5–6ه/11–12م**، (مذكرة ماجستير غير منشورة)، إشراف :محمد الأمين بلغيث ، جامعة الجزائر02 ،2009–2010م، ص 20.

حيث الوقائع واسم القاضي أو المفتي الذي وقعت عليه أحيانا تاريخ وقوع النازلة[1]، و ترتبط النازلة بأفعال وصيغ معينة،مثل سأل ، وسئل ،وقلت أو أجاب ، والجواب وبيانه ونزلت ووقعت،وغيرها من الألفاظ، وقد يكون سائل النازلة معروفا، أو مجهولا ويترك شيء يدل على غياب السائل مثل

(سأل)، غالبا ما يكون جواب النازلة مفصلا وموسعا وشاملا يتضمن أراء الإمام مالك وغيرهم من العلماء والفقهاء ، فأغلب النوازل تعتمد على المذهب المالكي وعلم الفروع والأقوال المشهورة ورجال المذهب وعلمائه ، والاستدلال بالقرآن والسنة وأصول الفقه،أو استخدام الاجتهاد الكلامي، مع إيراد مختلف الروايات الفقهية وترجيح الأقوى منها [2] ، ثم تأتي الإجابة عن تلك النازلة فهي تعكس مشاكل أفراد المجتمع في تلك الفترة [3]، وقد يكون الجواب ردًا أو تعليقا أو تقييدا أو استدراكا[4]،وارتبطت نشأتها بالأحداث الواقعية المتجددة [5]، [5]، فهي تمثل الأحداث الحية التي عاشها الناس وتصوّر لنا ألوانا من حياة المستفتين ومعاملاتهم و عاداتهم و تدعو المجتهدين من الفقهاء إلى إمعان النظر[6] لاستنباط الأحكام الشرعية الملائمة عن طريق استقراء واستخراج النصوص الفقهية و استنطاقها لاستخراج الحكم المناسب [7]،فالمؤرخ عند محاولته الاعتماد على النوازل الفقهية ، في كتابة فصول تاريخية لزمان ومكان معينين قد يواجهه غياب اسم المفتي الذي وجه إليه دون أن يحمل النص إشارات لتاريخ ومكان السؤال مما يجعل الإفادات التاريخية مستخلصة غير متزامن مع الوقائع التاريخية التي يؤرخ لها [8]،هذه تتضاءل أمام استعمال كتب النوازل للتعرف على الواقع المعاش و المصطلحات الواردة فيها [9]،بالإضافة إلى ما تحتويه من وثائق هامة ،فهي تفتقد إليها الحوليات التاريخية،وتعطي

(1) _ كمال السيد أبو مصطفى ،**جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المعرب للونشريسي**، ط1، مركز الإسكندرية للكتاب 1996،ص ص 8-9 .

(2) _ حمداوي ، **المرجع السابق** ، ص ص 39-40.

(3) - حجي، **المرجع السابق**، ص77،حمداوي ، **المرجع السابق** ، ص 40 .

(4) – حمداوي، **المصدر السابق** ، ص 38

(5) _ حجي ، **المصدر السابق** ،ص 78.

(6) _ الصميدي،**المرجع السابق**،ص 14.

(7) _ مختار حساني ،**تاريخ الجزائر الوسيط** ،دار الهدى ،عين ميلة ،الجزائر،2013م،ج3،ص80، الصمدي، **المرجع السابق**،ص 14.

(8) – سعيد كربوع ، **كتب النوازل بين الاستعمال اللفظي التوظيف التاريخي ،المعيار المعرب للونشريسي أنموذجا**، مجلة العلوم الإنسانية،جامعة باتنة ،الجزائر،2004،ص ص 53-54.

(9) _سهام دحماني ،**المصطلحات الإقتصادية في الكتب النوازل المازوني أنموذجا**،ط1،دار بهاء الدين،الجزائر،2011،ص17.

دراسة لفضاءات اجتماعية ، سياسية ، ثقافية [1]، ولهذا فقد اعتمد عليها بعض الباحثين في دراساتهم في مواضيع مهمة كالزواج والإقامة بأرض الكفار ...الخ[2].

[1]_ أبو زكريا يحي المغيلي المازوني، (ت 833ه/1478م)،**الدرر المكنونة في نوازل مازونة** ،تح ،مختار حساني و مالك كركوش الزاوي، جدار الكتاب العربي ،الجزائر،ص 34.

[2]_ محمد فتحة ،**النوازل الفقهية والمجتمع ،أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي (من القرن 6-9ه /12-15م)** ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ،الدار البيضاء ،1999م ص 19.

المبحث الأول : التعريف بابن رشد ونوازله .

أولا: ترجمة ابن رشد:.

ثانيا: فتاوى ابن رشد وأهميتها :

أولا:ترجمة ابن رشد:

1).مولده ونشأته :

هو أبو الوليد أحمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن رشد من فقهاء المالكية البارزين في الأندلس ،كان من أهل بيت فقه وعلم أسرته كلها عائلة تحب العلم وتقدسه كثيرا ،فقد تخصصت في عدة مجالات أهمها مجال الفقه والطب والفلسفة[1]وهذا ما أثر على نشأته حيث تربى أبو الوليد على يد أبيه أحمد بن أحمد بن محمد بن رشد الذي كان حيا سنة 482ه الذي كان من أهل العلم والعدالة ، أخذ عنه ابنه أولويات الثقافة وفق المنهج الأندلسي فقد علمه القرآن أولا ثم الشعر ،والترسل وقواعد العربية ،وتجويد الحظ ،كما أخذ عنه الفقه المالكي وفق القضاء،وقد اشتهرت عائلة ابن رشد بشهرة ابن رشد الجد وازدادت شهرة بابن رشد الحفيد (520ه-595ه)[2]،وكان أصل عائلته من سرقسطة[3].

ولد ابن رشد الجد بقرطبة[4]في شوال (450ه /1034م) نشأ وتعلم بها على يد أعلام علماء

الأندلس وكان بها أكبر مركز ثقافي مزدهر[1]،ورابط في كتابها ومساجدها إلى أن تخرج منها وصار عالما تشدّ إليه الرحال، فقد اشتغل وتولى أعلى المناصب فيها ، وأصبح من أهم وأشهر

[1]-الضبي، **المصدر السابق**، ج1،ص212.

[2]- إبراهيم بن علي بن فرحون المالكي(ت556ه/799م)،**الديباج المذهب في معرفة علماء المذهب لابن فرحون**،تح محمد الأحمدي أبو النور ،دار التراث، القاهرة ، (د.ت) ص ص 111،198،ابن بشكوال ، **المصدر السابق** ، مج1 ، ص134،لسان الدين بن الخطيب ، **الإحاطة في أخبار غرناطة** ،تح:محمد عبد الله عنان ،ط2 ،مكتبة الخانجي، القاهرة ،1393 ه/1995م، مج1،ص114، نجيب زبيب ،**الموسوعة العامة لتاريخ المغرب والأندلس**، ط1 ،دار الأمير و العلوم، بيروت، 1415 ه/،1995مج2،ص372،منير البعلبكي ،**معجم أعلام المورد**، ط1، دار العلم للملايين،(د.ب)، 1992م، ص33.

[3] - ابن بشكوال، **المصدر السابق**، ص 554.

[4] -**قرطبة**:هي قاعدة الأندلس وقطبها وقطرها الأعظم وأم مدائنها ومسكنها ومستقر الخلفاء ودار المملكة في النصرانية والإسلام ومدينة العلم ومقر السنة والجماعة ،وهي على ضفة النهر الأعظم متوسطة بين بلاد شرق الأندلس وبلاد غربها أنظر:ياقوت الحموي،**المصدر السابق**،ج2،ص39، ابن الخطيب، **المصدر السابق**،ج1،ص184،مؤلف مجهول،**ذكر بلاد الأندلس** ،تح:لويس مولينا ،المجلس الأعلى للأبحاث العلمية ،1983م، مدريد،ص30.

قضاة قرطبة وذلك سنة إحدى عشرة وخمسمائة (511ه)[2]،و كان أشبه براع لأهل قرطبة وما جاورها حيث كان الأندلسيين يلتفون حوله، و يلجئون إليه، وينشط هو لما فيه صالحهم [3].

كان الفقيه ابن رشد من أوفى الناس لمدينته وبلدته ، و لم يغادر قرطبة حيث لم تسجل له رحلة تذكر في طلب العلم خارجها ،وذلك لما توفر له من فرص بها ، فهي لا تزال حاضرة الأندلس ودار علم يقصدها العديد من طلبة العلم[4]، وقد حفظ كتاب الموطأ للإمام مالك ابن أنس غيباً [5].

كما عرف ابن رشد بصحة النظر وجودة التأليف وكان بصيرا بالفروع والفرائض والتفنن في العلوم وكان إليه المفزع في المشكل وكانت الدراية أغلب عليه من الرواية بالإضافة إلى أنه كان الإمام العالم المحقق المعترف له بصحة النظر وجودة التأليف زعيم الفقهاء إليه المرجع في حل المشكلات والفتن في العلوم بصيرا بالأصول والفروع فاضلا[6]، قال عنه النباهي:"الرياسة في العلم والبراعة والفهم ،مع الدين والفضل والوقار والحلم ،و السمت الحسن،والهدى الصالح"[7].

وصفه المؤرخون بالعديد من الصفات منها أنه كان حسن الخلق ،سهل اللقاء ،كثير النفع لخاصته وأصحابه ،جميل العشرة لهم،حافظا لعهدهم كثير البر لهم حسن الدين ، قليل

[1] – محمد بن أحمد بن أحمد بن عبد الله،ابن رشد القرطبي (ت520ه)،،**البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة** ،تح محمد حجي ،دار الغرب الإسلامي، بيروت،ج1،ص13.

[1] – القاضي عياض ، **الغنية** ،**فهرست شيوخ القاضي عياض (476–544ه**/1083–**1149م)**، تح ماهر زهير جرار ، أنظر :ط1، ،دار الغرب الإسلامي، بيروت ،1402ه/1982م ،ص54.

[3]– حسين مؤنس، **شيوخ العصر في الأندلس**، الدار المصرية، القاهرة ، 1965م،ص109.

[4] – مصطفى شاكر، **الأندلس في التاريخ**، منشورات وزارة الثقافة ، دمشق ، سوريا ،1940م،ص120.

[5]– ابن شكوال ،**المصدر السابق**، ج1، ص 212 .

[6]– مخلوف ، **المصدر السابق**،ص170.

[7] – أبو الحسن بن عبد الله بن الحسن النباهي المالقي الأندلسي ،**تاريخ قضاة الأندلس** ، تح لجنة إحياء التراث العربي،ط1 ، ،دار الآفاق الجديدة، بيروت،1403ه/1913م،ص130.

الكلام،عظيم المنزلة عند الأمراء والسلاطين[1] ،ويعني ذلك أنه كان بارعا في الفهم ،خبيرا بالفتوى ،مجتهدا متحرراً من الروايات، قائما على أسلمة الواقع عاملا على حل المشاكل والنزاعات بالتشريع الإسلامي [2].

عاش ابن رشد الجد أول مدة من حياته مشمرا في طلب العلم وتحصيله،وقد استغرقت هذه المرحلة الكثير من وقته على حساب حياته المتبقية ،فقد رحل إلى مراكش سنة 520ه و لم يكد ابن رشد يرجع إلى قرطبة حتى ألمّ به المرض ألزمه الفراش أربعة أشهر وأياما ،ثم توفي عفا عنه ليلة الأحد الحادي عشر من ذي القعدة سنة 520ه/ 1126م، ودفن عشية يوم الأحد بمقبرة العباس وصلى عليه ابنه أبو القاسم وشهده جمع عظيم من الناس [3] .

2)شيوخه وتلامذته:

2).1.شيوخه:

من خلال المصادر المختلفة التي اعتمدنا عليها استطعنا أن نجمع قائمة لأهم الشيوخ الذين كان لهم حظوة في تكوين ثقافته والتي رسمت ملامح شخصيته العلمية ، فعلى الرغم من تعدد آفاقهم واختصاصاتهم إلا أنهم يتجهون نحو اتجاه واحد وهو اتجاه الدراسات الشرعية التي تتفرع إلى الدراسات القرآنية، وقد اعتمد ابن رشد عن كتابتهم بحيث ضبط أسانيدها ونقد رجالها كما استطاع أن يستفيد من أحكامها ومعرفة أصولها ،وكذلك من أن يبلغ درجة كبير الفقهاء من علماء عصره عن طريق أساتذته، من هؤلاء نجد:

[1] – عياض ، **الغنية** ،ص54.

[2]– أبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي المالكي (ت520ه)،**فتاوى ابن رشد** ، تح المختار بن الطاهر التليلي ، ط1، بيروت ، دار الغرب الإسلامي ،1407ه/1987م ج1، ص09.

[3]– النباهي، **المصدر السابق**،ص99، مخلوف،**المصدر السابق**، ج1،ص190، البعلبكي ،**المرجع السابق** ،ص24 ، الصمدي ،**المرجع السابق** ،ص 127.

أبو جعفر أحمد محمد بن رزق (ت477ه): يقف على رأس أساتذته وهو شيخ الفتوى المشاور بقرطبة وهو فقيه يروي عن ابن عبد البر[1] كان عالما بالمسائل والفتاوى ،له مشاركة في علم الحديث ،وكان مدار الطلبة بقرطبة عليه في المناظرة والنفقة [2].

ونجد بأن ابن رشد أخذ عن أبي العباس أحمد بن عمر بن أنس العذري[3] هو فقيه الأندلس ومحدثها ، رحل إلى الحجاز والعراق ،كما أخذ أيضا عن الإمام الحافظ الثبت،محدث الأندلس[4] أبي علي الحسن بن محمد الغساني المعروف بالجياني والذي ألف في شيوخ أبي داود،وشيوخ النسائي (ت275ه/888م)،كما ألف "تقييد المهمل وتمييز المشكل في رجال الصحيحين[5].

2).2.تلامذته :

لقد تربى على يد ابن رشد نشئ من الطلبة ذاع صيتهم فيما بعد وأصبح كل واحد في تخصصه ،وتعددت تخصصاتهم من فقه ،فتاوى ،طب ،شعر ومن هؤلاء التلاميذ نذكر :

– **القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي**(ت 544ه/1149م): كان عياض أحد تلامذة ابن رشد التقى به في قرطبة وجالسه ووجه إليه أسئلة كثيرة في مشكلات قضائية عرضت له في القضاء فراسل في شأنها شيخه وإمامه يستطلعه رأيه ويستوضحه مذهبه ويطلب منه إن يشرح له ما

[1]–**ابن عبد البر**:هو أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري والإمام الحافظ النظار شيخ علماء الأندلس ولد سنة 368ه خرج من قرطبة بعد فتنة(399ه) و لم يرجع إليها وبقي متنقلا في مدن الأندلس توفي بشاطبة سنة(463ه/1070م) أنظر: مخلوف ،**المصدر السابق** ،ص، 176،أبي عبد الله محمد بن فتوح عبد الله الحميدي ،**جذوة= =المقتبس في تاريخ علماء الأندلس**، تح بسام عباد معروف محمد بشار عواد ،ط1، دار الغرب الإسلامي ، تونس، 1424ه/2008م، ص544.

[2] – مخلوف،**المصدر السابق** ،ص179، الصمدي ،**المرجع السابق** ،ص29.

[3]–**أحمد بن عمر بن أنس العذري** :هو أبو العباس من المرية مدينة على ساحل من سواحل الأندلس ويعرف بابن الدلائي ،سمع عن الكثير من الشيوخ توفي(478ه) أنظر: الحميدي، **المصدر السابق** ،ص 195-197، مخلوف،**المصدر السابق**، ص121).

[4]– الصميدي، **المرجع السابق** ،ص123

[5]–ابن رشد ،**المسائل** ،تح: محمد الحبيب التجكاني،ط2،دار الجيل ،بيروت، دار الآفاق الجديدة ، المغرب ،1414 ه 1993م، ،مج1، ج1،ص23.

خفي عنه من دقائق الفقه وتشابه المسائل ومخلف الروايات،وقد ترجم لابن رشد في كتابه "الغنية"[1].

– **الفقيه أبو الحسن محمد بن عبد الوهاب بن إبراهيم بن يحي بن مسعود المعروف بابن الوزان**[2] :ولد بقرطبة في سنة 543ه/1148م ،إمام الصلاة بجامع قرطبة ،جامع الفتاوى وناسبها إلى مؤلفات وراويها وناشرها وهي بعنوان "نوازل ابن رشد"حيث قال عنه مايلي :"إلى هنا انتهى ما جمعته من المسائل التي سئل عنها وأجاب عليها الفقيه الإمام القاضي أبو الوليد بن رشد شيخنا رضي الله عنه، فيما عنيت بجمعه وقراءته عليه على مرور الأيام وتعاقب الأعوام مسألة مسألة إلى أن وقع في المرض الذي قضى عليه رحمه الله"[3]، لكن ابن الوزان لم يكتب في الكتاب جميع النوازل التي كانت أصولها بين يديه مكتفيا بانتقاء ما رآه مناسبا منها ،وهو قل من كثر إذا كانت الأسئلة الواردة على الشيخ يجيب عنها جميعا ولا يذكر ابن الوزان إلا القليل منها. [4]

– **ابن بشكوال(ت 578ه/1183م)**[5]:هو أحد التلاميذ الذين ترجموا له وصرحوا بنسب كتاب الفتاوى إليه ،الذي عكف على نشره ونشر سائر تصانيفه حيث نص في الصلة :(ثم استعفى عن القضاء فأعفى ونشر كتبه وتآليفه ومسائله و تصانيفه).[6]

وقد تجاوز تلاميذ ابن رشد قرطبة حيث كانوا من مختلف مدن الأندلس وحتى خارجها،حيث تعلموا على يده وعلموا بعده ومن بينهم نجد: العالم الكبير ،محمد بن عبد الرحيم بن محمد

[1]–هو أحد قضاة غرناطة ،اسمه عياض بن موسى بن عياض اليحصبي ،من أهل سبته يعنى بأبي الفضل، ويذكر أنه ولد في منتصف شعبان سنة 476ه بمراكش[1] ، قدم إلى الأندلس طالبًا للعلم ،تولى القضاء في غرناطة سنة 530ه، وقد قال عن ابن رشد: "جالسته كثيرا وسألته واستفدت منه". مخلوف ،**المصدر السابق** ، ص205،206.

[2]– الضبي، **المصدر السابق**، ص 133-134.

[3]–ابن رشد، **الفتاوى**، ج1،ص 23.

[4]– حجي، **المرجع السابق**، ص ص 175، 176.

[5]–**ابن بشكوال** بن يوسف بن داجة بن نصر بن عبد الكريم بن واقد الأنصاري الأندلسي القرضي من بلنسية ولد في سنة 494ه ،وتوفي 578ه،أنظر :ابن بشكوال، **المصدر السابق**، ص ص5-9.

[6] –ابن رشد، **الفتاوى** ،ج1، ص ص24،25 .

الأنصاري المعروف بابن الفرس[1] من غرناطة[2]، وأحمد بن محمد بن عمر التميمي المعروف بابن الورد ت(540ه/1145م)[3] الذي قيل عنه:"لم يكن بالأندلس مثل أبي القاسم ابن ورد" ،ونجد أبو عبد الله محمد بن الحسين بن محمد بن سعيد المعروف بابن غلام الفرس من غرناطة(ت567ه) فقيها ومشاورا [4] ، ومن أريولة [5]خلف بن محمد بن خلف المعروف بابن فتحون تعلم من ابن رشد وقد أصبح قاضي أريولة [6]، ومن شلب[7] أبو الحسن محمد بن خلف بن صاعد الغساني ،ولم يقتصر تلاميذ ابن رشد في الأندلس فقط بل أتوا إليه من خارج الأندلس فنجد من الإسكندرية [8] أبو الطاهر السلفي أحمد بن محمد بن أحمد وآخرون من فاس ومراكش وهؤلاء استفادوا كثيرا من ابن رشد حتى أصبحوا قضاة وفقهاء .[9]

[1] – **ابن الفرس**:هو محمد بن عبد الرحيم بن محمد الخزرجي أبو عبد الله يعرف بابن الفرس ،فقيه عارف ،محدث ، كان مفتي بمرسية وأقرأ بها مدة ،روى عن خمس وثمانين رجل من بينهم ابن رشد(لم يذكر تاريخ الوفاة) أنظر:الضبي ،،**المصدر السابق**،ص135.

[2] –**غرناطة**:هي مدينة بالأندلس بينها وبين وادي آش أربعون ميلا وهي من مدن ألبيرة ،انظر:الحميري ،**المصدر السابق**،ج1ص45، ابن الخطيب ،**المصدر السابق** ،ج1،ص91.

[3]– هو أبو القاسم أحمد بن محمد بن عمر بن يوسف التميمي ولد 465ه من أهل المرية ويعرف بابن الورد الفقيه الأصولي المفسر الحافظ العالم المتفنن(ت 540ه/1145م) أنظر: مخلوف ،**المصدر السابق** ،ص197، ابن بشكوال ،**المصدر السابق** ،ج1،ص 131،الصمدي ،**المرجع السابق** ص69.

[4] –ابن رشد ،**الفتاوى**،ج1،ص29،الصمدي ،**المرجع السابق**،ص69.

[5]–**أريولة** :بالأسبانية Orihuelaمن بلاد شرقي الأندلس تقع على نهر شقورة شمال شرقي مرسية ،وقد لعبت في تاريخ تاريخ شرقي الأندلس دور هام ،وسقطت في أيدي الأرجونيين في سنة 661،أنظر لسان الدين بن الخطيب ،**المصدر السابق** ،ج2،ص349

[6]– **ابن فتحون** :هو خلف بن سليمان بن خلف بن محمد بن محمد بن فتحون أبو القاسم من أهل أريولة يكنى أبا القاسم كان فقيها وأديبا وشاعرا استقضي بشاطبة ودانية له كتاب في الشروط (ت505ه)، أنظر:ابن بشكوال ،،**المصدر السابق**،ج1،ص242.

[7] – **شلب**:هي بلدة برتغالية صغيرة ،تقع في نهاية ولاية الغرب الأندلسية على مقربة من المحيط ،وينتسب إليها الشاعر الكبير أبو بكر بن عمار ، أنظر:ابن الخطيب،**المصدر السابق**،ج2،ص349.

[8] –**الإسكندرية** : هي مدينة عظيمة من ديار مصر بناها الإسكندر بن فيليش فنسبت اليه وهي على ساحل البحر الملح،أنظر:الحميري ،**المصدر السابق**،ج1،ص87،91.

[9]–ابن رشد ،**الفتاوى**،ج1، ص29.

3) عصره:

ارتبطت فترة ظهور ابن رشد الجد بالفترة التاريخية منذ عصر ملوك الطوائف من سنة (422ه/1031م)إلى غاية دخول المرابطين(484ه/1091م)[1]،حيث عرفت فترة ملوك الطوائف ظهور الفتنة التي أدت إلى انقسام الأندلس وتمزقها إلى دويلات واتسمت العلاقة بينها بالعداء والصراع أدى إلى ضعفها ،وقد وصف ابن الخطيب هذه الحالة بقوله " وجعل الله بين أولئك الأمراء ملوك الطوائف التحاسد ، والتنافس والغيرة ما لم يجعله بين الضرائر المترفات والعشائر المتغايرات " [2] .

كل دولة من دول الطوائف سعت إلى الحفاظ على استقلالها،وإلى توسيع حدود سلطانها على حساب غيرها فسعى الملوك إلى إرهاق رعاياهم بالضرائب وأدى هذا إلى اضطرابات مما دفع بهم إلى طلب العون من ملوك النصارى،ويدل هذا على مدى الضعف الذي أصابهم ،وهنا بدأت تحالفات ملوك الطوائف مع النصارى والتي نتجت عنها التنازل عن بعض من المناطق الأندلسية لهم ،مما سنح للنصارى بقيادة ألفونسو السادس فرصة استرجاع الأراضي والأقطار ، وقد كانت بدايتها من مدينة طليطلة التي جعلوها عاصمة لهم سنة (478ه/1086م)[3].

لم يستطع أهل الأندلس وخاصة منهم العلماء والفقهاء تحمل هذا الوضع فأخذ الفقهاء دورهم في الحياة السياسية خلال القرن الخامس للهجري، وأيدهم في ذلك أفراد المجتمع الأندلسي فقد نظروا إليهم كحماة للدين حيث سعوا لتحقيق الوحدة بين المسلمين ودعوا إلى مواجهة الخطر النصراني[4]،وعظم بلاء الطاغية على بلنسية واشتد حالهم وعظم أمرهم

[1]- ابن رشد، **الفتاوى**، ج1، ص8.

[2]- لسان الدين ابن الخطيب السلماني ،**كتاب أعمال الأعلام في من بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام** ،تح: إ.يفي بروفنسال ،ط2، دار المكشوف، بيروت ،1956م، ص240 .عبد الرحمن بن خلدون (ت808ه/1406م)، **تاريخ ابن خلدون**،ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر،دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ج4، ص200.

[3] – ابن الخطيب ، **الأعلام**، ص 240 ،241 ،244. ابن عذارى المراكشي، **البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب** ،تح:إحسان عباس،ط3، دار الثقافة ،1983م، بيروت،ج4،ص29، 30. ابن رشد، **مسائل** ،ج1،ص30.

[4]- المراكشي ،**المصدر السابق**، ج4،ص 31.

فاستصرخوا بأمير المسلمين يوسف بن تاشفين[1]،وحسب صاحب كتاب الحلل الموشية فإن المعتمد بن عباد[2] قد أرسل كتابا يستنجد فيه أمير المسلمين(479ه/1086م) [3]،وكان هذا لتقرير أحوال الأندلس، واستجاب يوسف لهم حيث اجتاز إلى الأندلس فلقي طاغية الروم ألفونسو السادس وأوقع به في موقعة الزلاقة(479ه/1086م) [4].

بعد هذا الانتصار قام الفقهاء والعلماء بالانقلاب ضد ملوك الطوائف فحرضوا المرابطين على خلعهم فآلت الأندلس إلى المرابطين[5]،وقد بقي ابن رشد في هذه الفترة صامتا وهذا لا يعني أن ابن رشد من خلال صمته هذا لم يقم بعمل متميز عن باقي فقهاء قرطبة فهو كان عميدهم[6] ،حيث كان ابن رشد الجد زعيم وكبير الفقهاء في المغرب والأندلس بدون منازع وتخطت شهرته حدود الغرب الإسلامي إلى مصر وما وراءها من بلاد المشرق وقد كانت له حظوة كبيرة عند المرابطين [7].

[1]–المراكشي ،**المصدر السابق** ،ص 33، رينهرت دوزي ، **المسلمون في الأندلس** ،ترجمة حسن حبشي ،الهيئة المصرية العامة للكتاب،1995 م، مصر ،ج3،ص130.**يوسف بن تاشفين(ت 500ه/1106م)**:هو يوسف بن تاشفين بن ترجون بن ورتانطن بن منصور بن مصالة ابن أمية الصنهاجي ،زعيم المرابطين ومؤسس دولتهم بالمغرب والأندلس،من أعظم أعمال حياته نجد عبوره إلى الأندلس لنصرة ملوك الطوائف ضد النصارى فقامت معركة في سهول الزلاقة في سنة(479ه/1086م)وانتصر عليهم أنظر:ابن الخطيب ،**الإحاطة** ، ج1،ص107 ، المراكشي ،**المصدر السابق**،ج4 ،ص 46 ، محمد فريد وجدي، **معارف القرن العشرين** ،دار الفكر بيروت ،د.ت،مج2،ص521 . ذو الوزارتين لسان الدين ابن الخطيب(ت 713ه) ، **الحلل الموشية في الأخبار المراكشية**،صححه البشير الفرزي ،ط1 ،مطبعة التقدم الإسلامية،، تونس (د.ت)ص13.

[2]– **المعتمد بن عباد (461–484ه/1069–1091م)**: أمير اشبيلية وأعظم شعراء الأندلس في عصره وقد خلعه المرابطون من أمراء الطوائف (484ه / 1099م) وتوفي بعد نفيه إلى المغرب بمدينة أغمات سنة(488ه/1095م) أنظر:ابن الخطيب ، **الإحاطة**،**المصدر السابق**، ج1،ص149.

[3]– ابن الخطيب ، **الحلل الموشية** ، ص 28.

[4]– ابن الخطيب ،**الأعلام**، ص246، ابن الخطيب ،**الحلل الموشية** ، ،ص 35 ، ابن رشد ، **المسائل** ،ج1،ص31،المراكشي ، **المصدر السابق** ،ج 4،ص 50 .**موقعة الزلاقة(479ه/1086)**:منسوبة إلى موقع اللقاء بالقرب من بطليوس،أنظر: **الأعلام** ،**المصدر السابق** ،ص 271.

[5]– ابن الخطيب، **الأعلام** ،ص247 .

[6]– ابن رشد ،**مسائل**، ج1،ص 30.

[7]–الصمدي، **المرجع السابق** ص127،ابن رشد ،**الفتاوى** ،ج1 ،ص8.

وقد كان لابن رشد ملاذ الناس وموئلهم وكان أشبه براع لأهل قرطبة خاصة في تلك السنين العصبية التي شهدت اشتداد الضغط النصراني على الأندلس وصحب ذلك من اضطراب وقلق متزايدين[1]،ففي سنة 520ه/1126م جاز أبو الوليد إلى مراكش فتلقاه أمير المؤمنين علي بن يوسف بن تاشفين[2] وقد نزل مراكش على الرحب والسعة في بلاط الملك المرابطي الذي استضافه شهرا كاملا تعرف من خلاله على أحوال الأندلس[3]، وأمورها وما أصبت به من النصارى المعاهدين[4]بها وما جروه إليها وجنوده عليها من استدعاء ابن رذمير[5]وتقويته على المسلمين وإمداده وما في ذلك من نقض العهد والخروج عن الذمة فلقي بالقبول وأفتاه بتغريبهم وإجلائهم من أوطانهم[6] ،ثم عاد إلى قرطبة فوصلها في جمادى الأولى من السنة 520ه،وعلى اثر ذلك أصابته العلة التي أضجعته إلى أن أفضت نحبه[7]

5) آثاره العلمية:

لم تذكر المصادر التي ترجمت عن ابن رشد أنه قام برحلات علمية ،بحكم أن الأندلس اعتبرت حاضرة علمية عالمية كبرى ، فقد استقطب هذه المدينة العديد من طلاب العلم بين المشرق والمغرب لوفرتها على عدد من العلماء الذين تقلدوا العديد من المناصب ولمع نجمهم دون أن تكون لهم رحلة تذكر على رأسهم ابن رشد الذي تولى منصب قاضي الجماعة

[1]–حسين مؤنس ،**المرجع السابق**،ص108،حاج كولة ،**المرجع السابق** ،ص12.

[2]– ذكرت في كتاب الحلل الموشية أن ابن رشد جاز إلى الأندلس في سنة 519ه، ابن الخطيب ،**الحلل الموشية** ، ص 65،66، المراكشي ،**المصدر السابق**،ج4،ص 72 ،ابن الخطيب ،**الإحاطة**،ج1،ص114.

[3]– الصمدي،**المرجع السابق** ،ص ص 112-127.

[4]–**المعاهدون أو المستعربون** وبالإسبانية Losmazarabas: وهم النصارى الذين بقوا على فتح الأندلسي في المدن والبقاع المفتوحة تحت حكم الدولة الإسلامية كانوا يتمتعون في طول الدولة الإسلامية باستقلال محلي حيث سمح المسلمون للنصارى الاحتفاظ بدينهم وشرائعهم نظير دفع الجزية المقررة أنظر:ابن الخطيب ،**الإحاطة** ،ج1 ،ص106،108

[5]–**ابن رذمير**:هو الاسم الذي تطلقه الرواية الإسلامية على الفونسو الأول ملك أراجون (الأرغون)(1105–1134م) كان ملكا مقداما وهو الذي فتح سرقسطة على يد المسلمين(1118م)وانتزع إلى جانبها باقي قواعد الثغر الأعلى وفي سنة 1125م خرج بقواته استجابة لتحريض النصارى المعاهدين. أنظر:ابن الخطيب ،**الإحاطة** ،ج1 ،ص107

[6]–ابن الخطيب، **الحلل الموشية** ، ،ص،ص65–71،المراكشي ،**المصدر السابق** ،ج 4، ص 72.

[7]– مؤنس ،**المرجع السابق** ،ص108.

بقرطبة[1]. وكان لابن رشد مكانة عظيمة ومرموقة بين الفقهاء والعلماء وشيوخ عصره وغير عصره ،فيقول عنه ابن الخير الأشبيلي في كتابه "فهرست ابن الخير ":الشيخ الفقيه القاضي الإمام العلامة أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد ،وهو ممن أخذت عنهم و لم ألقه "[2] وهذا يدل على القيمة العلمية التي تناولتها كتب ابن رشد الجد.

للفقيه نشاط علمي ملموس، ومؤلفات عديدة نذكر منها:كتاب"المقدمات لأوائل كتاب المدونة" و"البيان والتحصيل " وكتابه في اختصار الكتب المبسوطة من تأليف ابن يحي ،وتهذيبه لكتاب الطحاوي[3]علاوة على مجموعة النوازل والفتاوى المنسوبة إليه[4]

ومن أهم كتب ابن رشد :

1.كتاب البيان والتحصيل : الشرح والتوجيه والتعليل في مسائل العتبية :

يعتبر هذا الكتاب من أمهات كتب المذهب المالكي فقد استوعب مسائل مستخرجة للأندلسيين ومدونة القرويين اللّذين كانا فقهاء الغرب الإسلامي في القرون الأولى يحفظونها عن ظهر قلب[5]،ويتألف هذا الكتاب من سبع رزم ،في خمسين كتاب وعشرة أجزاء ومائة جزء ،بدأ تأليفه سنة 506ه ،حيث كان تأليفها بطلب من بعض الطلبة من أهل جيان وأهل شلب ،فشرحها كلها وأئمة في شهر ربيع الآخر من سبعة عشر وخمس مائة ،وقد أعطى لها أهمية كبيرة أكثر من الكتب الأخرى ،وقد شرح العتبية التي تنسب إلى أبي عبد الله محمد بن حمد ابن عبد العزيز العتبي القرطبي (ت 255ه)[6] ،فيه كتب الفروع والرواية الفقهية عن مالك وأصحابه المتقدمين بالبيان والشرح والتعليل والتوجيه والتحصيل و لم يتعامل فيه مع نصوص

[1]- بلقاسم فيلالي،**ابن رشد وموقفه من الرحلة في طلب العلم والحج**،(**450ه-520ه/1058م/1126م**)، ،جامعة الأمير عبد القادر، الجزائر (د.ت)،ص6.

[2]- أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن الخليفة الأموي الأشبيلي، **فهرست ابن خير الأشبيلي**،ط1، دار الكتب العلمية،بيروت،1419ه/1999م،ص406.

[3]- عياض،**الغنية ،المصدر السابق** ،ص54.

[4]- بلقاسم فيلالي،**المرجع السابق**، ص6.

[3]-عصمت عبد اللطيف دندش ،**الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين** ،(عصر الطوائف الثاني (510ه-546ه/1116-1151م)،ط1،دار الغرب الإسلامي ، بيروت، 1988م،ص ص 390- 391.

[6] -بشتغير، **المصدر السابق** ،ص29.

القرآن والسنة ،وإنما اعتمد على سوابق الفتوى والقضاء كما اعتمد على العصر المعاش فيه حسب المناخ[1].

2.المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات، والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات:

لقد ألف ابن رشد هذا الكتاب والذي اشتق اسمه من لفظه وتبيين أصله من الكتاب والسنة وما اتفق عليه أهل العلم،بحيث كانت هذه المقدمات هي تمهيد في أول كل باب من كتاب البيان والتحصيل ،وكان حين إذن لم يخرج المقدمات من مسودتها فرأى أن يكتفي بالمقدمات كتمهيد للبيان والتحصيل واستخرجها خالصة.وبقي في تأليفها مدة طويلة (حوالي أربعة أشهر وأيام)إلى غاية أن لزم الفراش ومات ليلة الأحد 11ذي القعدة 520ه/1126م. وتعتبر كتاب المقدمات هي بدع من التأليف يحتوي على دراسات وتأملات من الفقه المالكي بحجج وبراهين[2].

ثانيا : فتاوى ابن رشد الجد وأهميتها :

1). التعريف بالكتاب :

تعددت أسماء هذا المصنف كالمسائل، الأسئلة، الجوابات، الأجوبة، النوازل، الفتاوى، ومرد ذلك أن ابن رشد، لم يجعل لهذا الكتاب مقدمة، كما فعل في كتابيه " المقدمات" و " البيان والتحصيل"، و لم يضع له اسما، ولا أفرد له عنوانا التزمه أصحابه، ووقف عنده المترجمون، والناقلون منه والراوون له، كما أن ابن رشد لم يجمع فتاويه، وإنما تكفل بجمعها تلميذه أبو الحسن محمد بن أبي الحسن المعروف بابن الوزان[3].

[1]-ابن رشد ،**الفتاوى**، ج1،ص ص45-54.

[2]- ابن رشد ،**المقدمات الممهدات**، تح: محمد حجي،ط1، دار الغرب الإسلامي،بيروت،1408ه-1988م، ج1،ص ص5،9، ابن رشد ، **الفتاوى** ،ج 1، ص ص35- 42 ، حاج كولة ، **المرجع السابق**،ص11، القيرواني ، **المصدر السابق** ، ص5 ،حجي ،**المرجع السابق** ،ص30.

[3]-القيرواني، **المصدر السابق** ، ص5

وابن الوزان لم يرتب النوازل ترتيبا زمنيا حسب صدور الفتوى، ولا ترتيبا موضوعيا حسب الأبواب الفقهية المتعارفة حيث كانت فتاويه إجابات عن تساؤلات الأفراد في مجالات متعددة الجوانب السياسية حيث كان ابن رشد يسأل في مختلف أمور الدولة خاصة من طرف أمير المؤمنين علي بن يوسف بن تاشفين ،وكذلك في المظاهر الاجتماعية الزواج بما فيه من إحسان بين الزوجين ومودة وحضانة الأطفال،وما يعاكسها من المشاكل الأسرية كالطلاق والميراث ،و كذلك معرفة الطبقات الإجتماعية التي كوّنت المجتمع الأندلسي والعلاقات التي كانت تربط بينها أما الجانب الاقتصادي فقد تنوعت مظاهره بتنوع التجارة والزراعة وكذلك بما يسمى الأحباس التي أصبحت تدرّ على الاقتصاد الأندلسي.[1]

وقد إعتمد ابن رشد الجد في إجاباته عن الكتاب الكريم والسنة النبوية وعن أهم مصادر المذهب المالكي باعتباره من نفس المذهب منها – الموطأ- للإمام مالك ،وكذا مدونة ابن سحنون والتي تحتوي على ثروة فقهية ومادة قانونية إسلامية ،واعتمد العتبية التي تسمى المستخرجة لأبي عبد الله محمد العتبي (ت255ه/865ه) الفقيه الحافظ العالم المشهور [2]،وكتاب المبسوطة ليحي بن إسحاق بن يحي بن يحي الليثي (ت 303ه/916م)[3].

2/ أهمية فتاوى ابن رشد في الكتابات التاريخية:

كان ابن رشد رئيس الإفتاء وزعيم الفقهاء بقرطبة، ونوازله ذات أهمية كبرى، ومكانتها العلمية أشار إليها علماء الفقه وأصحاب النوازل القدماء والمحدثين ففيها نرى الأسئلة ترد إليه من مختلف جهات الأندلس والمغرب [4].

وتعتبر فتاوى ابن رشد من أهم الفتاوى التي عرفها الغرب الإسلامي، لأنها تتضمن اجتهادات ابن رشد، فقد كانت الدراية أغلب عليه من الرواية، ولم يكن من المقلدة ، بل بلغ

[1] – ابن رشد ،**المسائل** ، ص ص7-9 ، أنور محمود الزناتي ،**كتب النوازل مصدر للدراسات التاريخية والفقهية في المغرب والأندلس** ،دار عين،(د.ب)، 2014 م،ص3 .كمال السيد أبو مصطفى ،**دراسات أندلسية في التاريخ والحضارة** ،مركز الإسكندرية للكتاب، مصر ، 1997م،ص15، 17 ،21.

[2]–**العتبي:** هو محمد بن أحمد العتبي مولى عتبة بن أبي سفيان القرطبي فقيه حافظ أنظر:مخلوف، **المصدر السابق**،ج1،ص112 ابن رشد، **البيان والتحصيل**، ج1، ص20.

[3]– ابن رشد، **الفتاوى**، ج1، ص43، 44.

[4]– الزناتي، **المرجع السابق**، ص3.

درجة التحقيق بمعرفة قياس الفروع على الأصول ، لكونه أحد العلماء بأحكام القرآن، العارف بالناسخ والمنسوخ، والمفصل والمجمل والخاص والعام، وله دراية بأقوال الصحابة والتابعين، ومن جاء بعدهم من فقهاء الأمصار، وما اتفقوا عليه وما اختلفوا فيه، عالما باللسان العربي، كما أن له معرفة بالأدلة الشرعية.[1]

تتمثل هذه الأهمية في كونها تتناول العديد من جوانب الحياة الاجتماعية والدينية والاقتصادية في الأندلس خلال النصف الثاني من القرن الخامس للهجري (5ه/11م) وهو ،ويلاحظ على تلك النوازل تميزها بالشمولية أي أنها تتعرض لمختلف جوانب الحضارة كما تتميز بتجسيدها للواقع الأندلسي،ونبض الحياة اليومية بكل دقة ووضوح ،وهو ما يكشف نواحي مهمة في حياة المجتمع الأندلسي ودور الطبقات الاجتماعية فيه ومن خلاله أصبح مصدر للدراسات [2].

ترجع أهمية نوازله أيضا إلى أن الإجابات التي ساقها تمثل الحلول العملية لنظر الدين في تلك الحالات الحادثة ، والأحكام التعليقية في تلك القضايا الناجعة، فالمناسبة يناسبها الجواب المطلوب والحل المنشود. و فرق بين حكم عملي راعى الظرف وأحاط بمعطيات القضية، وحكم نظري يساق في كتاب فقهي، وينساق مع غيره من أحكام في وضع تقليدي يضمها ديوان[3].

فمن الناحية الاجتماعية تعرضت نوازله لبعض طبقات المجتمع وأهم المشكلات الأسرية وكذا الاحتفالات الأسرية ، وجوانب من العادات والتقاليد الأندلسية،ودور المرأة في العصر المرابطي وإسهاماتها في الحياة الأدبية والعلمية والعلاقات بين الجيران والمنازعات التي تشبّ بينهم .[4]

ومن الناحية الدينية ألمحت النوازل إلى المذاهب الدينية الغريبة على المجتمع الأندلسي ،والتي اعتنقتها قلة من الأندلسيين ،كذلك تسلط الضوء على قضية الجهاد ضد النصارى الأسبان

[1]- حاج كولة ، **المرجع السابق**، ص12.

[2]- ابن رشد ،**الفتاوى** ، ج1، ص73.

[3]-ابن رشد ، **الفتاوى** ، ج1 ،ص 8، الزناتي، **المرجع السابق**، ص3.

[4] - كمال السيد، **دراسات** ، ص7،حجي،**المرجع السابق**،ص180.

ومدى أهميتها في الأندلس وما ترتب على ذلك من مشكلات اجتماعية كما تشير إلى مظاهر الرعاية الاجتماعية في المجتمع ،وجوانب القلق الأندلسي الذي كان يحس به الأندلسيون نحو المرابطين البربر وكذلك بعض المذاهب [1].

ومن الناحية العمرانية أوردت نوازله العديد القرى أو ما يسمى الحارات والمواضع التي نجد لمعظمها ذكرا في المصادر التاريخية والجغرافية ووصفتها وصفا دقيقا وتكلمت عن مدى الارتباط الوثيق بين سكانها والعلاقات الاجتماعية بين أفرادها.

ومن الناحية الاقتصادية تظهر إشارات مهمة لا ترد عادة إلا في كتب الفتاوى وخصوصا ما يتعلق بقطع الأرض ومدى اهتمام الأندلسيين باستصلاح الأراضي الزراعية البور واستثمارها وتحويلها إلى حدائق وبساتين مزدهرة وتكشف نوازله أيضاً عن أشكال من علاقات الإنتاج مثل المرابعة و المثالثة،و لم تغفل النوازل عن الإشارة إلى ملامح الريف الأندلسي ،والعملة المتداولة في بلاد الأندلس من خلال عصري الطوائف والمرابطين وأثمان بعض العقارات ،ومرابطة الذهب المرابطية بالعبادية [2]

[1]- كمال السيد ،**دراسات** ،ص9.

[2]- ابن رشد،**الفتاوى**،ج1،ص74، 75.

المبحث الثاني : طبقات وفئات المجتمع .

أولا : طبقة الخاصة .

ثانيا : طبقة العامة .

ثالثا : طبقة أهل الذمة .

رابعا: المرأة ودورها غي المجتمع الأندلسي .

شهد المجتمع الأندلسي تنوعا في طبقاته وفئاته وكان هذا نتيجة للظروف السياسية والاتجاهات الدينية والثقافية التي مرت بها المنطقة ،يضاف إلى ذلك تنوع نشاط السكان مما أسفر عنه تعداد في أصحاب المهن والحرف التي قامت بهذا النشاط، ومن خلال فتاوى ابن رشد يبدو أن المجتمع الأندلسي يتشكل من عدة طبقات :

أولا: الطبقة الخاصة:

هي الطبقة الحاكمة أو الطبقة الغنية تعتبر السلطة الأعلى للبلاد وهي تتألف من الحكام والأمراء والولاة وأصحاب الأملاك وأيضا الفقهاء العلماء والكتاب بالإضافة إلى فئة الجند.

1) **طبقة الحكام :**

تمتعت هذه الطبقة منذ بداية عصر الطوائف بدخل مرتفع ووضع اقتصادي واجتماعي مرموق وكانت من أغنى الطبقات وأكثرها ثراء ومالت إلى حياة الترف وملذات الدنيا[1]، فهي الفئة المستفيدة من نظام الدولة و المستوى الأعلى للمجتمع تقابلها الطبقة العامة المؤلفة من الرعية[2].

ومع بداية حكم المرابطين في الأندلس لم يتمتع الولاة الذين عينوا من طرف أمير المسلمين يوسف بن تاشفين بالمغرب بحياة الترف، بحيث كانوا مراقبين من طرف السلطة الحاكمة لتفادي استفرادهم بالحكم[3]، ففي مسألة عن ابن رشد أظهرت بعض هؤلاء الولاة من المرتدين والمرتشين واغتصابهم لأموال الرعية وقد أفتى فيها ابن رشد بقوله أن أموالهم في الغالب حرام [4].

ونجد من خلال فتاوى ابن رشد بعض الفئات قد استغلت نفوذها السياسي وثروتها على حساب الطبقات الأخرى وكان ذلك بأخذ واغتصاب الأراضي والأملاك فنجد مثلا رجل

[1]- حاج كولة، **المرجع السابق**، ص2.

[2]- بيار غيشار، **التاريخ الاجتماعي لاسبانيا المسلمة من الفتح إلى نهاية حكم الموحدين من بداية القرن 8م إلى بداية القرن 13م** ،ترجمة مصطفى الرقي،ضمن كتاب:"الحضارة العربية في الأندلس"، تحرير سلمى الخضراء الجيوسي ، ،ط1، مركز الدراسات الوحدة العربية بيروت ،1998، ج2،ص978.

[3]- حسن علي حسن، **الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس** ،**"عصر المرابطين والموحدين"**،ط1،مكتبة الخانجي ،مصر،1980،ص ص138- 139.

[4]- ابن رشد، **الفتاوى**، ج1، ص ص631-649.

سلبت منه أرضه من طرف الحاكم الذي لم يذكر ابن رشد اسمه وقد تم إعطائها لرجل آخر لاستغلالها لصالحه ،وقد أفتى ابن رشد في هذه المسألة "بـــأن الساكن في تلك الأرض يعد غاصبًا إذا علم أن الأرض التي سكنها مغتصبة من صاحبها" [1] وفي مسألة تشبهها أن رجلا أجبر على بيع عقاره من طرف الحاكم وقد أنكر ابن رشد لهذا الفعل وعبر عنه بالسفاهة [2].

إلى جانب طبقة الحكام نجد بعض العائلات الوجيهة التي ورثت مكانتها من أسلافها حيث ازداد بعضها ثراءًا، ومن هذه العائلات عائلة بني زهر بأشبيلية [3] التي تعد من الأسر الشهيرة تمتعت بنفوذ كبير في تلك المنطقة ، وكانت تمثل بيتاً للعلماء والرؤساء والحكماء فنجد أبو العلاء عبد الملك بن مروان[4] الذي كان طبيبا ووزيرا ، وقد نالت المراتب العليا وتقدموا عند الملوك ونفذت أوامرهم [5] ، فتذكر نوازل ابن رشد أن بني زهر الاشبيليين امتلكوا الضياع الواسعة والفنادق التي اكتسبتها من ملكيتها العقارية فقد حصلت على أقطاعات شاسعة من الأراضي [6]،لكنها اغتصبت من طرف بنو عباد ملوك اشبيلية الذين قاموا قاموا بمصادرتها [7].

[1]–ابن رشد، **الفتاوى**،ج3،ص ص 1365–1367، أبو العباس أحمد بن يحي الونشريسي (ت914ه)،**المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب**، ،إشراف محمد حجي،الرباط،وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،للمملكة المغربية،دار الغرب الإسلامي، بيروت ، 1401ه/1981م ،ج9 ،ص539.

[2]– ابن رشد، **الفتاوى**، ج3، ص ص1331–1333.

[3]–**اشبيلية:** هي مدينة كبيرة بالأندلس، غربي قرطبة بينهما ثمانون ميلا ، تبعد عن مدريد 542كلم، وغرب غرناطة بحوالي 220كلم، أخذت مكان قرطبة وأصبحت مركز حكم، سقطت بأيدي النصارى سنة 646هـ/1248م **أنظر:** ياقوت الحموي، **معجم البلدان**،بيروت ،دار صادر، 1977م،ج1،ص195.

[4]–هو الوزير الطبيب أبو العلاء بن عبد الملك بن مروان بن زهر الأيادي نشأ بمدينة شاطبة كان من أعلام العلماء والأئمة الفضلاء مال إلى علم الطب الذي أخذه عن أبيه ، كما كان شاعرا أديبا ،توفي بقرطبة عام(525ه/ 1130م) أنظر : مخلوف، **المصدر السابق**،ج1، ص 192 .

[5]–إبراهيم القادري بوتشيش، **مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين**، دار الطليعة للطباعة والنشر،بيروت ، (د.ت)، ص150.

[6] – ابن رشد، **الفتاوى** ، ج1، ص202.

[7]– ابن رشد،**الفتاوى** ، ج1، ص ص 202–205 ، الونشريسي،**المصدر السابق**،ج10، ص ص 55،56، بوتشيش ، **المرجع السابق**، ص150،أنظر الملحق رقم(1)

هذه البيوت الميسورة عاشت حياة الدعة والترف فسكنت الدور الفخمة، وقد وصفها بعض المؤرخين بأنها كانت تحتوي على بساتين وحمامات فقد كانت الطبقة الارستقراطية تتفنن في تزيين دورها وهذا يدل على الرفاهية التي كانت تميزها عن باقي فئات المجتمع [1]، ونجد في نوازل ابن رشد بأن هذه العائلات كان تمتلك العبيد والخدم من أجل خدمتها [2]، ويوجد بعض النساء من كان لهن أملاك فهناك فنجد منهن من أوصت في مرضها بإخراج ثلثها إلى المساكين[3] ، وللطبقة الحاكمة والغنية أزياء مميزة وخاصة بهم كانت من الحرير المحلى بخيوط الذهب.[4]

بالإضافة إلى الحكام هناك فئة المجاهدين [5] التي استعملت من أجل حماية أهل الأندلس والمغرب من النصارى ، ويشكل قادة الجيش جزءا هاما من الطبقة الخاصة، فقد احتلوا مكانة سامية في المجتمع المرابطي، ويعود ذلك لاهتمام المرابطين بالجند،ولأن الدولة تعتمد على اقتصاد المغازي من الغنائم فكان من الضروري الاهتمام بالجيش بغية تحقيق مشروعات الدولة [6] بحيث تشكلوا من الحماة وذوي النجدة [7].

منهم المرتزقة الذين كانوا يجلبونهم لحراستهم وتمويل الحرب التي تشب بينهم[8] ،كما نجد المحاربين الذين كانوا خليط من المتطوعة أتوا من غرناطة قرطبة وشرقي الأندلس[9]،وكان

[1]- بوتشيش ، **المرجع السابق**، ص153.

[2]– ابن رشد، **الفتاوى**، ج3 ، ص1618.

[3]–**نفسه**،ج2 ،ص ص 1043،1044.

[4]- ثريا محمود عبد المحسن المدرس، **أزياء المجتمع الأندلسي 92ه– 625ه** ،مجلة الآداب العدد 102، (د.ب)،(د.ت)، ص201.

[5]–ابن رشد، **الفتاوى** ،ج1، ص 1021.

[6]- بوتشيش ، **المرجع السابق** ، ص 135.

[7]- محمد عبده حتاملة ، **الأندلس التاريخ والحضارة والمحنة**، مطابع الدستور التجاري ، عمان (الأردن)،1421ه-2000م ، ص ص550-553.

[8]–سعدون عباس نصر الله، **المرابطون في المغرب والأندلس** ،"دولة عهد يوسف بن تاشفين "،ط1،دار النهضة العربية،بيروت،1405ه/1985م،ص110.

[9]- محمد عبد الله عنان ،**دولة الإسلام بالأندلس "عصر المرابطين وبداية عصر الموحدين في المغرب والأندلس"**،القسم الأول،ط2،مكتبة الخانجي، مصر ،1411ه/1990م،ص63.

الجيش المرابطي مكوّن من قبائل الملثمين أو من قبائل الصحراء وقد مثلت هذه الفرق العمود الفقري له [1].

ويبدو بأن هذه الفئة كانت تتمتع بمركز اقتصادي واجتماعي مرموق وبمستوى معيشي مرتفع، حيث كانوا يصرفون رواتب عينية تعرف بالبراءات، وهي عبارة عن كميات من الطعام أي الحبوب يصرفها أمير المسلمين المرابطي للجند في الحصون والثغور وكان الجنود يبيعون ثلث البراءات إلى أهل الأندلس قبل قبضها،[2]وقد أوردت نوازل ابن رشد هذه البراءات التي يخرجها يخرجها السلطان للجند بالطعام إلى الحصون وقال فيها :" بأنه لا يجوز للجند من المرابطين وغيرهم بيع الطعام المرتب لهم في خدمتهم وعملهم إلا بعد أن يقبضوه ويستوفوه"[3]، أما فيما يخص اللباس فقد كان زي الجند المرابطي اللثام والعمائم وكانت تصرف لهم كسوة كاملة من الرأس والجسد .[4]

2) طبقة الفقهاء والعلماء:

كان الفقهاء والعلماء من بين الفئات الاجتماعية المحظوظة،[5] فقد تبوؤوا مقاما رفيعا وسط أفراد المجتمع الأندلسي[6] الذين نظروا إليهم كحماة للدين بحيث سعى العلماء إلى تحقيق تحقيق الوحدة بين المسلمين[7]،وأصبحوا سند لهم في مختلف مناحي الحياة من خلال مشاورتهم واستفسارهم ، فهم شيوخ الإسلام والعارفون بالفقه القانوني والديني ،كما أنهم عنصر فعال فيه وقد كانت الدولة تحسب حسابهم إذا أرادت أن يكون لها زمام الأمور في البلاد [8].

[1]-دندش ،**المرجع السابق** ، ص33.

[2]- كمال السيد، **دراسات**، ص15.

[3]-ابن رشد، **الفتاوى**،ج3، 1453 -1454.

[4]-الونشريسي، **المصدر السابق**،ج1،ص ص 225 ، المدرس، **المرجع السابق**، ص 197.

[5]- غيشار، **المرجع السابق، ص** 978.

[6]- محمد بن إبراهيم بن صالح الحسين أبا الخليل ،**جهود علماء الأندلس في الصراع مع النصارى خلال عصري المرابطين والموحدين 483-640 ه/ 1090-1246م** ، ط1، دار أصداء لمجتمع ، السعودية ،1419ه/1998م،كمال السيد،**دراسات** ،**المرجع السابق**،ص12.

[7]- المراكشي ، **المصدر السابق**، ج4،ص 31.

[8]- غيشار، **المرجع السابق**، ص978.

نشط الفقهاء بشكل كبير في الميدان السياسي خاصة الصراع ضد النصارى ،فنجد في عصر المرابطين بأن الأمراء كانوا يعظمون الفقهاء والعلماء حيث كان للقضاة نفوذ ومكانة لدى عاهل الأندلس المرابطي [1]خاصة يوسف بن تاشفين الذي يقول فيه أحد المؤرخين :"يواصل الفقهاء ويعظم العلماء ويصرف الأمور إليهم ،ويأخذ بها بآرائهم،ويقضي على نفسه وغيره بفتياهم..." بحيث كانوا يشاورونهم في أخطر الأمور السياسية[2]ويظهر هذا الإهتمام أيضا من خلال سؤال وجهه يوسف بن تاشفين لابن رشد حول أفضلية الحج عن الجهاد [3]في الوقت الذي تعاني فيه الأندلس من الصراع مع النصارى ، فكانت إجابة ابن رشد أنه أسقط فريضة الحج عن أهل الأندلس نظرا للظروف المحيطة به.[4]

كما نجد ابن رشد قد سافر إلى أمير المسلمين بالمغرب في صفر سنة(520ه/1126م) يستنجد به لنصرة المسلمين بالأندلس[5]،فتلقاه أمير المؤمنين علي بن يوسف بن تاشفين[6] وقد وقد نزل مراكش على الرحب والسعة في بلاط الملك المرابطي الذي استضافه شهرا كاملا أحاطه علمًا بما حدث في الأندلس[7]، بما فيه نقض العهد والخروج عن الذمة من طرف النصارى المعاهدون وأفتاه ابن رشد بتغريب النصارى من الأندلس[8]، يقول النباهي :"فوصل اليه فلقيه أكرم لقائه ،وبقي عنده ،أبر عليه فاعتقد ما قدره لديه وانفصل عنه وعاد إلى قرطبة

(1)-محمد بن أحمد بن عبدون التجيبي (ت567ه)، **رسالة في القضاء والحسبة**،تح :فاطمة الإدريسي،ط1،دار ابن حزم، بيروت،1430 ه/2009م،ص28.

(2)–عنان ، **المرجع السابق**، ص ص51- 54.

(3) – أنظر الملحق (2).

(4)– ابن رشد، **الفتاوى**، ج3، ص ص1021–1027 ، أبي القاسم بن أحمد البلوي التونسي المعروف بالبرزلي (ت841ه/ (ت841ه/ 1438م)،**جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتيين والحكام** ، **فتاوى البرزلي**، تح:محمد الحبيب الهيلة،ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي،2002م، ج1،ص584.

(5)–ابن رشد، **الفتاوى**، ج3، ص1551 ، ابن الخطيب ، **الإحاطة** ،ج1، ص ص108–109.

(6)– ابن الخطيب ، **الحلل الموشية** ،ص ص65،66، المراكشي ،**المصدر السابق**،ج4،ص 72، ابن الخطيب، **الإحاطة**، ج1، ج1، ص114.

(7)– الصمدي، **المرجع السابق**، ص ص 112–127

(8)– ابن رشد، **الفتاوى** ،ج3،ص1551 ، ابن الخطيب، **الحلل الموشية** ، ص ص65–71، المراكشي ،**المصدر السابق** ،ج 4، ص 72، مؤنس ،**المرجع السابق** ،ص108.

فوصلها في جمادى الأولى من سنة520ه ،وعلى إثر ذلك أصابته العلة أضجعته إلى أن أفضت به إلى قضاء نحبه"[1].

ويمكن القول بأن الفقهاء كان لهم صلة مباشرة بالسلطة العليا في البلاد ، فقد ازداد نفوذهم ورفعوا إلى أعلى المناصب وأصبحوا في بعض المناطق حكام الأقاليم.[2]

كما نجد بأن فقد كان ابن رشد على صلة وثيقة مع الناس الذين كانوا يعتبرونه سندًا لهم،ويبدو هذا من خلال ابن رشد (ت520ه/1126م) الفقيه المشاور الذي كان أهل الأندلس يشاورونه في معظم شؤون حياتهم الإجتماعية ،فقد كانوا يستفسرون في مختلف المسائل كمسائل الزواج ،الطلاق، الميراث وغيرها،وقد كانت إجابته وفتواه من خلال الكتاب والسنة وأيضا اعتمد على مدونة الإمام مالك صاحب المذهب المالكي الذي كان مذهب الأندلسيين [3].

ومن خلال الفتاوى فإننا وجدنا الأمراء قد عينوا من طرف الأمير الأعلى للبلاد في منصب القضاة في شؤون النكاح وهذا من أجل النظر في قضايا المسلمين[4] ، وهناك فئة أخرى ظهرت في عصر الطوائف وهي فئة العلماء من الكتاب والأدباء والشعراء مما أذكى شعلة الأدب حتى بلغوا الذروة [5]، وقد لعبت الأندلس دوراً كبيراً تمثل في تزويد السلطة العليا بالمغرب بطائفة من الكتاب حيث امتلأ بلاط أمير المسلمين علي بن يوسف بن تاشفين بهذه الفئة [6] .

ثانيا: طبقة العامة :

وهي من مجموع الرعية المشكلة من المهنيين وصغار التجار والمتوسطين والصناع والفلاحين ، وهي الطبقة المهمشة في المجتمع ولا ننسى فئة العبيد والإماء التي كانت الطبقة الأكثر تهميشا في المجتمع نظرا للخدمات الشاقة التي يقدمونها للعائلات الغنية الارستقراطية، ومن هنا يمكن تقسيم هذه الطبقة إلى قسمين هما:

[1]- النباهي ،**المصدر السابق** ،ص99.

[2]-دندش ، **المرجع السابق**،ص25

[3]- ابن رشد، **الفتاوى**،ج1، ص8.

[4]-**نفسه**، ص180

[5]- انجل جنالث بالنتيا، **تاريخ الفكر الأندلسي** ، ترجمة حسين مؤنس ،مكتبة الثقافة الدينية، مصر(د.ت)،ص177.

[6]- حسن علي حسن، **المرجع السابق**، ص114.

1).طبقة المهمشين و المنسيين:

تتكون هذه الفئة من التجار الذين كانوا يقومون بالمبادلات التجارية ،والصناع أصحاب الحرف و السماسرة ، ونجد الفلاحين الذين عاشوا في الأراضي الزراعية واشتغلوا بزراعة الأرض، وحارس الحمام الخياط ونجد أيضا الصباغ الذين كانوا يرعوا في صباغة النسيج فاستعملوا القرمز الذي يتساقط من شجر البلوط فيجمع ويصبغ به[1]،وأسرى الحروب التي كانت تستعمل في الجيش أو في خدمة البيوت.[2]

أما التجار فنجد منهم الكبار الذين كانت لهم تعاملات خارجية مع المسلمين وغير المسلمين [3]،وكانت تتمثل أغلب المبادلات في المنتوجات الزراعية بحكم أنها كانت متنوعة من القمح والشعير والخضر والفواكه [4]،وقد ظهرت من خلال ابن رشد أن التجار الأندلسيين كانوا يبيعون الكروم للنصارى هذه التجارة التي منعها الفقيه بسبب أن النصارى كانوا يستغلونه لإنتاج الخمور[5]،وهناك صغار التجار الذين كانوا يبيعون تجارتهم في الأسواق [6]، كأصحاب الحوانيت والسماسرة والدلالين[7]،ويوجد الصناع الذين كان لهم حوانيت خاصة لممارسة صناعاتهم المختلفة،من حرف وصناعة النسيج التي انتشرت بصورة كبيرة في العصر المرابطين والتي كانت أغلبها من الحرير والقطن والكتان والصوف[8]، وقد انتشرت هذه الصناعات في معظم بلاد الأندلس وصولا إلى المغرب عن طريق يوسف بن تاشفين الذي استقدم صناع قرطبة إلى المغرب بحكم أنهم من أحسن الصناع في تلك الفترة وكان سبب

(1) – ابن رشد، **الفتاوى**،ج1،ص ص 617، 923، المدرس، **المرجع السابق**، ص115.

(2) – ابن رشد، **الفتاوى**، ج 3 ، ص1645.

(3)–ابن رشد، **الفتاوى**،ج3، ص1423.

(4)– ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص25.

(5)– ابن رشد ،**الفتاوى**،ج3، 1280، الونشريسي ،**المصدر السابق** ،ج6،ص69.

(6)–ابن رشد، **الفتاوى**، ج1، ص917.

(7)–**نفسه** ،ج2، ص937.

(8)–**نفسه** ، ج1،ص170، المدرس ،**المرجع السابق** ،ص198.

استقدامهم إلى المغرب هو بناء عدد من الأرحاء ونفس الشيء في عهد ابنه علي الذي جلب أمهر الصناع الأندلسيين لبناء قنطرة تاشفيت في المغرب[1].

كما نجد فئة الفلاحين التي كانت من الفئات المنتجة نظرا للمحاصيل التي تنتجها لكن تستفيد منها في الأخير الطبقات الغنية، وقد عرفت هذه الفئة وضعية اجتماعية منحطة وظلت عرضة للاستغلال الجبائي ويظهر ذلك من خلال الظلم الذي تعرضوا له فمنهم من اغتصبت أراضيهم واستغلت غلتها من القمح أو الشعير[2]ومنهم من تعرض للمضايقات حيث أثيرت العديد من المشاكل بين أرباب العمل والفلاحين ،أو بين شريكين حول اقتسام الغلة أوفي أمور الإيجار والعقود [3]، وفي مسائل القسمة والبيوع والمرابحة[4].

2).العبيد والإماء:

انتشرت بشكل كبير في الأندلس حيث كانت الحروب والغزوات منبعا للاسترقاق وجلب العبيد و بسبب تجارة الرقيق التي انتشرت هي الأخرى[5]،كانوا مخصصين لخدمة البيوت الغنية،وهي تعتبر مظهر من مظاهر الرفاهية التي كان يتمتع بها المجتمع الأندلسي[6]، وكان العبيد العبيد أنواع يوجد الجارية أو ما تسمى بالآمة و يقصد بهم النساء اللاتي بعن بيع العبيد ينقسمون إلى جواري الخدمة استخدمن في القصور لقضاء الحاجات المترلية وهن اللواتي تجاوزن سن الشباب وهناك جواري اللذة استخدموا لتسلية أسيادهن وجلب المتعة في نفوسهم بمختلف الوسائل.[7]

[1] – بوتشيش، **المرجع السابق**،ص38.

[2]– ابن رشد ، **الفتاوى**، ج1،ص ص 447،333، بوتشيش ،**المرجع السابق**،ص213.

[3]–ابن رشد ،**الفتاوى**، ج1،ص159.

[4]– **نفسه** ،ج2،ص ص 841،716.

[5]–حاج كولة ، **المرجع السابق** ، ص 11،خالد حسن محمد الجبالي ، **الزواج المختلط بين المسلمين و الأسبان من الفتح الإسلامي للأندلس وحتى سقوط الخلافة**، مكتبة الآداب، القاهرة ،(د.ت) ،ص 76، دويدار ، **المرجع السابق** ، ص 319.

[6]– غيشار، **المرجع السابق**،**ص** 978.

[7]– عمر إبراهيم توفيق ،**صورة المجتمع الأندلسي في القرن الخامس للهجرة (سياسيا و اجتماعيا و ثقافيا)** ،ط 1، دار غيداء للنشر والتوزيع ، عمان ، 2009م ،ص 119.

كما يوجد العبيد من الرجال استغلوا أبشع استغلال ، فهم لا يعرفون طعم الراحة، فإذا انتهى العبد من عمل كلف بعمل آخر،ومن أبشع صور المهانة والازدراء التي تعرضوا لها من قبل أسيادهم، استخدامهم في قضاء حاجتهم الطبيعية،ولعل هذه النظرة الدونية للعبيد والأشغال الوضيعة، التي امتهنوها تفسر إلى حد كبير إعراض المصادر عن ذكر الأعمال الحرفية لهم.[1]

لكن هذه الصورة ليست كلية فقد كان العبيد في الأندلس يعاملون بمعاملة حسنة ويظهر ذلك من خلال تزويجهم دون إكراه وإعطائهم الحرية في الاختيار،[2] بالإضافة إلى ذلك ساعدوهم في أمور الزواج من صداق وأثاث ،ومثال ذلك في رجل خصص لآمته خزانة بها ثياب،[3] وهناك بعض الجواري من تزوجن من أسيادهن ، وقد أوردت نازلة أن هناك أمة تم تزويجها من سيدها [4]، و منهن من تمتعن بالحرية ثم عتقن من أسيادهن ، قيل أن رجلا أمر بعتق أمته بعد وفاته لوجه الله ، ولها من المال خمسون مثقالا مرابطي .[5]

وقد تعددت أجناس العبيد في المجتمع الأندلسي فهناك العنصر الرومي، إذ تذكر نازلة أن جارية رومية لم تبلغ المحيض بيعت بأربعة وثلاثين مثقالا،[6]وتذكر نازلة أخرى أن امرأة كانت لها جارية صفراء[7].

ويمكن القول بأن الطبقة العامة كانت مهمشة وقد عانت من مشاكل كثيرة ومتعددة أهمها الفقر والحرمان نظرا لمدخولها الهزيل.

ثالثا: أهل الذمة :

الذمة هي العهد والضمان والأمان الذي يكسبهم حقوق الرعاية ويلزمهم القيام بواجباتهم كونهم غير المسلمين،[8] وهم خليط من اليهود والنصارى ونجد بأنهم شكلوا طبقة خاصة في

[1]- حاج كولة، **المرجع السابق**، ص 15.

[2]- ابن رشد، **الفتاوى**، ج1،ص 806 .

[3]- **نفسه**،ج 2، ص 1090.

[4] – ابن رشد، **الفتاوى**، ج2، ص 806.

[5] –**نفسه**، ص 1090.

[6]- **نفسه** ،ج 3، ص 1615.

[7]- **نفسه** ،ج1، ص 169.

[8] – بوتشيش، **المرجع السابق**،ص66.

المجتمع الأندلسي وكانت لهم تعاملات مع أفراده ، وقد بيّن ابن رشد من خلال فتاويه بأن التعامل بين المسلم والذمي جائز فيما يجوز بين المسلمين وقد بين أوجه ذلك وهي عدم التعامل معهم فيما يخص المحرمات كالخمر والدم ولحم الخنزير. [1]

1).النصارى:

كان لهم وجود كبير في الأندلس ويبدو من خلال النوازل أن هناك من هذه الفئة من أسلم وأظهر إسلامه ولكن سمع عنه بأنه مازال على دين المسيحية. [2]

وقد كان للنصارى تعاملات كثيرة مع أهل الأندلس خاصة في الجانب التجاري، من خلال مجاورتهم مع أهل الأندلس واشتركوا معهم في بعض ضروريات الحياة حيث تذكر مسألة أفتى فيها ابن رشد أن رجل اشترك مع نصراني في موقد وقد أجاز ابن رشد ذلك[3] .

لكن بالرغم من هذا التعايش فقد فرضت على النصارى جزية [4] إلا أن هذا لم يمنع من تكاثرهم وكان هذا بسبب إحضارهم من طرف يوسف بن تاشفين كمرتزقة في الجيش فمعركة الزلاقة (479ه/1086م) وفرت عدد كبير من الأسرى المسيحيين[5].

وكان تمركز النصارى في غرناطة[6]و ألبيرة[7]العاصمة وكذلك في بلنسية[1]شرق الأندلس ،واشبيلية غربي قرطبة ،وأيضا تمركزوا في بطليوس[2] جنوب شرقي الأندلس[3].

[1] – ابن رشد، **الفتاوى**، ج2،ص ص973-976.

[2]–**نفسه**،ج3، ص1462.

[3]–ابن رشد، **الفتاوى**، ج1، ص ص605-606.

[4]– حسن علي حسن، **المرجع السابق**، ص200.

[5]– بوتشيش، **المرجع السابق** ،ص ص 69،71-72.

[6] –**غرناطة**: تقع بالأندلس يقول فيها المؤرخون بأنها ترجع إلى عهد الرومان، وهي مشتقة من الكلمة الرومانية « Granata»وتعني الرمانة ،ويقول عنها الإسباني سيمونيت بأنها مزيج من كلمة "ناطة" وهي اسم قرية صغير تقع جانب ألبيرة وقد زاد المسلمون المقطع فصارت"غرناطة" **أنظر**:الحميري ،**المصدر السابق**،ص45،ابن الخطيب،**الإحاطة** ،**المصدر السابق**،ص91 .

[7]–**ألبيرة**: بالاسبانية Elvira وهي مدينة رومانية قديمة وكان تسمى في عهدهم عاصمة الولاية ،وبعد الفتح الإسلامي تطورت وأصبحت في القرن5ه قاعدة الولاة ثم عاصمة مملكة غرناطة **أنظر**:ابن الخطيب، **الإحاطة** ،**المصدر السابق** ،ج1،ص91 ،ياقوت الحموي،**المصدر السابق** ،ص 244 ، الحميري ، **المصدر السابق** ،ج1ص،46،مؤلف مجهول ،**ذكر بلاد الأندلس، المرجع السابق**،ص26.

وقد لعبت هذه الفئة دورها في الحياة السياسية والإجتماعية بالأندلس حيث كان لهم نظام إداري

خاص وقد كانوا يقومون بطقوسهم الدينية وأعيادهم بكل حرية [4]، وقد تكونت منهم فرقة لكنهم غربوا بعد فتوى ابن رشد [5] وكان ذلك بسبب تحالفوا مع طاغية الروم ضد المسلمين لاقتحام مدينة غرناطة ونتج عن ذلك حدوث أضرار بسكان المدينة [6] وقد تم ذكر أحداثها في العنصر السابق .

2).اليهود:

استقروا في المدن التي شكلت محطات في طرق تجارة العبور وأهمها غرناطة التي سميت بمدينة اليهود[7]،وقد لعبت هذه الفئة دور مهم في الحياة السياسية شأنهم شأن النصارى كان لهم نظام خاص بهم كما أثقل كاهلهم بالضرائب جزية ثقيلة من أمير المسلمين يوسف بن تاشفين سنة 464ه/1071م[8] لكن بالرغم من ذلك إلا أن هذه الفئة حظيت بالتسامح الديني [9] إذ نصت إحدى فتاوى ابن رشد على حسن الجوار بين المسلمين واليهود حيث تذكر النازلة بأن يهودي اشترى دارا وجاره مسلم، وبينهما بئر مشتركة ،ولما سئل ابن رشد عن حكم البئر أفتى أنه لا حرج في استسقاء اليهودي منها [10].

[1]- **بلنسية:** مدينة بشرق الأندلس ،سهلية على نهر جار كثيرة الفواكه والثمار عرفت بمدينة التراب لحسنها وجمالها وكثرة مواردها **أنظر:** الحميري، **المصدر السابق** ،ج1،ص 97.

[2]- **بطليوس:**هي من أعظم قواعد الأندلس القديمة ،تقع على جنوب غربي اسبانيا على حدود البرتغال ،**أنظر:**ابن الخطيب،**الإحاطة**،**المصدر السابق** ،ص 455.

[3] - حسين يوسف دويدار ،**المجتمع الأندلسي في العصر الأموي (138-422ه/755-1030م)**،ط1، مطبعة الحسين الإسلامية ، مصر،1414ه/1994م، ص49.

[4]-حسن علي حسن، **المرجع السابق**، ص365.

[5]- دندش ،**المرجع السابق** ،ص 32.

[6]- ابن رشد ،**الفتاوى**، ج2، ص1521.

[7]-بوتشيش، **المرجع السابق** ، ص95.

[8]- ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص27

[9]-دويدار، **المرجع السابق**، ص49،بوتشيش ، **المرجع السابق** ، ص66.

[10]- ابن رشد،**الفتاوى**، ج1،ص605،606.

وعليه فإن هذه النوازل تصف لنا ما مدى انتشار روح التسامح والتعايش السلمي بين أفراد المجتمع الأندلسي، كما عكست لنا بعض النوازل صورا واضحة عن أحوال أهل الذمة في المجتمع الأندلسي، وبينت لنا سيرة هؤلاء في مجتمع يضمن حقوقهم، مقابل الالتزام بواجباتهم .

رابعا:المرأة ودورها في المجتمع الأندلسي :

تعتبر المرأة أحد أفراد الأسرة ،حيث تكون أما أو بنتا أو أختا أو غير ذلك ، فهي تساهم في توجيه الأسرة وتنظيمها وقد منحها الإسلام حقوقها ، و وجباتها و أزال تلك الفوارق التي بينها وبين الرجل إلا بالعمل الصالح ، كما أوصى بها الرسول صلى الله عليه وسلم و قال : (**استوصوا في النساء خيرا فإنهن خلقن من ضلع أعوج ...**)[1] ،ولهذا ارتأينا أن نناقش دور المرأة الأندلسية ومكانتها من خلال نوازل ابن رشد ، وقد دلت الكثير من الدراسات و الشواهد على أن المرأة في الأندلس كانت تتمتع بالحرية ، والمشاركة في الحياة العامة أكثر من قريناتها في المشرق ، وبرزت بعض النساء في مجالات شتى سياسية واجتماعية وثقافية و أخرى دينية[2].

ما استقيناه من النوازل هو أن المرأة كان لها دور في مجتمعها ،فنجد من النساء اللاتي تميزن بالثراء حيث كانت توجه أموالها إلى البر والإحسان للضعفاء والمساكين ، إذ تذكر نازلة عن امرأة حلفت أن تتصدق بثلث مالها على المساكين [3] ،و أخرى كتبت وصيتها قطيعا معلوما فأوصت لقوم بذهب معلوم ولقوم بربع معلوم ، وهذا بالإضافة إلى حق الورثة من الميراث[4] و و أوصت أخرى .بمرضها بإخراج ثلثها للمساكين[5]، و تذكر نازلة أخرى عن الحرة حواء بنت تاشفين عندما توفي زوجها أمرت بإخراج ثلث مالها على المساكين وحررت العبيد[6]،

[1]-أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ،**صحيح البخاري** ، تح: مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير ،بيروت، ط1، 1987،كتاب النكاح ،ج5، ص 1987

[2]- دويدار،**المرجع السابق**.ص 319

[3] - البرزلي ، **المصدر السابق** ، ج2 ، ص 82 .

[4]- ابن رشد، **الفتاوى**،ج1، ص ص 303، 304.

[5] - **نفسه** ، ص ص 1043 ، الونشريسي، **المصدر السابق** ، ج 6 ، ص498

[6]- ابن رشد، **الفتاوى**،ج2، ص ص 1223 ،1424 .

كما كانت تقدم يد المساعدة للأقارب حيث تذكر أحد النوازل أن امرأة أعانت أحد أقربائها فأشركته في مالها "**وتصدقت عليه من أقاربه بِشَفْصٍ[1] لها في مشجر يشركها فيه**" [2] .

أما بالنسبة للمرأة العامة فقد تعدى دورها إلى أكثر من ذلك وتقمصت كل الأدوار فمثلا في الدور الاجتماعي كانت تقوم بتوليد النساء و تكشف عليهن ، و هو ما تسميه النوازل بالقابلات وكان القاضي يستعين بها للكشف على النساء المطلقات ، اللواتي ادعين حملهن قبل انقضاء العدة ، و إنكار الأزواج لذلك[3]، كما كان القضاة يستعينون بشهادة المرأة في الأحباس [4]، وقامت كذلك دور المرأة الخاطبة حيث كانت تربط العلاقة بين العائلات وهذا ما سنتطرق أليه في الزواج الدور الاقتصادي كانت لأجل أسرتها وعيش أبنائها كانت تشرك زوجها ببعض الأعمال الاقتصادية حيث كانت تقوم بعملية غزل الكتان و نسجه و عمل الأصواف[5]، و تقوم بغزل القطن و تكبه ثم تقوم ببيعه في الأسواق، كما كانت لها عقارات و و أراضي تمتلكها ، إذ تذكر نازلة أن امرأة وهبت زوجها رياضا [6]، بالإضافة إلى أنه كان لها النصيب في ملكية المعادن[7]، و كانت المرأة الأندلسية عادة ما تعقد البيوع في مدينة بلنسية،حيث يذكر ابن رشد في احد نوازله انه تم عقد مبايعة بين امرأتين في ملك[8]؛ كما امتهنت الفلاحة في البادية ، حيث تذكر أحد النوازل أن امرأة لها جمل و بقر[9]، و نازلة أخرى أخرى تذكر أن شريكين في زرع خرجا للحصاد فطحنت زوجة احدهما و خبزت ، ثم لقطت خلف الحصادين [10]

[1]- شَفْصٍ : الطائفة والقطعة من الأرض أنظر: ابن المنظور ، **المصدر السابق** ،ج 7 ، ص 48.

[2]- الونشريسي ، **المصدر السابق** ،ج9 ،ص 166 .

[3] - ابن رشد، **الفتاوى**، ج2،ص 1432.

[4]-ابن رشد ،**الفتاوى**،ج3،ص 1432.

[5]- لعناني، **المرجع السابق** ، ص 74.

[6]-حاج كولة، **المرجع السابق**، ص 40.

[7]-مريامة لعناني ، **الأسرة الأندلسية في عصري المرابطين والموحدين** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الوسيط، إشراف عبد العزيز فيلالي ، جامعة قسنطينة ، قسم التاريخ والآثار،(د.ت) ، ص 74 .

[8]-ابن رشد ،**الفتاوى**،ج2،ص 1071 .

[9]- **نفسه** ، ص 44.

[10]-البرزلي ،**المصدر السابق** ، ص 72.

اهتم الأندلسيون بتعليم المرأة لتنبيه عقلها وإنارته وإفادة مجتمعها ، فدخلت ميدان العمل الثقافي وامتهنت عدة مهن بينها لنا ابن حزم في قوله :(فمن النساء كالطبيبة والحجامة و السرافة و الدلالة و الماشطة و النائحة و المغنية و الكاهنة و المعلمة وغيرها[1].

فهناك من النساء الأندلسيات المتعلمات اللواتي عملن على تعليم الرجل ،حيث كان هذا الأخير يجلس في مجلسها للأخذ من علمها [2]، وكن شاعرات ، يتحدثن عن جمالهن و غيرهن[3]، كما مدحها الشعراء في شعرهم والقضاة ، نذكر مثلا،الحرة تاج النساء بنت رستم أخت زاهر قد كتب عنها أخوها[4]، وابن خلوف وتفضيله للمرأة الأندلسية، وهذا ما سبب له له مشكل مع زينب النفراوية زوجة يوسف ابن تاشفين و أمرت بعزله[5] .

كانت مشاركة المرأة في العائلة الحاكمة مشاركة سياسية حيث أنها شاركت في الحكم ،خاصة بمنطقة اشبيلية في أسرة العباديين ،فنجد الرميكية زوجة المعتمد بن عباد أمرت زوجها أن يقتل الوزير ابن عمار بسبب هجائه لها [6]، وقد برز دور المرأة السياسي خاصة في عهد المرابطين ، وهذا ما لم يتطرق إليه ابن رشد في نوازله ، حيث كانت المرأة تعزل القضاة وتعينهم بل توسطت أحداهن لأحد القضاة من أجل رده إلى منصبه[7].

أما يخص المرأة الحرة أما المرأة الأمة أو الجارية كما سبق ذكرها في عنصر العبيد و الإماء فقد انتشرت بشكل كبير في الأندلس بسبب الأسر في الحروب، و بسبب تجارة الرقيق التي انتشرت هي الأخرى[8]، فهناك بعض الجواري من تزوجن من أسيادهن، يذكر ابن رشد في

[1]-بولعراس حميسي ،**الحياة الاجتماعية والثقافية للأندلس في عهد ملوك الطوائف 400-479ه/1009-1086م**،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي ،إشراف:مسعود مزهودي ،جامعة باتنة ، الجزائر ، 1427ه/2006م ، ص75 .

[2]- لعناني ، **المرجع السابق** ، ص 75.

[3]-حاج كولة، **المرجع السابق** ، ص 41.

[4]-لعناني، **المرجع السابق**، ص 75.

[5]-حاج كولة، **المرجع السابق** ،ص 41.

[6]- بولعراس ، **المرجع السابق** ، ص 75.

[7] - لعناني ،**المرجع السابق** ، ص76.

[8] -الجبالي ، **المرجع السابق** ، ص 76.دويدار ، **المرجع السابق** ، ص 319.

نوازله امرأة أمة تم تزويجها من سيدها [1]، و منهن من تمتعن بالحرية ثم عتقن من أسيادهن ، قيل أن رجلا أمر بعتق أمته بعد وفاته لوجه الله ، ولها من المال خمسون مثقالا مرابطية [2] .

وما نستنتجه أن المرأة الأندلسية وأن اختلفت مترلتها الاجتماعية تعتبر مرآة المجتمع الذي تعيش فيه ،حيث قاسمت مهمتها مع الرجل ، وساندته وكان ذلك في مجالات عدة .

[1] – ابن رشد، **الفتاوى** ،ج2،ص 806.

[2] –**نفسه** ،ج2،ص 1090.

المبحث الثالث : الحياة الأسرية في الأندلس .

أولا : تكوين الأسرة .

ثانيا : الروابط الأسرية .

أولا : تكوين الأسرة:

1-نظرة الإسلام للأسرة :تعتبر الأسرة هي الأساس لأي مجتمع من المجتمعات ، ورأى الإسلام في تكوينها للمجتمع اللبنة الأولى والرئيسة لتواجد الشعوب ، وقد اعتبر الزواج قاعدة لتكوين الأسرة ذلك أنه يمثل نصف الدين في الإسلام و الزواج هو ضمان استمرار النسل البشري وتمثيل الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع وقد أشار القرآن الكريم إلى حكم هذا الأخير في مواضيع عدة كما قوله تعالى:يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣[1]؛ وهذا لكي ينشأ المجتمع سليما من الانحلال الخلقي لقول الرسول "ص"(**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وِجاء**)[2].

ولا شك أن في تكوين الأسرة مصالح وحكمًا أخرى ، ترجع إلى الاستقرار النفسي والعاطفي بما تقيمه من مودة ورحمة، لقوله عز وجل (وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةًۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ ٢١ [3]،وفيها بين الله تعالى قيمة الزواج في الأسرة .

2| **النِكاح[4] ومراحله** : التزم المجتمع الأندلسي بمبادئ الإسلام ، فكان يرى في تكوين الأسرة أو الزواج أمرًا ضروريًا كونه يمثل أساس تكوين الأسرة ، لأن ثمرة الزواج هي تكوين

[1]- سورة الحجرات ،الأية 13.

[2]- البخاري ، **المصدر السابق** ،ج5، ص 1950.

[3]- سورة الروم، الآية 21.

[4]- **النِكاح: لغة** : أصل النكاح في لغة العرب الوطء وقيل للتزويج نكاح ، لأنه سبب للوطء وعقد التزويج يسمى النكاح ، ويقال نكحت المرأة تزوجت ، وأنكح المرأة زوجها أي زوجها والناكح، المتزوج أو المتزوجة ،**شرعا** : وهو عقد بين الزوجين يحل به الوطء ، وهو نفسه المعنى مع الزواج ، والتعريف الشامل لهما هو العقد الذي استمتاع كل من الزوجين بالآخر على وجه مشروع ،أنظر :الخليل ابن أحمد الفراهيدي (ت 170ه)،**كتاب العين مرتبا على حروف المعجم** ،تح: عبد الحميد هنداوي، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ،لبنان ، 2003م/1424ه ،ج4 ،ص263 ، أبي القاسم محمد بن أحمد إبن جزي الكلبي الغرناطي المالكي (ت 693هـ/741م) ، **القوانين الفقهية تلخيص للمذهب المالكية** ،تح:محمد بن سيدي محمد مولاي ، (د.ب)، (د.ت)، ص226،عبد الكريم زيدان ، **أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية** ، ج6 ، ط1، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ص ص 9 ،11.

القرابة كالأعمام والعمات والأجداد والجدات وسائر الأقارب لهم جميعًا حقوق وواجبات فيما بينهم بين الزوجين،الأولاد و والديهم ولا تقطع رابطة الزواج إما بالموت أو الطلاق [1]. واعتبروا الزواج يزيد في الخير والبركة [2]، بناءًا على ذكرهم لبعض الأمثال والحكم منها " **أزوج يفتح الله عليك** "[3]، ولا شك فيه أن ظاهرة الزواج تمر بعدة مراحل:

2/ 1- الُخطْبةُ[4] :

كان اختيار الزوجة يمثل أول مرحلة[5] ، ففي الحديث النبوي الشريف الذي أخرجه ابن ماجه عن عائشة رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال" **تخيروا لنطفكم وانكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم** "[6]بداية يقوم الرجل بخطبة المرأة التي يريد نكاحها[7]، ويكون ذلك عادة بواسطة الأهل و الأصدقاء أو يكون الفتى قد رأى الفتاة أو شاهدها في مكان عام في أثناء شرائها أو زيارة أحد أقاربها[8] وفي نازلة الخاطب فإن الرجل ينظر إلى وجه المرأة بإذنها إذ أراد أراد نكاحها يجوز له ذلك[9]، وأحيانا كانت الأم اليد الطولى في اختيار العروسة وأحيانا أخرى الخاطبة التي تمهد الاتفاق بين العائلتين ،وتوكل هذه المهمة عادة إلى النساء على سبيل حب الخير والوصل بين الفتى والفتاة[10].

[1] - لعناني ، **المرجع السابق** ، ص 14.

[2] – زيدان، **المرجع السابق**، ج6، ص5.

[3]- أبو عبيد الله بن محمد الزجالي القرطبي، **أمثال العوام في الأندلس ، مستخرجة من رأي الأوام ومرعى السوام في نكت الخواص والعوام**،تح محمد بن شريفة، المجلد العربي 1973م ،القاهرة ،1998م ، ص24.

[4]-**الُخطْبةُ :** من خطب يخطب خطبة إذا تكلم بكلام منثور يخاطب به متكل فصيح جمعا من الناس لأقناعهم وتستحب عند الخطبة وهي طلب المرأة للزواج ، يقال خطب المرأة اذا طلب أن يتزوج منهم و اختطبها .أنظر :صحيح البخاري، **المصدر السابق**، ج 1،ص1976.

[5] _ حاج كولة ، **المرجع السابق** ، ص 34.

[6]- الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة(207-275ه)،**سنن ابن ماجة** ،تح:محمد فؤاد عبد الباقي،دار الأحياء الكتب العربية،(د.ت)،ج1،ص633.

[7]- الونشريسي ، ،**المصدر السابق** ، ج3 ، ص 248.

[8]- الجبالي ،**المرجع السابق** ،ص 32.

[9] -الونشريسي ، ،**المصدر السابق** ، ج1 ، ص 307،309 .

[10]- بولعراس، **المرجع السابق** ، ص 80.

بعد قبول ولي الفتاة تأتي مرحلة أخرى وهي قيام الزوج بإرسال والديه وإخوته وجمع من أقاربه ممن تقبل شهادتهم لدار العروس ، خوفا من الوقوع في مكارة لا تحسن عقباها ، فكانت العادة السائدة عند أهل الأندلس ، يسأل القاضي ولي الفتاة المراد الزواج منها : هل هي في سن البلوغ أم لا؟ ويفسخ الزواج إذا زوجت في هذا السن [1]، لأنه قد حدد سن الزواج بالنسبة للعريس مابين 13 و 16 سنة ،أما العروس فحدد عمرها مابين 10 و13 سنة [2] ،و يتم عقد الزواج بكتابة وثيقة النكاح ، وكانت تعقد في المسجد جلبا للبركة والسعد واستحباب الخطبة يكون يوم الجمعة وبعد صلاة العصر، على أن تبقى الخطبة كما أشار الفقهاء وعد بالزواج[3] , بعد رضا ابنة الولي فيقال :ماذا تطلب لابنتك؟ فقال سمي كذا ويسمى الهدية الهدية والصداق و السياقة[4]، وكان يبدأ بالبسملة والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم ، ثم يكتب اسم الزوج والزوجة ووالديهما وأن تكون صحيحة الجسم وخالية من موانع النكاح [5]، كان والد العروس يعمل على استشارة ابنته في طلب العريس لديها ، حيث يذكر ابن رشد في احد نوازله لزوم استشارة الأب لابنته عند زواجها والوصاية بها " للأب يثق من مشورة ابنته وما يستغني عنه منها إذا خاف عليها عنده"[6].

كما عرفت بعض نوازل إن لم نقل معظمها ، تزويج البنت البِكر[7] التي لم يسبق لها وأن تزوجت من قبل، ذكر ابن باجة في سننه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال :" **عليكم بالبِكار فإنهن أعذابُ أفواها وأنتقُ أرحاما وأرضى باليسير**"[8]،شرط أن تكون حالتها

[1]- الجبالي ، **المرجع السابق** ، ص 35.

[2] -ابن رشد ، **الفتاوى**، ج1 ، ص ص 294 ، 295 ، البرزلي ، **المصدر السابق** ، ج4 ، ص 257

[3]-أبي محمد عبد الله ابن سلمون الكتاني(ت741ه)،**العقد المنظم للحكام فيما جرى بين أيديهم من العقود والأحكام** ،ط1، تح:محمد عبد الشاغول، دار الآفاق العربية، القاهرة، ص 4.

[4]- الونشريسي ، **المصدر السابق** ،ج3، ص 248.

[5]- بولعراس، **المرجع السابق** ،ص 80.

[6] - ابن رشد، **الفتاوى**، ج3، ص 1517.

[7]- **البِكر**: يقال الأنثى بكرة أي فتية لم تحمل، ويقال ابتكر الرجل المرأة، أنظر: الفراهيدي ، **المصدر السابق** ، ج1،ص 157

[8]- ابن ماجة، **المصدر السابق**،ج1،ص598

مستقيمة وبالغة فيطلب وليها كالئها[1] (مؤجلها) لضمان مستقبلها [2]، ويكون الزواج برضاها أو عدم رضاها[3].

وقد كان عادة تزويج الأبناء في سن مبكرة منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وبقيت هذه الظاهرة منتشرة في الأندلس ، و التي غالبا ما كانت من أهم أسباب المشاكل الأسرية بحكم أن سنهم صغير سواء للذكور أو البنات لا يسمح لهم بتحمل مسؤولية الزواج ، ففي نوازل ابن رشد أن رجلاً زوج ابنه فلما كبر الابن أبى عن التزام النكاح [4]، ويذكر لنا ابن الحاج(ت 100ه/529 م) في نوازله أن أحد الأولياء خطبت منه ابنته في سن الثامنة، أي تفكير المجتمع الأندلسي زواج المبكر للأولاد والبنات يكون منذ صباهم أمرا لا جدال فيه [5].

صدرت نوازل أخرى عن تزويج البنت اليتيمة ، حيث وردت مسألة أن رجلا زوج يتيمة قبل بلوغها [6] ، ويشير ابن الحاج لابد من سماع موافقتها مباشرة ، إذ يقول في هذا الصدد " **فإن ينظر السامعان إلى وجهها ويقولان لها أو يقوله غيرهما بمحضر أن فلانًا خطبك على مهر كذا، فان كنت راضية فاصمتي وان كنت غير راضية فتكلمي**...."[7]، و نذكر نازلة أخرى تجمع الاثنين معا ألا وهي تزويج ابن صغير لم يبلغ من يتيمة بكر بالغ زوجها ابن عمها بمهر معجل ومؤجل[8].

(1) – **الكَالئ** : بالهمز هو المؤخر والنكاح به ، دون نقد مكروه وتأجيله إلى العشرين سنة، فتدوينها جائز باتفاق ولا يفسخ النكاح إذا أوقع به ،أنظر : ابن سلمون ، **المصدر السابق** ، ص7.

(2)– ابن رشد، **الفتاوى**، ، ج3 ،ص1598.

(3)–اللخمي ، **المرجع السابق** ، ص 68.

(4)–ابن رشد ، **الفتاوى** ، ، ج 1،ص ص 180-181 .البرزلي ،**المصدر السابق** ،ج1،ص 198.

(5)- الونشريسي ، **المصدر السابق** ،ج 3 ، ص 352 ، لعناني ، **المرجع السابق** ، ص 16.

(6)- الونشريسي ، **المصدر السابق** ،ج3، ص 128.محمد ابن سحنون ، **المصدر السابق**، ص 139.

(7)– حاج كولة ، **المرجع السابق** ، ص 32.

(8)– ابن رشد ، **الفتاوى** ، ،ج1، ص 180.

2/ 2- الصداق[1] **والعقد:** أما في ما يخص صداق الزوجة بداية يجب تعريفه وكذا مقداره وكيف كان يتم دفعه ، هل عينا أم نقدا؟ و ورد الصداق ذكره في القرآن الكريم في قوله تعالى:"وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ۝"[2].

يجدر بنا الإشارة إلى الألفاظ التي استعملها الأندلسيون للاصطلاح على هذا العقد ، واستعمله البعض منهم بلفظ العقد ، ويذكر البعض الآخر بلفظ "عقد الزواج" أو " عقد النكاح " "عند عقد نكاحه إياها "[3]، وهناك من اصطلح عليه بلفظ " عقد الصداق " أو " كتاب الصداق "[4] ، وكل هذه الاصطلاحات يراد بها الصيغة والوثيقة[5].

كان الصداق أو المهر من الأمور المهمة التي يناقشها الزوج مع والد العروس عند أهل الأندلس ويذكر ابن رشد في نازلة رجل يطالب بصداق ابنته من زوجها [6]، ولا يكون إلا بحضور الموثق وله بالطبع أجره من الزوج [7]، أما بالنسبة للحد الأعلى للمهر فلم يحدد ، فربما بلغ ألف دينار أو أكثر ،بينما تم تحديد أقله وأقله محدود وهو ربع دينا وثلاثة دراهم كيلا أو ما قيمة أحدهما، و لا يبنى حتى يقدمه إذا كان هذا المقدار ، فان كان أكثر وقدم منه هذا المقدار جاز البناء بين أهل الزوج وولي الزوجة[8]، وعادة ما يكون الصداق معلوم، يذكر القاضي عياض رجل زوج ابنته التي في حجره و ولاية نظره من رجل بصداق معلوم وشرط عليه شروطا انعقد عليها النكاح أن لا يضرها في نفسها ولا في أخذ شيء من مالها إلا بإذنها ورضاها[9].

(1) -**الصداق** : أصدقها بالألف أعطيتها صداقها وأصدقتها تزوجتها على صداق،أنظر:حمد بن محمد بن علي، **المصباح المنير** ،**المصدر السابق**، ص 128.

(2)- سورة النساء، الآية 4.

(3) -ابن رشد، **الفتاوى** ، ، ج 1 ، ص 173 .

(4)- لعناني، **المرجع السابق**، ص 24.

(5)- ابن رشد، **الفتاوى**، ، ج 1،ص ص 173،176. البرزلي ، **المصدر السابق** ، ج1 ، ص 217.

(6) -ابن رشد ،**الفتاوى**، ج 1 ، ص 188

(7)- الجبالي ، **المرجع السابق** ، ص ص 35، 36 .

(8)- ابن سهل ، **المصدر السابق** ، ص 175.

(9)- القاضي عياض وولده ، **المصدر السابق** ، ص 273.

و لم يكن صداق الزوجة مقصوراً على النقود ، بل كان أحيانا دارًا أو أملاكًا أو غير ذلك، ففي نازلة ذكرت على ولي أمر فتاة اشترط لابنته عند عقد النكاح بيتًا تسكن فيه ّ، و تبقى ملكاً لأبيها حتى بعد وفاته [1]، ومنهم من ساق لزوجته نصف جميع أملاكه في صداقها [2]، و أحيانا أخرى كان مقدار الصداق متباينًا ، و ذلك من ثراء الزوج فقد أشارت نازلة أن رجل ساق لزوجته في كتاب صداقها نصف قرية من قراه و بغرناطة سنة 461هـ-1069م ، ساق رجل إلى زوجته دارًا من دارين له[3].

2/ 3- جهاز العروس:

بعد قبض الأب للصداق يعمل على تجهيز ابنته وكان هذا يكلف ولي العروس ، حتى انه كان يستدين لتكملة الجهاز ومستلزمات العرس ، وكانت العادة عند أهل الأندلس أن يطلق على جهاز العروس كلمة الشُورة[4] ، وكانت أغلبها تصنع في قرطبة ،كما اشتهرت مرسية بأنها البلد الذي تُجهز منه العروس ، وكانت تتمثل الشورة، البيت ، الثياب ، الحلي، كما جرت العادة عند الأندلس يقومون بصنع صندوق كبير الحجم من عود العرعر الصلب ، تجمع فيه شورة العروس المكونة من الغفارة،المحشو و القميص ، بالإضافة إلى كنبوش حرير(نقاب يغطي الوجه) ، وثوب زردخان وملحفة قطن [5].

[1] _ ابن رشد ، **الفتاوى** ،ج1، ص ص ،176-177.

[2] _ الونشريسي ، **المصدر السابق** ،ج6، ص 439.

[3] _ ابن سهل ، **المصدر السابق** ، ج1، ص 427.

[4] – **الشّورة** : لفظ يطلق على اللباس والمتاع الذي تتجهز به العروس .أنظر : ابن منظور ، **المصدر السابق** ، مج 4 ،ص ص 434،437. ابن رشد ، **الفتاوى** ، ج 1 ، ص 587-588، يحي بن عمر الأندلسي (ت 289ه-901م) **كتاب أحكام السوق** ، تح : محمد علي مكي،(د،ب)،(د،ت)،ص 83،الونشريسي ،**المعيار**، ، ج 3، ص 346، الجبالي، **المرجع السابق** ، ص 39).

[5]- الونشريسي ، **المصدر السابق** ، ج3،ص 100،116،350.البرزلي ،**المصدر السابق** ،ج2 ، 389.

2/ 4- هدية العروس:

هدية الخطيب التي يقدمها إلى خطيبته قبل الزواج أو ما يسمى بالنِّحْلة[1]، هي عادة متوارثة عند الأندلسين [2] والغرض منها هو إدخال السرور على زوجته[3] عادة ما تكون كالنفيس و الجورين[4] ، وتكون يوم العرس ،ولا تقتصر هدية الزوج لزوجته فقط فيمكن لولي العروس إهداء ابنته بدليل أن زياد بن عبد الرحمان كان قد تزوج من "حميدة" ابنة القاضي معاوية بن صالح الحضرمي(ت 168هـ/784م) ، فبعث لها يومًا بهدية ، وكان زوجها زياد ناسكًا ورعًا ، فرفض أن يأخذ منه شيئًا وتبقى النحلة أو الهدية تتفاوت بين عناصر المجتمع ، هناك فرق بين لم ينحل لابنته أصلا وبين من نحلها قطعة أرض فقط إذا ما قارنا بمن نحل ابنته دارًا وحانوت وجنانا وخادما ،وهذا أكبر دليل على أن النحلة توهب حسب الحالة الاجتماعية للواهب [5]وهذا ما أشارت اليه بعض نصوص النوازل "رجلا وهب اينتيه الصغيرتين جنان ودار "[6]،"وامرأة وهبت ابنتيها جهازا" [7] .

2/ 5- الزفاف :

أما يوم الزفاف أشار ابن سهل إلى أن سنن النكاح إظهاره بالوليمة [8] ،والتي اتفق عليها الفقهاء على أنها من الأمور المستحبة [1]،لقواه صلى الله عليه وسلم : "**أولم ولو بشاه**

[1]- **نِحْلة** : وهي تأتي بمعنى الهدية أو الهبة ، قال الله عز وجل" وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً" النساء الآية "4" . الجبالي ، **المرجع السابق** ، ص 40.

[2]- محمد بن عياض ، **المصدر السابق** ، ص 270.

[3]-كمال السيد ، **المرجع السابق** ، ص ص 63،64.

[4]- ابن رشد، **الفتاوى** ،ج 3، ص 40. ابن سهل ، **المصدر السابق** ، ج1 ، ص 417.

[5]- الجبالي ، **المرجع السابق** ، ص ص 40،41.

[6]- المازوني ، **المصدر السابق** ، ج 4، ص 170.

[7] - الونشريسي،**المصدر السابق** ، ج9،ص ص 123-127-139-160، الغرناطي، **المصدر السابق** ،ج1 ، ص ص 115-116.

[8] _ **الوليمة** : هي الطعام الذي يصنع عند العرس وهي مستحبة ، يقوم بها الزوج في هذه المناسبة فقد أخرج البخاري في صحيحه عن عبد الرحمان وقد تزوج ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له " أو لم ولو شاة " ، أنظر : الونشرسي ، **المصدر السابق** ، ج 6، ص 151 ، الفراهيدي ، **المصدر السابق** ، ص 400.

"[2]، وكانت العادة عند أهل الأندلس أن تتم متطلبات الزواج ومستلزماته ، بالاتفاق بين الزوج و والد العروس دون التطرق إلى يوم الزفاف ، وهو اليوم الذي تستعد فيع العروس بذهابها إلى الحمام هي وصديقاتها ، و تقوم الماشطة بتزيينها في الحمام ،ومن عادات التجميل كذلك استعمال الكحل و وضع الحناء ، ثم تأتي إلى المترل فتلبس ثوب الزفاف و تتحلى بالحلي المصنوعة من الذهب الخالص، هذا إذا كانت العروس من طبقة قادرة على تلك الأشياء ، أما إذا كانت العروس من طبقة فقيرة ففي هذه الحالة كانت تستعير تلك الثياب والحلي من إحدى النساء المسنات .

والدعوى للعرس كانت محصورة بالنسبة للعائلة الفقيرة على عكس العائلات الغنية ، حيث كانت تتم على نطاق واسع يضم القريب والبعيد ، فقد ذكر عن الوزير أبو بكر عبد العزيز في سرقسطة،حيث أعرس ابنته واستدعى فيها كل من أعيان الأندلس و أمجادها وأبطالها ، وإنجادها وكتابها ووزرائها وحجاها...إلخ [3] ، فمثلا يذكر الزجالي في أحد أمثاله " **من يعيره يوق من يوم عرس**[4]، وقد تدوم هذه الحفلات لمدة أسبوع يستعملون فيها أنواعا من الطرب مثل : الدف أو الكبر[5] وغيرها، وكان يمنع الاختلاط بين الرجال والنساء وتحريم المسكرات والخمور[6].

أما في ما يخص عن طعام الولائم فيكون من مختلف الأصناف كاللحم ، الأيدام ، الفواكه،الفقوس كانت من اهتمام أهل العريس بحيث يقوم بها الطباخ الذي استدعى لأجل ذلك[7].

[1] _البرزلي ، ج 2،**المصدر السابق** ،ص 179.ابن سهل ، **المصدر السابق** ، ص 195.

[2] _ البخاري ، **المصدر السابق** ،ج5، ص 1983.

[3]- الجبالي ، **المرجع السابق** ، ص ص 40،43.

[4]- الزجالي ، **المصدر السابق** ، ص296.

[5]- **الكِبر**: معناه طبل له وجه واحد ،أنظر :ابن منظور ، **المصدر السابق** ، مج 5 ، ص130.

[6]- البرزلي ، **المصدر السابق** ، ص ص 431،432. الجبالي ، **المرجع السابق** ، ص 44.

[7]- المازوني ،**المصدر السابق** ، ج2، ص 478.لعناني ، **المرجع السابق** ، ص 39.

3/ **الانكحة الفاسدة** : من نوازل العصر انتشرت نوازل الانكحة الفاسدة حيث قسمها ابن رشد إلى قسمين :1-النكاح الفاسد للصداق: كمن تزوج امرأة ثم مات قبل الدخول عليها ان لها صداق مثلها ، وان طلاق فلا شيء لها فراعى التسمية الفاسدة .

2-النكاح الفاسد للعقد : مثل نكاح ذوات المحارم ، أو نكاح المرأة في عدتها ،أو على أمها ، أو ابنتها ،أو أختها ، أو عمتها ، أو خالتها، وقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك بقوله : "**لا تُنكح المرأة على عمتها، ولا العمة على بنت أختها ، ولا المرأة على خالتها ، ولا الخالة على بنت أختها ، ولا تُنكح الكبرى على الصغرى ، ولا الصُغرى على الكبرى**[1]

ففي مسألة من النكاح جرت بإشبيلة ، رجل تزوج امرأة محرمة عليه نكاح شغار[2] ، وبهذا فقد وقع نكاحه فاسد العقد[3]، و آخر تزوج بامرأة وعقد نكاحهما ولي ثم ظهر بأنه ليس بولي لها، فسجنت المرأة والزوج وهرب الولي [4]وفي نازلة أخرى رجل أحب امرأة و لم يسمح له أبوه الزواج بها فتزوج بها زواج المتعة إلى أجل مسمى بلا ولي ولا صداق ماعدا نصف درهم، خوفًا من الوقوع في الزنا ، فأفتى ابن رشد بأن هذا الشخص يعتبر زاني وجبت عليه إقامة الحد ، وقد حرمه الرسول صلى الله عليه وسلم،وقال بأن عقوبته هي الرجم إذا كان محصنًا ويجلد إذا كان بكرًا [5]، وفي نازلة أن رجل تزوج امرأة وابنتها في عقدة واحدة ، فأجاب فيها أنّ هذا لا يجوز وعليه أن يخرق بينه وبينهما[6]، وفي أخرى رجل زنا بامرأة ووجد

(1) - أبي داوود سليمان بن الأشعث (ت202ه/275م)، **سنن أبو داود**، تح : شعيب الأرنووط وآخرون ، كتاب النكاح دار الرسالة العالمية،ج3، ص409.

(2) -ابن رشد ، **الفتاوى** ، ، ج 1، 276، **زواج الشغار** :وهو أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوج الآخر ابنته ،ليس بينهما صداق ، أنظر :البخاري ، **المصدر السابق** ، ج5، ص 1966)

(3) _ ابن رشد ، **المسائل** ، ،تح التجكاني ، ص ص 228،227.

(4) - حاج كولة ، **المرجع السابق** ،ص 32.

(5)-ابن رشد ، **الفتاوى**، ،ج3، ص ص 1536،1535. البرزلي ، **المصدر السابق** ،ج2 ،ص ص 199،198.البخاري ، **المصدر السابق** ، ج5 ، ص 1966.

(6) - ابن سحنون ، **المصدر السابق** ، ص 130.

ووجد عندها ابنة، لا يعلم إن كانت من صلبه أو لا ، لا يحل له نكاحها[1] وسئل ابن الغفار(ت 429هـ/1038م)، عن امرأة توفي عنها زوجها فاعتدت أربعة أشهر وعشرا ثم لبثت شهرا ثم نكحت فدخل بها فولدت عنده بعد شهر من عقد نكاحه معها ، فأفتى أن يفسخ النكاح بغير طلاق ، و لا يتناكحوا أبدًا[2]، وهناك من النساء من ادعت نكاح رجل وقالت أنه زنا بها وحملت منه ، فاعترف الرجل بخلوته معها دون أن يعترف بالحمل [3]، و هناك بعض الأنكحة التي انعقدت بغير حضور الولي وهذا لا يجوز شرعًا لقوله صلى الله عليه وسلم"**لا نِكاح إلا بولي**"[4]، وسئل رجل خطب بكرا من أبيها و لم يوافق الولي على الزواج فقد يبطل هذا الزواج ويمسخ ويسمى بنكاح الغصب بعينه[5] .

ثانيا : الروابط الأسرية:

إن استمرار حياه الأسرة في المجتمع متعلق بتعامل أفرادها المستمر حيث تربطهم روابط عدة كالنسب والقرابة ، إضافة على التعاون والإفادة والخدمة وحسن الجوار فيكمل منهم الأخر ، إلا أن هناك ما يعكر صفو هذه العلاقات من حين لآخر ، فسوء التفاهم في معظم الحلات بسبب خلافات ومشكلات بينهم وهذا ما تعيشه كل الأسر ، ومنها الأسر الأندلسية وتختلف هذه الروابط بين علاقة الزوج بالزوجة وعلاقة الأب بأبنائه وعلاقة الأخوة فيما بينهم....الخ .

1)العلاقة بين الزوجين : لقد أشارت كتب النوازل الفقهية إلى العلاقة السائدة بين الرجل والمرأة، لم تضعها في إطار ثابت بل جعلتها مابين الانسجام و التقدير ،وبين النزاعات والخصوم .

1).1- مظاهر الإحسان بين الزوجين :من مظاهر حسن المعاملة والود أن رجلا ساق لابنته مالاً ودارًا ، فاستفاد منها الزوج طيلة ثلاثة عشرة عاماً فكان يستغل المال ويسكن الدار إلى أن

[7] -ابن تيمية ، **مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية**،تح عبد المجيد سليم ،دار الكتب العلمية بيروت ،لبنان،1405ه-1985م، ص 428.

[8]-حاج كولة ،**المرجع السابق**، ص 33.

[1] -ابن رشد ،**الفتاوى**، ،ج3، ص 1596-1597.

[2] _ أبي داوود، **المصدر السابق** ، ،ص427.

[3] _ ابن سحنون ، **المصدر السابق** ، ص 1031.

توفي دون كراء[1]، ووهبت امرأة عند مرضها لزوجها جميع مهرها ، وأخرى وهبت نصف صداقها المنعقد لها لزوجها [2]،كما كانت الزوجات تعامل أزواجهن معاملة حسنة فكنّ يحرصن على ودّ أزواجهن ،و يذكر البرزلي في إحدى نوازله في قوله "**المتعارف فيها وسع النساء به على أزواجهن من أموالهن إنّما يردن بذلك استجلاب مودتهنّ واستدراج صحبتهم وجميل عشرتهم**"[3]، وكنّ كثيرات من ساهمن في شراء منزل الزوجية [4] وساعدته في النفقة فقدمت له ما تملكه من حلي[5]،ثم إنّها وبامتلاكها الأموال والعقارات فقد أمتعت زوجها زوجها حباله [6] ، وأضعف ما قدمته المرأة لزوجها أنها أسلمته مالها على أعوام، فأسلمن بعضهن زوجها مائة دينار[7]،و حتى الزوج بادلها بدوره من خلال تقديم نصف أملاكه لها[8]، لها[8]، وهناك من النساء من وكلن أزواجهن بما ورثن من آبائهن[9].

1).2- المشاكل بين الزوجين :

هناك من كان يظن أن المعاملة الحسنة مع المرأة غير لائقة فالضرب هو أحسن أسلوب يصلح للتعامل معها ، ذكر ابن الحاج ذلك جراح إحدى النساء نتيجة الضرب ، وماتت الزوجة نتيجة الضرب وفَرّ الزوج بجلده[10]، وتشير نازلة أن امرأة تريد التخلي عن زوجها بسبب الضرر الذي أصابها منه ، لأنه منعها من حقها الشرعي واشترط عليها أن يطلقها إذ تركت له مالها[11]،كما أن الزوجة التي يكثر روادها وزوارها خاصة من أقاربها كانت سببا في

[4]- عياض وولده محمد، **المصدر السابق** ، ص ص 131،132.

[5]- ابن رشد،**الفتاوى** ، ، ج1 ، ص ص 177،178. البرزلي ، **المصدر السابق** ،ج1،ص 90.(أنظر الملحق(2))

[6]- المازوني ، **المصدر السابق** ، ج2 ، ص 155، لعناني ، **المرجع السابق** ، ص 83.

[7]- ابن رشد، **الفتاوى** ، ج1،ص 134. البرزلي ، **المصدر السابق** ، ص 90.

[5]- ابن سلمون، **المصدر السابق**، ج1،ص429.

[2]- ابن رشد، **الفتاوى**، ج1، ص 281. محمد بن عياض ، **المصدر السابق** ، ص 190.

[3]- الونشريسي، **المصدر السابق** ، ج1، ص 429.

[4]- **نفسه** ، ج 3، ص 147.

[5] -ابن رشد، **الفتاوى** ، ، ج3، ص 1581.

[6]- الونشريسي ، **المصدر السابق** ، ج6، ص ص 92- 93

[7] - ابن رشد ،**الفتاوى**، ، ج1، ص 185، ج2، 952.

بروز الخلافات الزوجية ، رجل اشترط على زوجته عدم دخول وليها وأخوها إلى بيت الزوجية [1]، ولعل عدم نجاح الحياة الزوجية وإنهائها بالطلاق[2] قد رُسخت هذه الفكرة عند الرجل فأصبح لا يرى في المرأة إلا الغدر ، ويلعن من يعاملها معاملة إنسانية[3] ولهذا يلجئون إلى الطلاق ،فهو الوسيلة لحل هذا الزواج ،وقد شرع الله الطلاق تخفيفا عن الزواج إذ ربما لا يطيب العيش لعدم تطابق الأخلاق والعادات ،وقد ورد الطلاق في آيات كثيرة في قوله تعالى" الطَّلَقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ"[4]،وقد كان الطلاق أحد الظواهر الاجتماعية الموجودة في المجتمع الأندلسي ، حيث حفلت كتب الفتاوى بمعالجة هذه الظاهرة ، ولنأخذ فتاوى ابن رشد مثالا لذلك ، حيث نستنتج من القضايا التي عرضت عليه أيام عصر الطوائف الانعكاسات السلبية للظاهرة على الأسرة والمجتمع خاصة في حضانة الأطفال،التي خلقت مشاكل عديدة مما أثر سلبا على تربية الأطفال ، وكان الطلاق يحدث لأتفه الأسباب كان محتواها كلاما أو شجارا بين الزوجين [5]،يذكر أبن رشد في هذا الصدد زوج تجاوز شروط العقد التي اتفقا عليها ، و نقض بنود ذلك العقد، فيتزوج المرأة الثانية وقد اشترطت عليه الأولى عدم الزواج [6]،و رجل حلف على زوجته بالأيمان ليتزوج عليها، وقد كان طاع لها في كتاب صداقها معه أن الداخلة عليها بنكاح طالق [7]، وفي حالة أخرى امرأة غاب عنها زوجها فرفعت أمرها إلى القاضي تريد تطليق نفسها ، و ثبت عقد بمغيب الزوج و بأنه من أهل الفساد والفجور ، فأذن لها القاضي في الطلاق [8]، وفي مدينة مرسية بارأ فلان بن فلان الفلاني زوجته زوجته فلانة بنت فلان الفلاني ، بعد بنائه طلقة واحدة ملكت بها أمر نفسها على أن وضعت

(8)- **نفسه** ،ج3، ص ص 1301- 1312.

(9) _ **الطلاق** : في اللغة رفع القيد مطلقا ، إما في الشرع حل عقدة الزواج و انهاؤه لعهدهن، ويشهد شاهدين عند طلاقهما،أنظر :البخاري، **المصدر السابق** ، ج5 ، ص 2011، ابن لب ، **المصدر السابق** ، ص 125.

(10)- لعناني ، **المرجع السابق** ، ص 81.

(1)- سورة البقرة ،الآية 229.

(2) -ابن رشد ،**فتاوى** ،ج2 ،ص 952

(3)- **نفسه** ، ج 1،ص ص 173-174.

(4)- **نفسه** ، ج2 ،ص ص 790-789.

(5)- **نفسه**، ج2،ص ص785-787. الونشريسي،**المعيار** ،**المصدر السابق** ، ج3 ، ص ص 327-202.

عنه جميع كالئها المكلأ له[1] ، ونازلة أخرى ذكرت على كل زوج عجز عن إنفاق زوجته بعد الأجل والتلوم طلقت عليه[2] ،ويجوز إرجاعها اذا طلقها في المرة الأولى والثانية ، أما اذا طلقها طلقها للمرة الثالثة فرأى الفقهاء في ذلك أنها لا تحل له إلا بعد زوج آخر[3]، و المطلقة تقضي العدة في دارها التي طلقها فيها زوجها ، فإذا انقضت العدة طالبها زوجها بالخروج من البيت ، أما إن كانت حاملاً فإنها لا تخرج من دار مطلقة إلا بعد الوضع[4] .

كما تكلم ابن رشد في نوازله عن أنواع الطلاق من بينها الخلع[5] ، و هو ذلك الفراق بين الزوجين ، فإذا افتدت المرأة بمال تعطيه لزوجها ليبنها منه فأجاب إلى ذلك ، فقد بانت منه وخلع كل واحد منهما لباس صاحبه والاسم من كل ذلك الخلع [6]، و يكون الخلع بإرادة الزوجة فهي التي تطلب منه ذلك ،ولا نفقة للمختلعة إلا إذا كانت حاملا [7]، ففي نازلة وقعت في أشبونة ، امرأة طلبت الطلاق من زوجها ، وأسقطت عن حقها في جميع ما كان لها عليها[8] ، ويذكر الونشريسي أن امرأة خلعت زوجها ثم تزوجت بعده أزواجا و بقيت في حياته مدة عشر سنين لم تطالبه بصداق ولا غيره[9] ، وفي نازلة أخرى امرأة طلبت من زوجها

(6) – ابن رشد ، **الفتاوى** ، ، ص 1188.

(7) – محمد بن أحمد اليفرني المكناسي (ت917ه)، **كليات المسائل الجارية عليها الأحكام** ، تح: أبي الفضل بن عبد الإله العمراني طنجي ، (د.ت)،(د.ب) ، ص 170.

(8) – ابن رشد، **الفتاوى**، ، ج3 ، ص 1613-1614، ابن بشتغير ، **المصدر السابق** ،ص 335.البرزلي ، **المصدر السابق** ، ج 2، ص ص 507-508 .

(9) – ابن رشد ، **الفتاوى** ، ج 3،ص ص 1278-1279

(1) _ **الخُلع** : أن يُطلق الرجل زوجته على فدية منها ، و خالعت زوجها ، طلبت أن يطلقها بفدية منها ، أنظر :مجمع اللغة العربية، **المصدر السابق** ، ص 251 ، بن جزي الكلبي ، **المصدر السابق** ، ص 375.).أنظر الملحق (3)

(2) – زيدان ،**المرجع السابق** ، ج8 ، ص 113.

(3) _ أبي محمد عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن العيث القرشي المالكي (ت 214ه) ، **المختصر الكبير** ، تح: أحمد بن عبد الكريم نجيب ، ط1، مركز نجيبوية ، (د.ب)، 1432ه/2011م ، ص 201 .

(4) _ ابن رشد ،**الفتاوى**، ،ج2، ص 952.

(5) _ الونشريسي ، **المصدر السابق** ، ج5، ص 181.

مخالعتها على صداقها ، فطلقها ثلاثا [1]كما لاتُخلع المرأة الأمة من زوجها إلا بإذن سيدها [2].

[2].

والنوع الثاني هو الإيلاء [3]و يعني الحلف واليمين ، يقول الله تعالى : لِّلَّذِينَ يُؤۡلُونَ مِن نِّسَآئِهِمۡ تَرَبُّصُ أَرۡبَعَةِ أَشۡهُرٖۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٢٢٦﴾ [4]، وقد يؤول ذلك الى طلاقها ووقوع الفرقة بينها وبين زوجها ، إذ انتهت مدة الإيلاء و لم ينحث في يمينه[5]، يمينه[5]، ومنه فقد حددت الشريعة لهذا وهو ما يسمى بالإيلاء مدة أربعة أشهر على الأكثر فان فان انتهت هذه المدة وجب على الزوج مباشرة زوجته[6] وهو على وجهين : أحدهما ، يضرب يضرب أجله من يوم الحلف ، وهو ما تقدم على الثاني ، من يوم ترفعه امرأته ، وهو أن يحلف بطلاقها ليفعلن فعلا ، فإذا رفعته امرأته ضرب له أجل الإيلاء من يوم ترفعه فإن فعل غيره ، ضرب له في ذلك أجل على قدر ما يرى القاضي من يوم رفعه[7] ، ويذكر ابن رشد في أحد نوازله عن رجل حلف على زوجته بيمين الطلاق [8]، و النوع الأخير هو طلاق الظهار ، و الظهار من النساء و ظاهر الرجل امرأته و هو أن يقول الرجل للإمرأته أنت علي كظهر أمي[9] أمي[9] ،وهو قسمان من اللفظ ، صريح وكناية ، فالصريح ما تضمن ذكر الظهر كقوله "**أنت علي كظهر أمي**"[10] ، يقال تزوجت فلانة فهي طالق ، وهي علي كظهر أمي انه إن تزوجها

[6] _ ابن رشد،**الفتاوى** ، ، ص 1237.

[2] _ بن عبد الحكم ، **المصدر السابق** ، ص 201.

[3] _ **الإيلاء** : وهو أن يحلف الرجل أن لا يطأ زوجته مدة أربعة أشهر ويبدأ ذلك من يوم الحلف ويمهل العبد شهرين ، أنظر : بن جزي الكلبي ، **المصدر السابق** ، ص ص 386-387 .

[9] _ سورة البقرة ، الآية ، 226

[10] _ زيدان ، **المرجع السابق** ، ج8 ،ص 234.

[1] _ محمد الخشت ، **فقه النساء في ضوء المذاهب الأربعة والاجتهادات الفقهية المعاصرة** ،ط1، دار الكتاب العربي ، دار الأدب الإسلامية ،القاهرة ، 1414ه/1994م، ص 276.

[2] _ بن جزي الكلبي ، **المصدر السابق** ، ص 387 .

[8]- ابن رشد،**الفتاوى**، ، ج3، ص 1640

[4]- زيدان ، **المرجع السابق** ، ص 113.

[5] _ بن جُزي ، **المصدر السابق** ، ص 387.

وقع عليه الطلاق والظهار معًا[1] ، والكناية ما لم تتضمن ذكر الظهر ، كقوله أنت علي كأمي، أو كفخذها ، أو بعض أعضائها ،ومن الآيات التي دلت على طلاق الظهار قوله عز وجل : "ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمۡۖ إِنۡ أُمَّهَٰتُهُمۡ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدۡنَهُمۡۚ وَإِنَّهُمۡ لَيَقُولُونَ مُنكَرٗا مِّنَ ٱلۡقَوۡلِ وَزُورٗاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ ۝٢ "[2]

2- العلاقة بين أفراد الأسرة :

تتعدى علاقات الأسرة فيما بينها إلى علاقاتها مع غيرها حيث إن النسب والتجاور والخدمة يجعل الأسرة توسع علاقتها ،فكانت تتعامل مع الأقارب والجيران والأصدقاء ،وكانت تأثر وتتأثر .

2).1- مظاهر الإحسان :

عادة بعد تكوين الزوجين للأسرة واستقرارها ، يتم تفكيرهما إلى نحو نظام الأسرة، وانتظار المولود للإستمرار البشرية وتربيه على أسس حسنة ، وكان تركيز الأندلسيون على صحة المرأة الحامل وطفلها، فيوظفون امرأة تقوم برعايتها وتسمى بالقابلة [3]، وبعد ولادة الطفل يحتفلون به ، فتقام حفلة السابع أو ما يدعى بالعقيقة[4] ، ثم يكبر الطفل في كنف والديه والديه ويحمل خصاله منهما سواء حميدة أم ذميمة،وبالتالي يمكن القول أن أهم مظهر تعرف بها الأسرة أنها متكاملة فيما بينها أم لا هو تعامل أفرادها وتعايشهم فيما بينهم ، حيث يحيط الآباء الأبناء الحنان والعطف، فمجرد التغيب عنهم يشتاقون لرؤيتهم والحنان إليهم ،وأمر هبة الوالد من أملاك وأموال هو أمر مألوف في الأندلس ، خاصة عند زواجهم، نذكر أب نحل ابنته البكر عند عقد نكاحها بدنانير أو دراهم أو طعام [5]، و في هذا أن الأب مهتم بمستقبل أبنائه حتى

[6]- ابن رشد ، **الفتاوى**، ، ج2،ص ص 1177- 1178.

[7] _ سورة المجادلة ، الآية 02.

[1] _ **القابلة** : المرأة التي تساعد الوالدة وتتلقى الولد عند ولادته ، أنظر : معجم الوسيط ، **المصدر السابق** ، ص 712، ابن المنظور ، **المصدر السابق** ، ص 3521 .

[2] _ **العقيقة** : وهي سنة ، تكون في اليوم السابع من ولادة الطفل ، ويحلق شعره ، ويسمى في هذا اليوم ، ويستحب أن يتصدق بوزن شعره ، ذهبا أو فضة ، وقيل لا يعاق بالبقر و لا الإبل ، أي يعاق بالشاة فقط ولا يشترط أن يكون ذكر أو أنثى ، ويتصدق من لحمها.أنظر : ابن جزي ، **المصدر السابق** ، ص 323-324.

[3]- بشتغير ، **المصدر السابق** ، ص ص 346 ،347.

بعد الزواج كما حرص الآباء على تعليم أبنائهم في المساجد أو الكتاتيب لحفظ القرآن الكريم وتلقي بعض العلوم على يد المؤدب مقابل أجر معين [1].

إن ما ينتج عن العلاقة بين الزوجين ومعاملتهم مع أبنائهم يظهر في معاملة الأولاد فيما بينهم سواء بالإيجاب أو السلب ، فإذا كانت العلاقة طيبة ومحترمة ، ينتج عنها التقارب والاحترام بين الأخوة ،فتذكر نازلة أن إخوة كانت بينهم شراكة ، ورغم غياب أحدهم عن الباقين إلا أنهم لم يتصرفوا في حق أخيهم [2]، وفي نازلة أخرى امرأة تصدقت لابن أخيها بأرض[3].

2).2- المشاكل بين الأفراد :

يبدو أن مظاهر المودة والإحسان عكستها مشاكل أثرت على الأسرة الأندلسية خصوصا مايتعلق بالميراث الذي جرت حوله العديد من النزاعات بين أفراد الأسرة الصغيرة والكبيرة،والميراث وهو حق ثابت يستحيل منعه[44] فهو يعتبر فريضة من فرائض الله عزوجل لقوله تعالى :"لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾" [5] ، ومن خلال هذا يظهر لدينا بأن لكل فرد ينتمي إلى الأسرة الحق في الميراث ولا اختلاف بينهم عليه ، والميراث حسب ابن رشد يكون بأحد ثلاث أشياء ،إما بنسب ثابت و الذي يكون بتقسيمه بين أفراد الأسرة فيقول بأنه إذا انفرد البنين كان له جميع المال وان كانوا أكثر من واحد كان بينهم بالمساواة بينهم والبنت الواحدة إذا انفردت كان لها النصف والابنتان الثلثان وإذا اجتمعا معا فللذكر مثل حظ الأنثيين ، تأكيدا لقوله تعالي :"۞ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوٓاْ إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ

[4]- ابن رشد ، **الفتاوى**، ج2، ص 926.

[5] –ابن رشد ،**الفتاوى** ،ج1، ص ص 194-195.

[6]- **نفسه** ،ص ص 206-207.

[4] _ الونشريسي، **المصدر السابق** ،ج 11، ص293 .

[5] – سورة النساء،الآية 7.

[1] ولا ميراث بين مسلم وكافر،ولا بين الحر والعبد[2] أو بنكاح منعقد أو ولاء عتاقة ،مثل المسألة التي سئل فيها ابن رشد عن ابنتان عتقتا أباهما وكانت أمهما حرة فماتت إحداهما فورثها أبوها [3] .

ونجد بأن للمرأة حق في الميراث مثلها مثل الرجل ،لكن رغم كل ذلك فإننا نرى وجود تواطؤ من قبل الأهل على منعها منه ،ويحتالوا بشتى الطرق والوسائل لمنع البنات من الإرث حتى لا يذهب أزواجهن بجزء من الأرض أو الأملاك [4]،وهنا تنتقل بنا نازلة عن امرأة جاءت تطلب ميراث أبيها وقد عارض أعمامها الاثنين بحجة عدم معرفة أيهما مات الأول أبوها أولا أم جدها وهنا أفتى فيها بقوله :إذا جهل أيهما قبل صاحبه فلا يورث بعضهما من بعض وتأخذ الابنة ما وجب لها بالميراث من أبيها بالصدقة [5]،وفي مسألة أخرى أفتى فيها ابن رشد عن امرأة أتت تطالب بحقها في ميراث أبوها بعدما حرمها أخوها منه وأجاب فيه عن حقها في ذلك وقد تكررت هذه الأسئلة حول هبة البنات وحيازة الإخوة لكل الميراث وكذا القائمين على التحايل لمنع الأمهات من حقهن في الميراث فكان جواب ابن رشد دائما ببطلان الهبة والحيازة وحرم أخذ الحقوق مما أدى في بعض الأحيان إلى التنازل عن حقها[6]، ويذكر ابن رشد في نازلة أن رجلا توفي وترك زوجته و ابنا كبيرا وبنتا صغيرة فانفرد الابن بما ترك أبوه ، وبعد وفاته قامت الأخت تطلب الميراث فأنكر ذلك[7].

[1]_ سورة النساء ، الآية 176 .

[2] – إبن رشد،**فتاوى** ،ص ص 517-525.

[3]– ابن رشد ،**المقدمات** ،ج 3،ص 127، ابن رشد ، ،**الفتاوى**، ج1 ،ص153.

[4] –الونشريسي، **المصدر السابق** ،ج11،ص293،ابن رشد،،**الفتاوى**، ،153-158، حجي،**المرجع السابق** ،ص72

[5] – ابن رشد،**الفتاوى** ، ،ص200.

[6] **– نفسه**ج1،ص1408،حجي ،**المرجع السابق** ص70

[3]– ابن رشد، **الفتاوى**، ،ج3،ص ص 1407، 1408. البرزلي ،**المصدر سابق** ، ج1، ص 256.

المبحث الرابع :مظاهر الإجتماعية في الأندلس

أولا: العادات و التقاليد .

ثانيا: الأعياد والمناسبات.

ثالثا: العلاقات الإجتماعية.

تعددت التركيبة الإجتماعية والطبقية في الأندلس وانفردت كل فئة بخصائص عن غيرها من الفئات الأخرى مما أدى إلى تنوع في المظاهر الإجتماعية ومن هذه المظاهر نجد :

أولا: العادات والتقاليد:

للمجتمع الأندلسي عادات وتقاليد اتصف بها عن غيره من المجتمعات،ولا يمكنه الخروج عنها فهي تعكس مختلف جوانبه وقد كانت النظافة من أهم العادات المتأصلة في المجتمع الأندلسي فقد اتصفوا بالنظافة من حيث اللباس والفراش وكانوا يستعملون الصابون لذلك ،وعرفوا بالتأنق والتجمل في المظهر والملبس والحرص على الروائح العطرية والكحل والحناء.[1]

أما في ما يخص اللباس فقد كان الأندلسيون يلبسون الجباب والثياب القطنية والسراويل ويلبسون ما يسمى الرطفل وهو نوع من عصابة الرأس شكل الشبكة وهو لباس خاص العامة ، وكانت ألبسة الطبقة الحاكمة مميزة عن الطبقات الأخرى ،أما النساء فكان لهن طابع مميز غلب عليها الأناقة وقد تفننوا في لبس المصبغات والمذهبات كما عرفن لبس الألبسة القطنية والحريرية والكتان الذهبية والأثواب المرفوة.[2]

كما نجد من بين الألبسة التي كانت في الأندلس اللثام الذي ظهر عند المرابطين والذي أنكره الأندلسيين لكن ابن رشد أجاز الصلاة به باعتبارهم حماة الوطن فهو زيهم الذي نشئوا عليه وتوارثوه عن السلف وشعارهم في دعوة الحق ونصرة الدين وقد أستعمل للدلالة على الكثرة من أجل ترهيب العدو.[3]

وقد طرحت نوازل العصر قضية لباس أهل الذمة فأشارت أن لهم لباسا خاصا يتميزون به فكانت المرأة ترتدي الجُلجُل لتفرقتها عن نساء المسلمين.[4] وكانوا يتخذون الدنانير النحاسية أو القصديرية في رقابهم، ويلبسون القلانس التي يكون في وسطها أو في أعلاها رقاع من خرق حمر وتخالف لون القلانس ليعرفوا،ويتميز اليهودي برقعة مخيطة على قميصه، أو برنسه، أو جبة

(1) – ابراهيم توفيق ،**المرجع السابق**، ص156،بولعراس ،**المرجع السابق** ،ص111.

(2)– ابن رشد، **الفتاوى**، **المصدر السابق**، ج1 ،ص92، المدرس، **المرجع السابق**، ص198-201.

(3)– ابن رشد، **الفتاوى**، ج1، ص963، 966، الونشريسي، **المصدر السابق**، ج1،ص 225، محمد حجي ،**المرجع السابق** ،ص185.

(4) _ المدرس،**المرجع السابق** ،ص201

نحو الشبر من طوقه إلى آخر الكتفين، ورقعة أخرى من قدها على الصدر مصبوغتان بالزعفران، وعلى النصراني مثل ذلك.[1]

ومن أهم عادات النصارى تقديم القربان إلى الكنيسة حيث كان النصارى في الأندلس يفتحون دكاكين أو بيوت على شكل كنائس من أجل ممارسة طقوسهم الدينية، تقديم الأقراص التي تكون على شكل قربان يتقربون بها إلى القسيس الإنجيل.[2]

أما فيما يخص الطعام فقد كانت الأسرة الأندلسية كثيرة الاهتمام الطعام وأذواقه وتقديمه حيث تعددت الأطعمة فبعض العائلات كانت تأكل ما تصطاده،[3]وقد كان الأندلسيون يخمرون الطعام [4]

وقد انتشرت بعض العادات السيئة التي أثارت جدلا كبيرا في وسط الأندلسيين و الفقهاء منها التسول التي انتشرت بكثرة على الطرقات وكذلك السرقة والسطو وهذه الظواهر مست فئات كثيرة من المجتمع الأندلسي ، وأيضا شرب الخمر والزنا وجلب النساء الراقصات التي كانت في أوساط الطبقة الأرستقراطية وقد استقبحها الأندلسيون.[5]

ثانيا: الأعياد و المناسبات :

1) الإحتفالات [6]:

1).1.الإحتفالات الخاصة بالأسرة :

الزواج: يتم عقد الزواج بكتابة وثيقة النكاح ، وكانت في المسجد جلبا للبركة والسعد واستحباب الخطبة يكون يوم الجمعة وبعد صلاة العصر ،[7]حفلات الزواج تقام بضرب البوق

[1]-حاج كولة، **المرجع السابق**، ص25.

[2]_ ابن رشد ، **الفتاوى**، ج2، ص1462- 1463.

[3]-**نفسه** ، ج1،ص563، 564، 566، البرزلي ،**المصدر السابق**،ص ص113- 118.

[4]_ ابن رشد، **الفتاوى**،ج1، ص939.

[5]– **نفسه** ، ج 1،ص112،418، الونشريسي ، **المصدر السابق** ،ج3ص251 .

[6] – **الاحتفال** :هو الاجتماع بشقيه لفرح أو لحزن ،أنظر: ابن المنظور ،**المصدر السابق** ،ج11،ص47.

[7]– ابن سلمون ، **المصدر السابق** ، ص 4.

والكبر والمزهر والطنبور والمزامير والعود والدف[1] إلى جانب غناء المغنيين والراقصات وهذا ابتهاجا بالمناسبة وهنا أصبح اختلاط بين الرجال والنساء لكن منعت بعد ذلك [2] و كانت ذبيحة العرس ثور أو ثورين أو أكثر. [3]

وقد تميزت بعض الأعراس بمظاهر الفسق بحيث كانوا يحضرون النساء السيئات للرقص، ويشربون الخمر[4].

العقيقة : من شرائع الإسلام كانت في الجاهلية وأقرت في الإسلام،[5]وهي سنة مستحبة ويعق عن عن المولود يوم سابعه بشاة يؤكل منها ويتصدق وتكسر عظامها،وإن لم يفعل في اليوم السابع فاتته العقيقة التي لها معنى الفدية عن المولود لإماطة الأذى عنه،[6]ومن العادات حلق شعر رأس المولود والتصدق بوزنه من ذهب أو فضة،[7] وكانت تقام فيها وليمة للاحتفال به ومثال ذلك حفل إعذار كانت عند خدامي السلطان يوم الأحد الحادي عشر من صفر سنة تسع وتسعين وأربعمائة[8].

الختان : باعتبار الختان من الفطرة ودعوة كل الأنبياء جاء تبعا للفطرة الإنسانية السليمة ولا تتنافى معها وقد إختتن أبو الأنبياء إبراهيم الخليل عليه السلام [9] وهو سنة في الذكور واجبة وهي

[1]_ البرزلي ،**المصدر السابق**،ج2، ص 432.

[2]–الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص252 ، سامية مصطفى ،محمد مسعد ،الحياة الاقتصادية والاجتماعية في إقليم غرناطة في عصري المرابطين والموحدين ،مكتبة الثقافة الدينية ،مصر ،1423ه/2003م،ص 254، **المرجع السابق** ،ص254.

[3]– الونشريسي ، **المصدر السابق** ،ج3،ص251 .

[4] – **نفسه** ، ص252 ، سامية مصطفى، **المرجع السابق**،ص254.

[5] – ابن رشد ،**البيان والتحصيل**،كتاب العقيقة،ج3،ص 385.

[6]–أبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني (ت 386ه)، **الرسالة في فقه الإمام مالك** ، تح: عبد الوارث محمد علي ،دار الكتب العلمية ، بيروت ،(د.ت) ص 60 ، ابن رشد ،**البيان والتحصيل**، **المصدر السابق** ،**كتاب العقيقة**،ج3،ص ص 384،391، الونشريسي ،**المصدر السابق** ،ج3،ص254

[7] – ابن رشد ،**البيان والتحصيل**، كتاب العقيقة،ج3،ص 384.

[8]– الونشريسي، **المصدر السابق**،ج4،ص447.

[9] –ابن عبدون ، **المصدر السابق** ، ص109.

الاحتفال بختان الطفل وسمي الإعذار ،يتم في العام السابع من عمره [1]هي حفل إعذار الأطفال التي كانت امتداد لما شاع في القرن 4ه/10م في عهد الحاجب المنصور بن علي عامر حيث ختن أولاده وختن معهم من أولاد أهل دولته خمسمائة صبي من الضعفاء والفقراء عدد لا يحصى،ويتولى هذه العملية الحِجام [2] ومن أعظم الاحتفالات التي أقيمت في الأندلس الوليمة التي أقامها بني ذي النون بقصره في طليطلة سنة 455ه ،والتي كانت احتفالا بختان حفيده والتي تجلى فيها البذخ والتبذير. [3]

ومن أهم العادات التي كانت تطبق في الأندلس فيما يخص الختان نثر اللوز و الجوز والسكر على الولد.[4]

والاحتفال بالختان عند اليهود يقع عادة في اليوم الثامن بعد الولادة ،مناسبة دينية كبرى تجري مراسيم الاحتفال عادة في بيت الأبوين ،في غرفة الواضع التي تزينها الستائر الملونة وتتصدرها "السفاريم "أو لفائف التوراة ولفظ "مهيلة" العبرية يعني عملية الختان.[5]

1).2.الاحتفالات الخاصة بالمجتمع:

يوم عاشوراء :وهو اليوم العاشر من شهر محرم ويرمز إلى يوم حثنا الإسلام على صيامه ،لما علم الرسول صلى الله عليه وسلم من صيام اليهود له ،وهو يوم نجا فيه موسى من فرعون ،وأصبح يوم يحتفل به المسلمين كل سنة [6].

[1] – القيرواني، **الرسالة**،**المصدر السابق**،ص 61، كمال السيد ،**دراسات** ،**المرجع السابق** ص18 .

[2] – **الحجام:** هو من احتجم من الدم جعفر موضع الحجامة ومنه يندب ، و الحجام شيء يوضع على الدابة لكي لا تعض،يقال :حجمت البعير أي شددت فمه وأحجمت عن الأمر، وهنا في الختان هو الذي يقوم بعملية الختان ،أنظر:**مجمع اللغة العربية** ، **المصدر السابق** ،ج1،ص 158،**مختار الصحاح** ،**المصدر السابق**،ص53، أحمد بن محمد بن علي،**المصباح المنير**، **المصدر السابق** ،ص47.

[3]–بولعراس ،**المرجع السابق**، ص85.

[4] – ابن رشد ،**البيان والتحصيل**، ج3،ص397.

[5] ابن عبدون ،**المصدر السابق**،ص 109.

[6]–دندش، **المرجع السابق**، ص147.

المولد النبوي: يرجع إلى تعظيمهم للنبي صلى الله عليه وسلم بالاحتفال بمولده ودراسة سيرته الشريفة وإلى الشعور الديني القوي لديهم، وكان هذا الاحتفال لإثبات وجودهم باعتبار تمركزهم في أوروبا المسيحية.[1]

ليلة النصف من شعبان : أو الشعبانية كما يسميها الأندلسيون ،وكانت من عاداتهم ملء المائدة من الطعام بمختلف الأطباق حتى عبّروا عنها بالشّبعة وأنها تكفيهم الجوع طيلة شهر رمضان.[2]

شهر رمضان : وهي فريضة على كل المسلمين يصام لرؤية الهلال ويفطر لرؤيته حيث كان يخرج القضاة والفقهاء وأئمة المساجد لاستطلاع هلال رمضان في الأفق حيث تكون بداية الصيام،وهذه المناسبة تأتي شهر في كل سنة فعند ظهوره ورؤيته تتعالى أصوات الناس بالتكبير فرحا بقدومه[3]،وكما تمتلئ المساجد بمجالس الذكر والعلم وقراءة القرآن وقيام الليل من رمضان جماعة مع الأمة والفقهاء والعلماء وقد كان الأندلسيون يرحبون بهذا الشهر عن طريق إنارة المساجد بالثريات والقناديل والبخور، فيقضى أفراده الأسرة يومهم صائمين ،وبعد موعد الإفطار يتوجه الكل إلى المسجد للصلاة والقيام وقراءة القرآن وفيها يختم ويسمونها الختمة [4]،وقد كان في شهر رمضان عادة جارية خاصة في السحور حيث يقوم المؤذن بإيقاظ الناس للأسحار ثم يؤذن بالدعاء حتى مطلع الفجر [5]،وقد كان الأندلسيين يستفسرون ابن رشد في معظم الأعذار التي تحدث لهم والتي تعرقل صيام هذا الشهر الكريم ففي مسألة أن رجلا قلع ضرسه في رمضان ،[6] وفي مسألة أخرى أن رجلا أصابه العطش الشديد في رمضان فأفطر وأكل بقية يومه وجامع مع أهله،[7]

[1] –دويدار، **المرجع السابق** ، ص303.

[2]–دندش ، **المرجع السابق**، ص 147.

[3]–الونشريسي ،**المصدر السابق**،ص 413،القيرواني ،**الرسالة** ،**المصدر السابق** ، ص 44،دندش ،**المرجع السابق** ، ص83. لعناني، **المرجع السابق، ص**142.

[4]– الونشريسي ،**المعيار** ،**المصدر السابق** ،ج1،ص 148، بولعراس ،**المرجع السابق** ،ص84 ، دويدار، **المرجع السابق**،ص303-307.

[5] البرزلي ،**المصدر السابق**، ج2،ص434،إبراهيم توفيق ،**المرجع السابق**، ص156، بولعراس ، **المرجع السابق**،ص111.

[6]–ابن رشد، **الفتاوى** ، ج1،ص911.

[7]– **نفسه**، ص912، القيرواني ، **الرسالة** ،**المصدر السابق** ،ص44.

فأفتى ابن رشد في هذه المسائل في الأولى بوجوب القضاء فقط أما الثانية بوجوب القضاء والكفارة معا. [1]

المواسم الفلاحية :وقد خصصت لطبقة الفلاحين وارتبطت بالنشاط الزراعي ،من بينها الاحتفال بفترة العصير في فصل الخريف حيث يخرج أهل القرية إلى الحقول والأودية المجاورة ،وهناك موسم آخر هو موسم الحرير ويخرج فيه الأندلسيون هو الآخر لجمع القرمز ،ويكون الاحتفال بها بالآلات الموسيقية والغناء والرقص وتعم بذلك البهجة [2] .

2).الأعياد :

2). 1.الأعياد الإسلامية:

يحتفل المسلمون في الأندلس بالعديد من الأعياد والمناسبات الدينية وتسمى الأعياد الأصيلة، [3] التي تعتبر رموز للمسلمين ومن أهم هذه الأعياد نجد:

عيد الفطر :هي من الأعياد التي سنها الإسلام وهي فرحة للمسلم هي في مستهل شهر شوال وهي نهاية شعيرة من شعائر المسلمين،[4] وفيها يهنئ بعضهم بعضا فنجد بأن أهل الأندلس كانوا يتجهون فيه إلى المصلى لإقامة صلاة العيد التي تعتبر سنة واجبة يخرج لها الإمام والعامة من الناس أو الأمراء والخلفاء الذين كانوا يخرجون لإقامة الصلاة ثم يعودون إلى قصورهم،[5] وتجب في هذا العيد إخراج زكاة الفطر قبل يوم أو يومين من عيد الفطر.[6]

كان هذا العيد مناسبة للزيارات وتبادل التحيات فكان الرجال يصطحبون نسائهم وأطفالهم لمشاهدة مظاهر الفرحة والابتهاج بالعيد.[7]

[1]- ابن رشد، **الفتاوى**، ص911، 912.

[2]- لعناني، **المرجع السابق**، ص ص 154-155

[3]-بولعراس ،**المرجع السابق**،ص90.

[4]- لعناني، **المرجع السابق**، ص 143، عمر إبراهيم توفيق ،**المرجع السابق** ،ص159.

[5] – القيرواني، **الرسالة**، **المصدر السابق**،ص37،بولعراس،**المرجع السابق**، ص 84.

[6]- الونشريسي ،**المصدر السابق** ،ج1،ص373.

[7]- دندش،**المرجع السابق**،ص325،

عيد الأضحى: يأتي في العاشر من ذي الحجة ،وكان الاحتفال به عن طريق شراء كبش العيد أو الأضحية [1] والتي كانت تتم بشروط حيث يذكرها البرزلي في فتاويه بشرط إن تكون سليمة وليس بها عيب[2] وكان فرصة للاحتفال والتفاخر بالأطعمة والزينة حسب التفاوت في مستوى المعيشة بحيث كانت كل أسرة سواء فقيرة أو غنية تحرص على تقديم الأضحية [3] وفيها ذكرت عصمت دندش نقلا عن ابن قزمان في وصف إلحاح الزوجة والأولاد لشرائها فيضطر الأب لتنفيذ ذلك والقصد منه فرح الأطفال[4] ويمكن القول هنا بأن الأضحية في بعض العائلات لم تكن مرتبطة بالأجر والسنة [5] لكن لا يمكن تعميم ذلك على كل شرائح المجتمع الأندلسي .

كان يتم ذبح الأضحية في ليلة العيد بعد الصلاة وتكون بعد قيام الإمام بذبح أضحيته وهو تبعا لأثر مذهب الإمام مالك في هذه المسألة ،فلا يذبحوا أضحيتهم حتى يذبح الإمام الذي صلى بهم العيد ،وإن كان غير ذلك فلا يجوز.[6]

2). 2.الأعياد المسيحية :

إضافة إلى الأعياد الإسلامية فقد كان الأندلسيون يحتفلون بأعياد أخرى اكتسبوها عن النصارى واليهود وهم جزء منهم في تشكيل المجتمع الأندلسي ومن هذه الأعياد نجد:

عيد النيروز :يقع في أوائل يناير من كل عام في بداية السنة وهو عيد فارسي الأصل ويدعى عند المسيحيين بالأندلس بعيد"ينير"،ورغم إنكار الفقهاء احتفال المسلمين به لأنه من أعياد أهل الذمة التي لا يجوز إتباعهم إلا أنه بلغ مكانة في نفوس الأندلسيين حيث اعتبروا الليلة السابقة له أنسب

(1)–ابن رشد ،**البيان والتحصيل** ،ج3،ص389. بولعراس ،**المرجع السابق** ،ص84.

(2)– البرزلي ،**المصدر السابق** ،ج1،ص612، ابن رشد ، **البيان والتحصيل** ،ج3،ص 389.

(3)– دندش ، **المرجع السابق**،،ص325

(4)– بولعراس ، **المرجع السابق**،،ص84، دويدار ، **المرجع السابق**،،ص305.

(5)– دندش ، **المرجع السابق**،،ص325، بولعراس ، **المرجع السابق**،،ص85.

(6) – ابن رشد ،**الفتاوى**،ج2،ص ص950 ،1130 ، الونشريسي ، **المصدر السابق** ،ج2،ص32 ،أبي القاسم عبيد الله بن بن الحسن بن الحسن بن الجلاب البصري (ت 378ه) ، **التفريغ** ،**كتاب الأضاحي**،ج1،تح:حسين سالم الدهماني ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت،(د.ت)،ص389، البرزلي، **المصدر السابق**،ج1،ص606، ابن رشد ، **البيان والتحصيل** ،ج3،ص ص339، 340، القيرواني، **الرسالة**، **المصدر السابق**،ص 37.

وقت للزواج ،وقد كانت تصنع فيه الحلوى في صورة مدائن وتشترى اللحوم والفواكه ومواد الزينة ، كالحناء والبخور،[1]كما كانت تصنع الملاعب من الزرافات والأشكال المجسمة وما يشبهها وكان الأندلسيون يتاجرون بها وقد حرم ابن رشد ذلك،[2] وفي هذا العيد كانت تقدم الهدايا الثمينة (خاصة فئة الأغنياء) ونجد الوزير ابن عمار[3] في هذه المناسبة قدم للملك المعتمد بن عباد رداء من الصوف البحري النادر.[4]

عيد العنصرة [5]:ويدعون المسيحيون عيد المهرجان يحتفل بها مختلف الطبقات يشترون في هذا العيد المجنبات والإسفنج ،وقد كان يحتفل به الفرس فكانوا يسمونه "روز مهر" أي محبة الروح" [6]وقد كان يختلفون به في الرابع والعشرون من جوان [7].

2) .**3 . الأعياد اليهودية** :وهي :

عيد الفصح :ويسمونه عيد الفطير يكون في الخامس من أبريل من كل عام يدوم 7 أيام وهم يأكلون الفطير وينظفون بيوتهم من الخمير ،وهو يعبر حسبهم بذكرى خلاصهم من فرعون وغرقه وقد كانوا يتبادلون فيه الهدايا.[8]

[1]- بولعراس، **المرجع السابق** ،ص ص 86-87، لعناني ، **المرجع السابق**، ص ص148-149 ، بوتشيش ، **المرجع السابق**،ص113، عمر إبراهيم توفيق، **المرجع السابق**،ص159.

[2]- ابن رشد،**الفتاوى**،ج2، ص 940.

[3]- **ابن عمار**: هو ذو الوزارتين الشاعر المغامر أبو بكر محمد بن عمار بن الحسين عمار الاشبيلي وزير المعتمد بن عباد صاحب اشبيلية ،وكان ابن عمار قد انتزع مرسية من صاحبها إلى عبد الرحمن محمد بن الطاهر وسجنه ثم تولى إمارتها نيابة عن المعتمد بن عباد 471ه، غير أنه لم يلبث أن أغرته الإمارة بالسيطرة على مرسية و الاستبداد بحكمها والخروج عن طاعة سيده المعتمد (أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي المعروف بابن الآبار(590-658ه/1199-1260م)، **الحلة السيراء لابن الآبار**،تح حسين مؤنس ،ج2،ط1و2 ،دار المعارف، القاهرة ،1963، 1985م ص 131.)

[4]_ ابن الآبار، **المصدر السابق**، ص 162.

[5] - **عيد العنصرة**:أصله فارسي يقع فيه السادس عشر من شهر ماهرماه من أشهر الفرس وهو يقابل السادس والعشرون من أكتوبر ويسمى عنده الأندلسيين بسان خوان أو المهرجان عيد ميلاد يحي بن زكريا عليه السلام (بولعراس، **المرجع السابق**،ص90).

[6]-دويدار ،**المرجع السابق**، ص306، لعناني ،**المرجع السابق**، ص ص148-149،بوتشيش، **المرجع السابق**،ص113 .

[7]- لعناني، **المرجع السابق**، ص151.

[8]-الونشريسي ،**المصدر السابق**،ج11، 111،112.

عيد حوماريا: ويدعى الصوماريا ويسمى عند اليهود بالكيور وهو الصوم الكبير،وتكون عقوبة عدم صومه عندهم القتل في شريعة اليهود،وتكون مدة الصيام 25ساعة وهناك أعياد أخرى كعيد الأنابيع وعيد المظلة وعيد الفوز .

يضاف إلى أعياد المسلمين وأعياد أهل الذمة بعض الاحتفالات العسكرية وهي عبارة عن عروض حربية تكون فيها السفن والمراكب في أكمل زينة وأحسن منظر وفيها يستعرض الملاحون قوتهم بحركات رشيقة. [1]

إضافة إلى الأعياد كانت هناك إجازة رسمية يوم الأحد من كل أسبوع تكون عطلة للموظفين.[2]

ويمكن القول بأن حياة الأندلسيين كانت مليئة بالبهجة والسرور وكان يطبعها اللهو والترفيه وهذا بسبب اهتمامهم الكبير بالطرب والتفنن في طرق الغناء والموسيقى كما اهتموا بالأطعمة بشتى أنواعها والألعاب مثل الرهانات التي كانت في مسابقة الخيول .[3] وقد تشبه بعض المسلمين في الأندلسيين المسيحيين واليهوديين من خلال المشاركة في أعيادهم ومن خلال تبادل الهدايا فيما بينهم .[4]

3) الأحزان:

وعلى العكس من تلك الأيام الجميلة التي يقضيها أفراد الأسرة الأندلسية ،فهناك لحظات تمر عسيرة عليهم خاصة لحظات الموت الذي هو قدر محتوم، الذي يمس مختلف طبقات المجتمع ولعظمة أمر الموت ورهبته فقد ألف الكثيرون فيه حيث نجد في كتب التراجم من ألف وخص كتبًا في الحديث عن الموتى[5]، كما أوردت فتاوى ابن رشد العديد من مظاهر ذلك من خلال بعض الوصايا التي كان الأندلسيون يوصون بها لأولادهم فهناك من قسم ماله لوفاته [6] ، وقد جرت

[1]- بولعراس، **المرجع السابق** ،ص 90.

[2] – دويدار ،**المرجع السابق** ،ص 308.

[3]- ابن رشد ، **المصدر السابق**، ج1، ص475.

[4]-الونشريسي ،**المصدر السابق**،ج11، 111.

[5]- ابن بشكوال ،**المصدر السابق**،ج1،ص311.

[6]- **نفسه**،ص414 .

العادة في معظم المجتمعات ارتداء الملابس السوداء عند الحزن على فقيد أو في التعبير عن مناسبة حزينة أو مأساوية في حين أن أهل الأندلس كانوا يرتدون الملابس البيضاء في هذه المناسبات [1] .
وكانت المرأة تقوم بالخروج وراء جنازة زوجها عند وفاته وهناك من كانت تقف على شفير قبر زوجها عند دفنه .[2]

و عادة أهل الأندلس و المغرب ، البكاء على الميت بالصراخ و لطم الخدود و اجتماع النساء لذلك ومعهن النوادب و النوائح ، و قد ذكر الونشريسي أنها من البدع.[3]

ومن المظاهر الاجتماعية وجود مقابر خاصة بأهل الذمة، إذ تذكر نازلة، أن النصارى و العجم يسلكون بجنائزهم، على مقابر المسلمين وقد كانت لهم عادات خاصة بهم في الجنائز، وقد سخرت العامة من اليهود وجنائزهم ومقابرهم، ورجال دينهم.[4]

ثالثا: العلاقات الإجتماعية:

1) العلاقات بين الجيران:

لقد أفادتنا فتاوى ابن رشد بالعديد من المسائل التي تعكس صورة العلاقة التي كانت بين أفراد المجتمع الأندلسي في المدن و الأرياف :

ففي المدن نجد العلاقات بين الأفراد متوترة حيث أوردت نوازل ابن رشد العيد من مظاهر ذلك فنجد مسألة أن رجل أحدث حانوتين وبابا وكانا مقابلين لدار جاره وهنا أصبح لا يخرج أهله ولا يدخل بسبب الجالسين في الحانوتين وذا ما أحدث نزاع بينهما فأفتى ابن رشد فيها بأنه يأمره بأن ينكب ببنائه عن مقابلة باب جاره وهذه المسألة تدل أيضا عن الحشمة والحرمة والحياء الذي كان يتصف به المسلمون في الأندلس،[5] وفي مسألة تشابهها مفادها أن رجلا أراد أن يفتح باب بيته في زقاق نافذ مسكوك عليه ضيق وجاء هذا الباب يقابل باب جاره فأجابه بعدم جواز ذلك [6] وآخر

[1]- عمر إبراهيم توفيق ،**المرجع السابق**، ص 156.

[2]-كمال السيد، **المرجع السابق**، ص19.

[3]- الونشريسي،**المصدر السابق**، ج6، ص419، حاج كولة، **المرجع السابق** ،ص52.

[4]-**نفسه**،ص27.

[5] - ابن رشد، **الفتاوى**، ج1،ص170،الونشريسي، **المصدر السابق**، ج9،ص20.

[6]- **نفسه** ،ص19.

وآخر أراد أن يرفع من بيته فمنعه جاره،[1]وتوجد نازلة تشبهها وهي علو أن الجيران اشتكوا من علو حائط فندق جارهم.[2]

كما وردت في نوازل ابن رشد العديد من المشاكل التي حدثت بين الجيران حيث نجد منهم من كانوا يحاولون التسلط على حساب جيرانهم منهم من أراد شق دار جاره لبناء مطمورة [3]ومنهم من أراد تسريب الماء بجانب دار جاره و لم يبالي بالأضرار التي سوف تصيب الجار.[4]

وقد خرج هذا النزاع من داخل الحارة الواحدة بين الأفراد ليشمل الحارات الأخرى ويتمثل حيث توجد مسألة وصفت حدة الصراع الذي قام بين الحارات وهذا من خلال إدعاء أهل الحارة بأن لهم أملاك عند الحارة الأخرى مما شب نزاع بينهم .[5]

أما العلاقات التي كانت بين الجيران في الأرياف فكانت هي الأخرى مليئة بالتوترات والمنازعات ،فقد أوردت مسألة أن رجلا أقام رحى في أرضه وأخرج طرف السد في أرض جاره دون أن يأخذ إذنه في ذلك فقام عليه وأراد أن يهدم السد مما أحدث مخاصمة بينهما[6].وفي مسألة مسألة أخرى كانت حول بئر حيث جفت مياه البئر لدى كل الجيران فأرادوا من جارهم الذي لم يجف بئره أن يمدهم بالماء فكان لهم ذلك، لكن جف بئره هو الآخر فمنعهم منه بسبب متطلباتهم الزائدة وهذا ما أحدث توتر بينهم فلجئوا إلى ابن رشد لإفتائهم فيها وكانت إجابته "ليس للجيران الحق في بئر جارهم وله الحق في منعهم منه".[7]

لكن لا يمكن القول بأن العلاقة بين الأفراد كانت في معظمها تعكس صورة التوتر والنزاع فقد تخللها الود والتضامن بينهم يظهر هذا من خلال التكافل الاجتماعي .

[1]-الونشريسي، **المصدر السابق**،ج9،ص19.

[2]-ابن رشد، **الفتاوى**،ج2، ص 1245.

[3]-**نفسه**،ج2،ص1333.

[4]-**نفسه** ج3،ص1337.

[5]-**نفسه** ،ج1،ص 190.

[6]-**نفسه**،ج1،ص 172.

[7]- **نفسه**، ج1، ص186.

2) التكافل الاجتماعي:

الأحباس[1]: لها ثلاث ألفاظ :حبس ووقف وصدقة ، فقد أشارت النوازل إلى خصائصها بأنها لا تباع ولا تورث ولا ترهن ولا توهب لأنها صدقة جارية إلى يوم القيامة،[2] ويفهم من تفسيرات الفقهاء بأن أموال الأحباس يستمر بقاؤها بعد ممات الفرد وهي تعد صدقة جارية والتي يتقرب بها المسلم إلى الله عز وجل ،[3] فهناك من الآيات التي تحث المسلمين على الخير الإنفاق في سبيل ابتغاء ابتغاء مرضاة الله عز وجل ومن ذلك قوله تعالى:" وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾ [4] كما نجد بأن الله تعالى دعانا إلى التكافل بقوله عز وجل:" وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾ [5].

وقد تحدث الشنقيطي عن الوقف من خلال شعره فقال :

والوقف جائزا لأجل قربه أو ند به جاء لأجل الحسبة
أركانه أربعة معدودة محبس حبس كذاك صيغة
و رابع محبس عليه والحبس كالوقف فيما عليه

(1) – **الحبس**: **لغة** : هو الوقف **شرعا**:هو المنع والإمساك وهو حبس العين على ملك الواقف بالمنافع على الفقراء والوقف لا يباع ولا يورث وإنما تمتلك غلته ومنفعته انظر: **المعجم الوسيط**، ج1،ص152, السمرقندي ،**المصدر السابق**، ص337. اللخمي القيرواني ،**المصدر السابق**،ص123.

(2) – ابن رشد ،**المقدمات والممهدات** ،**كتاب الصرف و المساقاة** ،**المصدر السابق** ، ج2،ص 419.

(3) – كمال السيد أبو مصطفى ،**بحوث في تاريخ وحضارة الأندلس في العصر الإسلامي** ،د.ط ،مركز الإسكندرية للكتاب، مصر ، 1997م ، ص163.

(4)– سورة البقرة، الآية 272.

(5)– سورة المائدة، الآية 2 .

يكون للعقار و الآبار وكالقناطر فلا تمار[1]

الأحباس سنة عمل بها النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون من بعده[2] فهي من الأعمال البر الخالدة التي تهم مرافق المجتمع الإسلامي ،[3] وهي جائزة في الأصول المملوكة كلها من الأراضي والديار والثمرات وغيرها وكذلك في الحيوان[4] ، وقد انقسمت الأحباس في الأندلس إلى نوعين الحبس الأهلي والحبس الخيري

و فيما يخص الحبس الأهلي حبست بعض الأملاك والعقارات على الأبناء والأقرباء وسمي أيضا الوقف الأهلي[5] ويكون من خلال الهبات والوصايا داخل الأسرة الواحدة وهذا من أجل توفير حياة ملائمة لهم، فهناك العديد من المسائل التي أفتى فيها ابن رشد تدخل في هذا الإطار من ذلك قيام محمد بن زهر بحبس أملاك (فندق) على ابن في سنة 414ه/ 1424م[6] وهناك رجل آخر آخر من أهل جيان [7] قام بحبس ماله على ولده وعلى كل ولد يأتي بعده ثم على أعقابهم وأعقاب وأعقاب أعقابهم،[8]وهناك آخر من غرناطة حبس حبسا قيمته خمس حوانيت على ابنه وعلى أعقابه من النسل واشترط إذا انقرض النسل عنه رجع الحبس إلى القرابة.[9]

[1]- المرابط بن محفوظ الأنصاري الشنقيطي ،**التحفة المرضية لنظم القوانين الفقهية** ،ط1،مكتبة دار الزمان ،المدينة المنورة،1424ه/2003م،ص280.

[2]-ابن رشد ، **الفتاوى**،ج1، ص417.

[3]- حجي، **المرجع السابق**، ص92.

[4] -ابن سلمون، **المصدر السابق**، ص456.

[5]-كمال السيد، **بحوث، المرجع السابق**، ص 168.

[6]-ابن رشد، **الفتاوى**، ج1، ص346.(أنظر الملحق 4).

[7]- **جيان**: :هي من القواعد الأندلسية الهامة أيام الدولة الإسلامية ،وهي تقع شمال غرناطة وشرق قرطبة وهي اليوم الولاية الاسبانية المسماة باسمها(ابن الخطيب ،**الإحاطة،المصدر السابق**،ج1،ص188).

[8]-ابن رشد، **الفتاوى**، ج2، ص728، ابن سهل، **المصدر السابق**، ص565، ابن سلمون، **المصدر السابق**، ص457، 458، عياض وولده، **المصدر السابق**،ص197، 198.

[9]- ابن رشد، **الفتاوى**، ج1، ص624، ابن سهل ،**المصدر السابق**،ص699.

ولم يقتصر الحبس عل الذكور فقط فقد كانوا يحبسون على بناتهم أيضا ومنهم أن رجلا حبس نصف جميع حظه في حمام لابنته وعلى عقبها بعد موتها، [1] وآخر حبس على ابنتيه كل أملاكه وعلى كل ولد يحدث له بعدهما [2].

وقد كانت المرأة شاهدة في الكثير من الأحباس التي تقع سواء على الأملاك أو على العقارات فهناك رجل أشهد زوجته في وصية فيها عتق وتحبيس أملاكه [3]،وأفتى ابن رشد بجواز ذلك[4].

أما النوع الثاني من الأحباس يسمى الحبس الخيري الذي كان على شكل هبات في أوجه الخير وخدمة الدين فكان الحبس على المساجد التي كانت تعتق فيها العبيد وتفتدي فيها الأسر[5]كما خصصت هذه الأحباس للاعتناء بمصالح المساجد من وقودها وبنائها واستصلاحها وعدم نقلها وتهديمها [6]. وقد أوردت فتاوى ابن رشد العديد من المسائل حول هذا النوع من الأحباس منها "أن رجلا كانت بيده قرية فحبسها على مسجد "[7]، وآخر فرن ليكن ضمن منافع المسجد [8] وهناك أحباس على المسجد تـــأتي عن طريق الحبس المعقب ومن ذلك رجل حبس على ابنته وعلى عقبها وجعل مرجعه على مسجد [9]،ومن جزيرة طريف [10] أوصى أحدهم بعتق وتحبيس أملاكه واصطبل وحوانيت على موضع معين من ثغور المسلمين وسماه الفندقان [11] .

[1]–ابن رشد، **الفتاوى**، ج1، ص667.(أنظر الملحق(5))

[2]–**نفسه**، ص620، ابن سهل، **المصدر السابق**،ص568.

[3]– ابن رشد، **الفتاوى**، ج3، ص1401.

[4]–**نفسه** ،ج1، ص231.

[5]–الونشريسي، **المصدر السابق**،ج9 ص253 ، كمال السيد، **بحوث، المرجع السابق**، ص168

[6]– ابن رشد، **الفتاوى**، ج3، ص1567 ،حجي، **المرجع السابق** ،ص93.

[7]– ابن رشد، **الفتاوى**، ج1 ، ص320.

[8] – **نفسه** ،ص592.

[9] –ابن رشد ،**الفتاوى**،ج3،ص 1358.

[10] – **طريف**: هي جزيرة ومنها مدينة طريف سميت باسم طريف بن مالك أول من عبر البحر إلى اسبانيا مني قواد المسلمي،وهي على نتوء جنوبي غربي المثلث الاسباني مقابل جزيرة الخضراء واسمها بالاسبانية" tarifa" (ابن الخطيب،**الإحاطة، المصدر السابق**، ج 1،ص374.)

[11]–ابن رشد، **الفتاوى**،**المصدر السابق** ،ج3،ص ص1340-1401، الونشريسي ،**المصدر السابق**،ج9،ص466.

و لم يقتصر الحبس الخيري على المساجد فقط ،وإنما إلى جهات البر المختلفة من المرضى والمساكين والفقراء ،ففيما يخص المرضى خصصوا لهم أحباس حيث تذكر نازلة أن رجلا قام بحبس خمس حوانيت على ابنه وعلى عقبه وعقب عقبه فإذا انقرض عنه رجع الحبس إلى القرابة وان لم يوجد رجع إلى المرضى فقد ظهرت في الأندلس العديد من الحالات المرضية التي تحتاج إلى عناية خاصة وأدوية خاصة مع الأمراض التي ظهرت في الأندلس كالعمى والبرص الجذام [1]وهذا دليل على الرعاية الصحية التي كانت تحظى بها هذه الشريحة .

كما خصص أهل الأندلس أحباس للفقراء والمساكين فنجد منهم من حبس قرية للضعفاء من أهل الحاجة[2] وقد سئل فيها ابن رشد عن إمكانية كرائها فرد عليهم بعدم جواز المساس بها[3]،هناك أعمال خيرية أخرى في الأندلس حبس رجل أرضه لدفن موتى المسلمين،[4]وآخر حبس فرسه للجهاد[5]

كما نجد بأن أهل الذمة كانت لهم أحباس خاصة بهم ومن أحباسهم أحباس النصارى المعاهدين على كنيسة لهم وكان القساوسة يستغلونها وينفقونها في مصالح كنيستهم وما بقي منها يأخذونه لأنفسهم وبعد إجلائهم من ديارهم وتم تحويل هذه الكنائس إلى مساجد تصلى فيها الصلوات الخمس وبقي الحبس على ما كان عليه.[6]

كما نجد اليهود من حبس على ابنته عقارا وعلى عقبها فإذا انقرضوا رجع حبسا على المساكين المسلمين.[7]

[1]-ابن رشد، **الفتاوى** ، ج1، ص624، **نفسه**،ج2،ص 883، ابن سهل ،**المصدر السابق** ،ص584.

[2]-ابن رشد، **الفتاوى**، ج1، ص290، ابن سهل،**المصدر السابق**،ص562،الونشريسي،**المصدر السابق**، ج6،ص54،ابن سلمون ،**المصدر السابق**،ص463.

[3]-ابن رشد، **الفتاوى** ، ج1، ص290، ابن بشتغير، **المصدر السابق**،ص241.

[4]-ابن رشد، **الفتاوى**،ج3، ص1390.

[5]- **نفسه**،ج1،ص313 ؛الونشريسي ،**المصدر السابق**، ج6،ص54،

[6]- الونشريسي،**المصدر السابق**، ج7،ص 73.

[7]-**نفسه**،ج6،ص59.

لكن هذه الأحباس تختلف عن أحباس المسلمين ،حيث كانوا يحبسون أملاكهم على بيعهم وكنائسهم وقد كان الرهبان والقساوسة يعيشون من غلاتها (غلة الأحباس) ،وقد سماها المسلمين الأحباس الفاسدة لأنها كانت على غير لازم[1] إذ قصدوا بذلك تحويز الدنيا لهم من غير حكم شرعي.[2] ويكمن الاختلاف أيضا أن أحباس المسلمين تكون حق على الله تعالى أو الأفراد ولا يمكن المساس بها أو بيعها على عكس أحباس أهل الذمة التي يمكن لهم بيعها بكل حرية.[3]

ومن هنا يمكن القول بأن المجتمع الأندلسي رغم ظهور عادات سيئة داخله مثل السرقة وشرب الخمر والزنا والتي أثرت عليه إلا أنه تميز بعادات أخرى ايجابية وهي التكافل والتضامن بين أفراده.

[1]-الونشريسي،**المصدر السابق**،ج8،ص ص59، 60، 61.

[2]-عبد الله بن الحاج إبراهيم ،**الفتاوى**،تح ،محمد الأمين بن محمد بيب، ط1،(د.د) ،(د.ب)، 1432ه /2002 م،ص429، عياض وولده ،**المصدر السابق**،ص204.

[3]-الونشريسي،**المصدر السابق**، ج8،ص 61

الخاتمة

من خلال دراستنا للجانب الاجتماعي للأندلس وجدنا أن النوازل الفقهية تعتبر المصدر الرئيسي للعديد من الدراسات ،لذا يجب استغلالها ولهذا استعملنا للإجابة عن التساؤلات فتاوى ابن رشد أنموذجا وتوصلنا من خلاله إلى النتائج التالية :

- تعد فتاوى ابن رشد من أهم المصادر الفقهية والتاريخية خاصة ،نظرا لارتباطها بالحياة الاجتماعية والاقتصادية وحتى السياسية وقد ساهمت نوازله في إثراء المادة التاريخية عن طريق الأحكام الشرعية التي أصدرها والتي تميزت بشموليتها .
- تميزت نوازل ابن رشد بتجسيدها للواقع المعاش بالأندلس، ونبض الحياة اليومية بكل دقة ووضوح وهو ما يكشف لنا نواحي مهمة منه ،ودور الطبقات الإجتماعية فيه .
- تنوعت أجناس المجتمع الأندلسي وتعددت فئاته وطبقاته التي تمثلت في الطبقة الارستقراطية من الحكام والولاة وطبقة أخرى هي طبقة العلماء والقضاة بالإضافة غل الطبقة العامة (الصناع السماسرة والتجار والعبيد)،وهناك طبقة أخرى انتشرت بشكل كبير في الأندلس ألا وهي طبقة أهل الذمة (النصارى واليهود)،التي كانت لها مكانة مثلهم مثل الأندلسيين المسلمين ،ولا ننسى المرأة التي كان لها حظوة كبيرة في مختلف المجالات وقد تنوعت مصادر ثروة المرأة ،فهناك من حظيت باهتمام أبيها منحها بعض الأملاك .
- شكلت الأسرة الدعامة الرئيسية في المجتمع الأندلسي وكان ذلك بالزواج(الخطبة وما بعدها)الذي كان في حدود الشريعة الإسلامية حيث كانت العلاقة بين الزوجين في معظم الأحيان تتسم بالإحسان والمودة وأحيانا أخرى بالعنف والضرب والشتم ...الخ.
- عقد الزواج يكون بشروط هي: بتقديم المهر الصداق وهو المال المستحق للمرأة مع اختلاف قيمته ونوعه عند المالكية،ويختلف حسب الحالة الإجتماعية للطرفين ومن شروط عقد الزواج أيضا حضور الولي ،الشهود و إظهاره عن طريق الوليمة والنحلة .
- بالرغم من العلاقات الحسنة إلا أنه تخللتها بعض المشاكل التي أثرت على الأسرة الصغيرة والكبيرة من بينها مشاكل الميراث والطلاق .
- عبّرت العادات والتقاليد عن وجود ارث حضاري تميزت ه بلاد الأندلس فقد اختلفت مابين حميدة والتي تمحورت في النظافة والزينة واللباس والأكل وأخرى ذميمة منها شرب الخمر والموسيقى وهذا ما استقبحه الأندلسيون .

- تنوعت المناسبات في المجتمع الأسري منها الختان الزواج وهناك مناسبات عامة منها دينية إسلامية كعيد الفطر والأضحى وعاشوراء...الخ،كما شاركوا مع النصارى واليهود في مناسباتهم وأعيادهم وهذا ما يؤكد على التسامح الديني الذي يتميز به المسلمون.
- كثرت الأحباس والأوقاف في الأندلس سواء على الأفراد التي كانت على شكل هبات أو وصايا أو على الأملاك العامة والخاصة من أموال أو أراضي وضيع أو بيوت،والتي لعبت دورا هاما في تحقيق التكافل الاجتماعي الذي دعا به الإسلام وكان هدفه تأمين الحياة الكريمة لهم وقد انتقلت هذه الأحباس إلى الفقراء والمساكين والمرضى والتي ساهمت في تشجيع الأعمال الخيرية .

وفي الختام وفقنا في ذلك فالحمد لله أولا و آخيراً، فالتوفيق والسداد منه عز وجل فله الشكر والمنة، وإن قصرنا أو أخطأنا فمن نفسنا ومن الشيطان، ونستغفر الله من جميع الذنوب والخطايا، إنه سميع مجيب.

ونسأل الله تعالى العلي القدير أن تعم الفائدة من هذا البحث، ويبارك فيه، ويكون مقدمة لبحوث أخرى في الموضوع.ونصلي ونسلم على خاتم الأنبياء والمرسلين وإمام المجتهدين المبعوث رحمة للعالمين.

الملاحـــــــــــــق

الملحق رقم(1)

إجابة ابن رشدفي قضية اغتصاب أملاك ابن زهر من طرف ابن عباد :

فأجاب فيها الفقيه الإمام الحافظ أبو الوليد ابن رشد رضي الله عنه بهذا الجواب المبرم والإيراد المحكم، وقد تقدم هذا الجواب[2] في الجزء الأول، وفي لفظه خلاف اللفظ الأول غير أن المعنى فيهما واحد: تصفحت[ب] خطابك، وما أدرجت طيه، ووقفت على مضمن ذلك كله. وقول محمد بن يحي بن خالص[ج] المقوم عليه في الأملاك التي بيده بقرية فلانة[د] من انجرّت إليه بالوراثة عنه من محمد بن مروان بن زهر إقرار له منه[أ] بالملك إلا أن القائم عليه فيها بالتحبيس لم يأت من الحيازة بما له فيه منفعة، إذ لم يعرف الحائزون أن الأملاك التي حازوها هي المحبسة المذكورة في كتاب التحبيس الثابت عندك، ولا شهدوا بذلك[ب]، وإنما شهدوا بملك ما حازوا لمحمد بن زهر خاصة، والملك قد أقر له به المقوم عليه ابن خالص فلم تفدنا[ج] الحيازة معنى يوجب حكماً، ولا تحقق بها تحبيس بهذه الأملاك المقوم فيها على ابن خالص[د]، وإذا لم يبق من شهود عقد[هـ] التحبيس من يعين أن هـذه الأملاك التي بيد ابن خالص هي التي أشهده المحبس على تحبيسها، ولا تضمن عقد التحبيس من وصف الأملاك وتحويزها[و] ما يعلم به أنها هي بموافقة الحدود لها فلا يعتبر بوقت[ز] وقوع البيع الـذي أثبته عندك[ح]، القائم على ابن خالص بالسماع إن كان قبل تاريخ كتاب التحبيس أو بعده، ولا يحتاج أن يسأل الشهود عن ذلك، وشهادتهم على نص[ط] ما تضمنه العقد من أنهم لم يزالوا يسمعون على الإطلاق من غير تقييد محمولة

على أنهم [أ] لم يزالوا يسمعون ذلك على مر الأيام وسوالف[ب] الأعوام[ج] منذ شأوا وعقلوا على ما يقتضيه الإطلاق، وذلك أكثر من المدة التي حدّها أهل لعلم في إجازة شهادة السماع بخلاف مالو عري العقد من لفظة لم يزالوا، قيدت فيه لمدة غير محصورة ولا محدودة. وإذ قد ثبت عندك ـ وفقك الله ـ لاسترعاء بالسماع المذكور على نصه، واستنفدت [د] حجج المتخاصمين عندك [هـ] فلم يكن لواحد منهما من الحجة غير ما أظهره إليك، وأثبته عندك، القضاء ببقاء الأملاك بيد ابن خالص واجب، والحكم بمنع القائم بالتحبيس من الاعتراض به والتكرر عليه لازب إلا أن يأتي بغير ما أتى به أولاً، فينظر يه، إذ لا تعجيز في الأحباس، ولا يلزم ابن خالص إذا قضيت ببقاء الأملاك يده، وحكمت بقطع الاعتراض عنه شيء من ثمنها، إذ قد مضى من طول المدة ما يصدق فيه المبتاع على أداء ثمن ما ابتاعه في قول مالك ـ رحمه الله ـ وأصحابه كلهم.

ولو وجب أن يحكم على ابن خالص بالثمن ما صح أن يمكن ابن زهر من قبضه وتموله إلا أن يرجع عما ادعاه من التحبيس إلى تصديق ابن خالص فيما ادعاه من البيع على اختلاف أصحابنا المتقدمين ـ رحمه الله عليهم ـ في ذلك. وسائر ما تضمنه عقد التحبيس الثابت عندك لا يجب أن يسأل من بيده شيء من ذلك من أين صار إليه؟ ولا يعتقل عليه، ولا يكلف إثباتاً ولا عملاً إلا من بعد أن يثبت القائم بالتحبيس ملك المحبس لما حبسه، ويحوز ما أثبت تحبيسه حيازة صحيحة على الوجه الذي ذكرناه. وهذا أصل لا خلاف[و] فيه، أعني أن من بيده ملك يدعيه لنفسه لا يكلف إثبات من أين صار إليه؟ حتى يثبت المدعي ما ادعاه ويحوزه[1] والله ولي التوفيق. 1)

[1]– ابن رشد ،الفتاوى ،المصدر السابق، ص 328.

الملحق رقم(2)

رسالة علي بن يوسف بن تاشفين إلى ابن رشد الجد في مسألة الحج:

كتب(أ) إليه[1] ـ رضي الله عنه ـ أمير المسلمين [وناصر الدين(ب) علي

ابن يوسف بن تاشفين أدام الله أمره وأعلى نصره] (أ) يسأله هل الحج أفضل لأهل الأندلس أو الجهاد؟ ونص السؤال: بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم(ب) جوابك ـ رضي الله عنك ـ فيمن لم يحج من أهل(ج) الأندلس في وقتنا هذا هل الحج أفضل أم الجهاد؟ وكيف إن كان قد حج حجة الفريضة؟ راجعنا في ذلك بما تراه موفقاً مأجوراً إن شاء الله.

فأجاب: ـ أدام الله توفيقه ـ على ذلك بما هذا نصه: تصفحت رحمنا الله وإياك ـ سؤالك هذا، ووقفت عليه. وفرض الحج ساقط عن أهل الأندلس في وقتنا هذا لعدم الاستطاعة التي جعلها الله شرطاً في الوجوب، لأن الاستطاعة القدرة على الوصول مع الأمن على النفس والمال، وذلك معدوم في هذا الزمان. وإذا سقط فرض(أ) الحج لهذه العلة صار نفلاً مكروهاً لتقحم الغرر فيه[1]. فبان بما ذكرناه أن الجهاد الذي لا تحصى فضائله في القرآن والسنن المتواترة والآثار(ب) أفضل منه، وأن ذلك أبين من أن يحتاج إلى السؤال عنه.

وموضع السؤال إنما هو فيمن حج(ج) حجة الفريضة والسبيل مأمونة، هل الحج له أفضل أم الجهاد؟ والذي أقول به: أن الجهاد له(د) أفضل لما ورد فيه من الفضل العظيم. وأما من لم يحج حجة الفريضة والسبيل مأمونة (...

(أ)

[1]-ابن رشد ،**الفتاوى**،ص ص1021-1027 .

الملحق رقم(2)

رسالة علي بن يوسف بن تاشفين إلى ابن رشد الجد في مسألة الحج:

كتب[أ] إليه[1] ـ رضي الله عنه ـ أمير المسلمين [وناصر الدين[ب] علي

ابن يوسف بن تاشفين أدام الله أمره وأعلى نصره][أ] يسأله هل الحج أفضل لأهل الأندلس أو الجهاد؟ ونص السؤال: بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم[ب] جوابك ـ رضي الله عنك ـ فيمن لم يحج من أهل[ج] الأندلس في وقتنا هذا هل الحج أفضل أم الجهاد؟ وكيف إن كان قد حج حجة الفريضة؟ راجعنا في ذلك بما تراه موفقاً مأجوراً إن شاء الله.

فأجاب: ـ أدام الله توفيقه ـ على ذلك بما هذا نصه: تصفحت رحمنا الله وإياك ـ سؤالك هذا، ووقفت عليه. وفرض الحج ساقط عن أهل الأندلس في وقتنا هذا لعدم الاستطاعة التي جعلها الله شرطاً في الوجوب، لأن الاستطاعة القدرة على الوصول مع الأمن على النفس والمال، وذلك معدوم في هذا الزمان. وإذا سقط فرض[أ] الحج لهذه العلة صار نفلاً مكروهاً لتقحم الغرر فيه[1]. فبان بما ذكرناه أن الجهاد الذي لا تحصى فضائله في القرآن والسنن المتواترة والآثار[ب] أفضل منه، وأن ذلك أبين من أن يحتاج إلى السؤال عنه.

وموضع السؤال إنما هو فيمن حج[ج] حجة الفريضة والسبيل مأمونة، هل الحج له أفضل أم الجهاد؟ والذي أقول به: أن الجهاد له[د] أفضل لما ورد فيه من الفضل العظيم. وأما من لم يحج حجة الفريضة والسبيل مأمونة (...)

(1)

[1]-ابن رشد ،**الفتاوى**،ص ص1021-1027 .

الملحق (3)

مسألة امرأة خلعت زوجها:

وسئل[2] ابن الحاج عن امرأة خالعت زوجها على أن حطت عنه جميع كالئها وغير ذلك مما تضمنه عقد الخلع وعلى أن لا تتزوج إلا بعد انقضاء عام من تاريخ الخلع، فإن تزوجت قبل العام فعليها أن تغرم له مائة مثقال مرابطية.

فأجاب: هـو وابن رشد بأن الخلع جائز والشرط باطل، ولها أن تتزوج قبل العام، ولا شيء عليها بذلك[1].

1

(1)- ابن رشد، الفتاوى ،ص ص1559- 1560 .

الملحق(4)

مسألة تبين هدية الزوج لزوجه:

بسم الله الرحمن الرحيم. أشهدت فاطمة بنت الفقيه فلان وهي عليلة الجسم ثابتة العقل(أ) والذهن حين كتبت وصيتها، وأشهدت عليها في وقت كذا، أنها وهبت لزوجها فلان كالئ مهرها الذي مبلغه ستون مثقالاً، وأن العبيدي والتستري الأبيض والمعجر من الحب(ب)وعقدي الجوهر جميع ذلك لا حق لي فيه، وزاد في شهادته أنه لا يعلم أن الزوج قبل منه (ج) هذه الهبة وأنه استقضى حينئذ منه هذه الشهادة(د). وثبتت عندي صحة المرأة بعد من هذا المرض وحياتها إلى الآن، وشهد عندي عدلان أن الزوج وقف المرأة قبل موته بحضرتهما على أنها(هـ)وهبته كالئها فقالت مجيبة له من وراء الستر: بعد موتي فسكت الزوج، وشهد عندي هذان العدلان بأن الزوج أبرأ المرأة قبل موته وفي مرضه براءة تامة. فتأمل أعزك الله ما شهد به الشاهد من الهبة في المرض ثم طرو الصحة بعد ذلك. وهل للورثة قيام بها إذا (و) لم يثبت على الزوج ردّ لهذه الهبة سوى ما تقدم (ز) من شهادة الشهود حسبما تقدم؟ وهل اقتضاء الزوج الشهادة وطلبها قبول مع كون الدين في ذمته، قائم مقام (ح) الحوز التام. وهل يشترط في هذا معرفة القبول وثباته أم يغني عنه اقتضاء الشهادة مع الحوز، ويقوم مقامه؟ وهل يورث القبول كغيره أم لا؟ وهل يلفق إقرارها للشاهدين الآخرين بالهبة مع(أ) دعواها بعد العين أم لا؟ وما يجب للناظر في الثلث لغير معين من ذلك؟ وهل يستحق صاحب الثلث شيئاً بيمين الورثة مع شاهدهم إن وجب؟ وهل يشترط أن يكون القبول متصلاً بالهبة أم يبطله طول المدة في مسألتنا وما وهب له بيده؟ وما الحكم فيما أقرت به من(ب) شهادة الشاهد من الثياب والجوهر، وقطعت به (ج) دعواها، وقد ادعى الآن الورثة أن ذلك عندها؟ وهل إبراء الزوج لها في شهادة الشاهدين لها (د) إبراء من الطلب بذلك أم لا، إذ من حجة(هـ) الورثة أن يقولوا: إنه أبرأها مما يدعي عليها به وَأَمَّا هذه فهي مقرة به(و)، ولعله حين أبرأها كان ما أقرت به عنده وفي حوزه بعد ذلك(ز) صار عند الزوجة. وكيف إن قالت الزوجة: ليس عندي شيء مما ذكر، وقد أخذ متاعه حينئذٍ، وفعل به ما شاء، أو قالت: ذلك عندي، وقد قطع فيه الطلب عنّي بإبرائي؟ فجاوبني(ح) متفضلاً مأجوراً/ عن ذلك(ط) فصلاً فصلاً، فالأمر فيه موقوف، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته(ي).

الجواب عليه يا سيدي، وأعظم عددي، وأجل أوليائي في الله وعمدي، ومن أبقاه الله مؤيداً بتقواه، معاناً على ما فيه بره ورضاه، تصفحت سؤالك الواقع فوق هذا، ووقفت عليه. وسكوت الزوج على (يا) قول المرأة

من(أ) وراء الستر: بعد موتي، حين وقفها على هبة الكالئ بحضرة الشاهدين، وتركه رد ذلك عليه تسليم منه لقولها، وإبطال للهبة(ب). وإذا بطلت الهبة بهذا لم يحتج إلى التكلم(ج) فيما سألت عنه مما يتعلق بذلك. والقول قول المرأة مع يمينها في الثياب والعقود التي أقرت في مرضها أنها لزوجها وإن(د) قالت: إنه قد أخذها، وإنها ليست عندها حلفت على ذلك. وإن ادعت أن إقرارها له(هـ) في مرضها إنما كان على وجه التوليج منها إليه صدقت في ذلك مع يمينها. وإن كانت قد(و) صحت من مرضها بدليل إبراء الزوج لها وإقراره أنه لا حق له عندها مع ضعف إقرارها له، لأن أصله كان في المرض، ولم يعلم. أنها تمادت عليه بعد أن(ز) صحت من مرضها، ولا قام هو عليها في صحتها.[1]

(1)- ابن رشد ، الفتاوى ، ص ص 1227- 1230

الملحق(5)

مسألة تبين الحبس الأهلي المعقب :

وسئل رضي الله(أ) عنه في مسألة[1] من مدينة دانية[2]، وهي في رجل(ب) حبس على ابنته وعقبها(ج)، وشرط إن ماتت ابنته(د) وعقبها في حياته، أو ماتت في حياته ولا عقب لها فالحبس راجع إليه(هـ)، وإن ماتت بعده ولا عقب لها، أو ماتت ومات عقبها رجع الحبس إلى أقرب الناس(و) به فتوفيت(ز) الابنة المحبس عليها بعده، ولا عقب لها، وللمحبس(ح) ابن أخ وابن عم، فأثبت ابن العم الحاجة، وأراد الدخول في الحبس مع ابن الأخ هل له ذلك أم لا؟.

فأجاب ـ أيده الله ـ فيها؛ تصفحت(ط) / سؤالك هذا ونسخة

العقد(أ) الواقعة فوقه، ووقفت(ب) على ذلك كله(ج) وما تضمنه عقد الحبس من اشتراط(د) رجوع الحبس إلى المحبس إن توفيت ابنة(هـ) المحبس عليها وعقبها في حياته، أو توفيت ولا عقب لها يوجب ألا ينفذ الحبس إلا من ثلث مال المحبس، فإن حمله الثلث نفذ ولم يكن لابن العم فيه دخول مع ابن الأخ، وإن لم يحمله الثلث نفذ منه ما حمل الثلث، ولم يكن لابن العم دخول مع ابن الأخ(و) أيضاً، وكان ما بقي ميراثاً في جميع ورثة المحبس يوم مات، وقد كان من حق سائر ورثة المحبس أن يدخلوا مع الابنة في غلة الحبس طول حياتها. وإن حمله(ز) الثلث فلهم الرجوع بذلك في مالها. وبالله التوفيق لا شريك له سبحانه(ح).

1

[1]- ابن رشد،**الفتاوى المصدر السابق**،ص164.

قائمة المصادر و المراجع

- القرآن الكريم، رواية ورش.

أ) المصادر :

1-ابن الأثير عز الدين أبي الحسن علي بن محمد الجزري (ت 630ه)،**أسد الغابة في معرفة الصحابة** ،تح : علي محمد معوض وآخرون ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ت)، ج1.

2- ابن الخطيب ذو الوزارتين لسان الدين (ت 713ه) :

- **كتاب أعمال الأعلام في من بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام**،تح:إ.يفي بروفنسال، ط 2 ، دار المكشوف، بيروت ،1956م.
- **الإحاطة في أخبار غرناطة** ،تح:محمد عبد الله عنان، ط2، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1393ه /1995م، مج1.
- **الحلل الموشية في الأخبار المراكشية**،تحقيق: البشير الفرزني، ط1، مطبعة التقدم الإسلامية، تونس (د.ت).

3- ابن القوطية أبو بكر محمد بن عمر بن عبد العزيز ، **تاريخ افتتاح الأندلس لابن القوطية (ت 367ه-977م)**، تح:إبراهيم الأبياري،ط2، دار الكتاب المصري ، القاهرة ،دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، 1410ه/1989م.

4- ابن المنظور أحمد بن مكرم ،**لسان العرب** ،ط1،حرف النون،دار صادر،بيروت، لبنان، 2003م، ج1 .

5- ابن بشكوال أبي القاسم ابن عبد الملك (ت494ه/978م)،**الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقهائهم وأدبائهم**، تح:بسام عواد معروف، ط1، تونس، دار الغرب الإسلامي،2010 .

6- ابن تيمية ، **مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية**،تح عبد المجيد سليم ،دار الكتب العلمية بيروت ،لبنان،1405ه-1985م.

7- ابن جزي أبي القاسم محمد بن أحمد الكلبي الغرناطي المالكي (ت 693هـ/741م) ، **القوانين الفقهية تلخيص للمذهب المالكية** ،تح : محمد بن سيدي محمد مولاي ، (دب)، (دت).

8- ابن خلدون عبد الرحمن (ت808ه/1406م)، **تاريخ ابن خلدون،ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**،دار الفكر ، بيروت،لبنان،(د.ت)، ج4.

9- ابن رشد أبي الوليد محمد بن أحمد القرطبي المالكي (ت520ه) :

- **الفتاوى**، تح: المختار بن الطاهر التليلي ط1، دار الغرب الإسلامي،بيروت1407ه - 1987 م، ج1

- **المسائل** ،تح: محمد الحبيب التجكاني،ط2،دار الجيل ،بيروت، دار الآفاق الجديدة ، المغرب ،1414 ه /1993م،مج1.

-**البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة** ،تح:محمد حجي دار الغرب الإسلامي، بيروت، ج1.

-**المقدمات الممهدات** ،تح: محمد حجي،ط1،دار الغربالإسلامي،بيروت،1408ه-1988م، ج1،

10-ابن فرحون المالكي إبراهيم بن علي (ت556ه/799م)،**الديباج المذهب في معرفة علماء المذهب لابن فرحون**،تح: محمد الأحمدي أبو النور ،دار التراث، القاهرة ، (د.ت).

11-ابن لب الغرناطي أبو سعيد (ت782ه) ، **تقريب الأمل البعيد في نوازل الأستاذ أبو سعيد**، ط1، تح :حسين مختاري ،هشام الرامي ،إشراف مصطفى الصمدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ،1422ه-2004م.

12-ابن ماجة الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (207-275)،**سنن ابن ماجة**، تح:محمد فؤاد عبد الباقي،دار الأحياء الكتب العربية،(د.ت)، ج1.

13-أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا (ت395ه/1005م)،**معجم مقاييس اللغة** ،تح عبد السلام محمد هارون ، (د.ط)،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ،(د.ب)،(د.ت)، ج1.

14-أبو عبد الله محمد ابن عبد الله بن عبد المنعم الحميري (ت866ه/1461م)،**روض المعطار في خبر الأقطار معجم جغرافي** ،تح:إحسان عباس ،ط2، مكتبة لبنان، بيروت،1985م.

15-أبي داوود سليمان بن الأشعث (ت202ه/275م)، **سنن أبو داود**، تح : شعيب الأرنووط وآخرون ، كتاب النكاح ،(د،ط)، دار الرسالة العالمية، ج3.

16-الأشبيلي الأموي بن خير أبو بكر محمد بن عمر بن الخليفة ، **فهرست ابن خير الأشبيلي**،ط1، دار الكتب العلمية،بيروت،1419ه/1999م.

17-الأندلسي ابن سراج أبي القاسم (ت848ه)،**فتاوى قاضي الجماعة** ،تح:محمد أبو الأجفان،ط2،دار ابن حزم،بيروت،لبنان،1427ه-2006م.

18-الأندلسي عمر بن يحي (ت 289ه-901م) **كتاب أحكام السوق** ، تح : محمد علي مكي،(د،ب)،(د،ت).

19-البخاري أبي عبد الله محمد بن اسماعيل ،**صحيح البخاري** ، تح: مصطفى ديب البغا ، دار إبن كثير،بيروت ط1، 1987،كتاب النكاح ،ج5.

20-البرزلي أبي القاسم بن أحمد البلوي التونسي (ت841ه/ 1438م)،**جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتيين والحكام** ،**فتاوى البرزلي**،تح:محمد الحبيب الهيلة ط1،بيروت، دار الغرب الإسلامي،2002م، ج1.

21-التجيبي محمد بن أحمد بن عبدون (ت567ه)، **رسالة في القضاء والحسبة**،تح :فاطمة الإدريسي،ط1،دار ابن حزم، بيروت،1430 ه/2009م .

22-الحميدي أبي عبد الله محمد بن فتوح عبد الله ،**جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس**، تح بسام عباد معروف محمد بشار عواد ،ط1، دار الغرب الإسلامي ، **تونس**، 1424ه/2008م.

23-الرازي محمد بن أبي بكر ،**مختار الصحاح** ، إخراج دائرة المعاجم ، مكتبة لبنان ، لبنان،1989م

24-الزجالي أبو عبيد الله بن محمد القرطبي، **أمثال العوام في الأندلس** ، **مستخرجة من رأي الأوام ومرعى السوام في نكت الخواص والعوام**،تح محمد بن شريفة، المجلد العربي 1973م،القاهرة،1998م.

25-السمرقندي الزاهر أبي الليث نصر بن محمد بن إبراهيم الحنفي (ت375ه)، **فتاوى النوازل**،ط1،تح: السيد يوسف أحمد،دار الكتب العلمية،بيروت ،لبنان ،1425ه-2004م.

26-الشيرازي أبي اسحاق الشافعي ، (392ه-426ه)، **طبقات الفقهاء** تح : احسان عباس، دار الرائد العربي ، بيروت ،لبنان،(د.ت).

27-الضبي أحمد بن يحي بن أحمد (ت599هـ)، **بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس**، تح: إبراهيم الأبياري ،ط1،دار الكتب العلمية،بيروت، 1989م،ج1.

28-القرشي المالكي بن عبد الحكم أبي محمد عبد الله بن أعين بن العيث (ت 214ه) ، **المختصر الكبير** ، تح: أحمد بن عبد الكريم نجيب ، ط1، مركز نجيبوية ، (د.ب)، 1432ه/2011م.

29-اللورقي المالكي ابن بشتغير بن سعيد (ت516ه)،**نوازل أحمد بن سعيد بن بشتغير**،ط1،تح قطب الريسوني، دار ابن حزم،بيروت ،لبنان،1464ه-2008م.

30-الفراهيدي الخليل ابن أحمد (ت 170ه)،**كتاب العين مرتبا على حروف المعجم** ،تح: عبد الحميد هنداوي، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ،لبنان ، 2003م/1424ه ،ج4.

31-الفيروز آبادي مجد الدين محمد ابن يعقوب (ت 817ه) ، **القاموس المحيط**، ط8، تح :مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ،بيروت ،لبنان ،1426ه/2005م .

32-القاضي عياض وولده محمد ،**مذاهب الحكام في نوازل الأحكام**،ط1،تح: محمد بن شريفة ،دار الغرب الإسلامي،بيروت،1990 .

33-القيرواني أبي محمد عبد الله بن أبي زيد (ت 386ه)، **الرسالة في فقه الإمام مالك** ، تح: عبد الوارث محمد علي ،دار الكتب العلمية ، بيروت ،(د.ت).

34-اللخمي القيرواني الحسين (ت 478ه)،،**فتاوى الشيخ اللخمي القيرواني** تح: حميد بن محمد لحمر ،دار المعرفة الدار البيضاء ،المغرب ،(د ت).

35-المازوني أبو زكريا يحي المغيلي ، (ت 833ه/1478م)،**الدرر المكنونة في نوازل مازونة** ،تح ،مختار حساني ومالك كركوش الزاوي،جدار الكتاب العربي ،الجزائر(د.ت).

36-المقري أحمد التلمساني، **أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض**، تح: مصطفى السقا وآخرون،مطبعة فضالة، الرباط 1975م،ج3

37- النباهي أبو الحسن بن عبد الله بن الحسن المالقي الأندلسي ،**تاريخ قضاة الأندلس**، تح:لجنة إحياء التراث العربي ،ط1،دار الآفاق الجديدة، بيروت ، 1403ه/1913م.

38- الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحي (ت914ه)،**المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب**، ،إشراف محمد حجي،الرباط،وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،للمملكة المغربية،دار الغرب الإسلامي، بيروت ، 1401ه/1981م.

39- الونشريسي تقي الدين أبي المعالي محمد بن رافع السلامي (ت 774ه)، **الوفيات** ، تح:صالح مهدي ،ط1،مؤسسة الرسالة،بيروت،لبنان،1402ه/1982م.

40- اليحصبي عياض الفضل بن موسى ،(ت544ه):

- الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض (476-544ه/1083-1149م)، تح: ماهر زهير جرار ،ط1، ،**دار الغرب الإسلامي**، بيروت ،1402ه/1982.

-**ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**،تح:محمد سالم هاشم،ط1،دار الكتب العلمية لبنان، 1418ه/1998م.

41- أحمد بن محمد بن علي (ت 770ه/ 1368م)، **المصباح المنير معجم عربي عربي**،مكتبة لبنان، 1408ه /1987م .

42-مجمع اللغة العربية، **المعجم الوسيط**، ط4، مكتبة الشروق الدولية، (د.ب)،(د.ت) .

43- مخلوف محمد ابن محمد ابن عمر ابن قاسم (ت146م)،**شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**،تح عبد المجيد خيالي ،ط1 ،دار الكتب العلمية، بيروت ، 1424ه/ 2003 م.

44- ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، دار صادر، بيروت، 1977م،ج1.

ب).المراجع:

1) العربية.

1. أبو زهرة محمد، **ابن حنبل حياته وعصره آراؤه وفقهه** ،د ط، دار الفكر العربي، القاهرة، (د ت).

2. أبو زهرة محمد ،**أصول الفقه** ،دار الفكر العربي ،(د،ب)،1377ه- 1985 م.

3. أبو مصطفى كمال السيد ،**بحوث في تاريخ وحضارة الأندلس في العصر الإسلامي** ،مركز الإسكندرية للكتاب، مصر ، 1997م.

4. أبو مصطفى كمال السيد ،**جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المعرب للونشريسي**، ط1، مركز الإسكندرية للكتاب 1996م.

5. أبو مصطفى كمال السيد ،**جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المعرب للونشريسي**، ط1، مركز الإسكندرية للكتاب 1996.

6. أبو مصطفى كمال السيد ،**دراسات أندلسية في التاريخ والحضارة** ،مركز **الإسكندرية** للكتاب، مصر، 1997**م**.

7. البعلبكي منير ،**معجم أعلام المورد**، ط1، دار العلم للملايين،(د.ب)، **1992م**.

8. الجبالي خالد حسن محمد ، **الزواج المختلط بين المسلمين و الأسبان من الفتح الإسلامي للأندلس وحتى سقوط الخلافة**، ، مكتبة الآداب، القاهرة ،(د.ت).

9. الجيدي عمر ،**مباحث في المذهب المالكي بالمغرب**،ط1، (د.د)،(د.ب)،1993.

10. الزناتي أنور محمود ،**كتب النوازل مصدر للدراسات التاريخية والفقهية في المغرب والأندلس** ،دار عين،(د.ب)، 2014 م.

11. الصميدي مصطفى ، **فقه النوازل عند المالكية تاريخا ومنهجا**، ط1,مكتبة الرشد ،الرياض 1428ه-2007م.

12. الضويحي أحمد بن عبد الله بن محمد ،**النوازل الأصولية ،قسم أصول الفقه** ،كلية الشريعة،الرياض،1427ه-2008م.

13. القثامي إيمان بنت محمد ، **مقدمة في النوازل** ،إشراف :أحمد الحبيب،جامعة أم القرى، السعودية،1433ه-2012م.

14. المدرس ثريا محمود عبد المحسن ، **أزياء المجتمع الأندلسي 92ه- 625ه** ،مجلة الآداب العدد 102، (د.ب) ،(د.ت).

15. الهروس مصطفى ، **المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث هجري نشأة وخصائص**،وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ،المغرب 1418ه-1997م.

16. بوتشيش إبراهيم القادري ، **مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين**،(**د.ط**)، دار الطليعة للطباعة والنشر،بيروت ،(د.ت).

17. بوعاصم بشير ضيف بن أبي بكر بن البشير بن عمر، **صادر الفقه المالكي أصولا وفروعا في المشرق والمغرب قديما وحديثا**،ط1 ،دار ابن حزم (د.ب)1429 ه-2008م.

18. حجي محمد ، **نظرات في النوازل الفقهية**، منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر،الرباط، 1420ه-1999م .

19. حسن علي حسن، **الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس** ،"**عصر المرابطين والموحدين**"،ط1،مكتبة الخانجي ،مصر 1980

20. حمداوي جميل ، **فقه النوازل في الغرب الإسلامي** (نحو مقاربة تفصيلية)،ط1،مكتبة المثقف ، المغرب ، 2015م.

21. دحماني سهام ،**المصطلحات الإقتصادية في الكتب النوازل المازوني أنموذجا**،ط1،دار بهاء الدين،الجزائر،2011.

22. دويدار حسين يوسف ،**المجتمع الأندلسي في العصر الأموي (138-422ه/755-1030م)**،ط1، مطبعة الحسين الإسلامية ، مصر،1414ه/1994م.

23. زبيب نجيب ،الموسوعة العامة لتاريخ المغرب والأندلس، ط1 ،دار الأمير و العلوم، بيروت، **1415 ه،1995م**.

24. زيدان عبد الكريم ، **أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية** ، ط1، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

25. شاكر مصطفى ، الأندلس في التاريخ، منشورات وزارة الثقافة ، دمشق ، سوريا ،1940م.

26. عمر إبراهيم توفيق ، **صورة المجتمع الأندلسي في القرن الخامس للهجرة (سياسيا و اجتماعيا و ثقافيا)** ،ط 1، دار غيداء للنشر والتوزيع ، عمان ، 2009م.

27. غيشار بيار، **التاريخ الاجتماعي لاسبانيا المسلمة من الفتح إلى نهاية حكم الموحدين من بداية القرن 8م إلى بداية القرن 13م** ،ترجمة مصطفى الرقي "الحضارة العربية في الأندلس"، تحرير سلمى الخضراء الجيوسي ،ج2،ط1، مركز الدراسات الوحدة العربية بيروت ،1998 .

28. فيلالي بلقاسم ،ابن رشد وموقفه من الرحلة في طلب العلم والحج،(450ه-520ه/1058م/1126م)، ،جامعة الأمير عبد القادر، الجزائر (د.ت).

29. كربوع سعيد ، **كتب النوازل بين الاستعمال اللفظي التوظيف التاريخي ،المعيار المعرب للونشريسي أنموذجا**، مجلة العلوم الإنسانية،جامعة باتنة ،الجزائر،2004.

30. مبارك أحمد ، **الفتيا في النوازل في ضوء المتغيرات المعاصرة**، بحوث مؤتمر،(د.ط) (د.ب) (د.ت).

31. محمد بن إبراهيم بن صالح الحسين أبا الخليل ،**جهود علماء الأندلس في الصراع مع النصارى خلال عصري المرابطين والموحدين 483-640 ه/ 1090-1246م** ،ط1، دار أصداء لمجتمع، السعودية ،1419ه/1998م.

32. محمد فريد وجدي، **معارف القرن العشرين** ،دار الفكر بيروت ،د.ت،مج2.

33. محمد عبد الله عنان ، **دولة الإسلام بالأندلس "عصر المرابطين وبداية عصر الموحدين في المغرب والأندلس"**،القسم الأول،ط2،مكتبة الخانجي، مصر ،1411ه/1990م.

34. محمد عبده حتاملة، **الأندلس التاريخ والحضارة والمحنة** مطابع الدستور التجاري، عمان(الأردن)،1421ه/2000م.

35. مختار حساني ،تاريخ الجزائر الوسيط ،دار الهدى ،عين ميلة،الجزائر، 2013م ،ج3.

36. مصطفى محمد مسعد سامية ،**الحياة الاقتصادية والاجتماعية في إقليم غرناطة في عصري المرابطين والموحدين** ،مكتبة الثقافة الدينية ،مصر ،1423ه/2003م.

37. مؤلف مجهول،**ذكر بلاد الأندلس** ،تح:لويس مولينا ،المجلس الأعلى للأبحاث العلمية، مدريد،1983م.

38. مؤنس حسين ، **شيوخ العصر في الأندلس، الدار المصرية**، القاهرة ، 1965م.

39. سعدون عباس نصر الله، **المرابطون في المغرب والأندلس** ،"دولة عهد يوسف بن تاشفين"،ط1،دار النهضة العربية،بيروت،1405ه/1985م.

40. فتحة محمد ،**النوازل الفقهية والمجتمع ،أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي (من القرن 6-9ه /12-15م)** ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ،الدار البيضاء ،1999م .

الرسائل والأطروحات :

1. الرميح محمد بن مطلق ،**النوازل الفقهية المال من خلال كتاب المعيار المعرب للإمام الونشريسي(ت914ه)**،مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في الفقه ،إشراف :بشير بن ثواب الجعيد،جامعة أم القرى السعودية،1432ه-2003م.

2. بركات إسماعيل ،**الدرر المكنونة في نوازل أبو زكريا يحي بن موسى بن عيسى بن يحي المغيلي المازوني(883ه-1487م**،ج1،دراسة وتحقيق من مسائل الطهارة إلى مسألة التزاع بين طلبة غرناطة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجيستير في التاريخ الإسلامي الوسيط،إشراف: عبد العزيز فيلالي ،جامعة قسنطينة ،1430ه-1410/2009-2010م.

3. حاج كولة عبد العزيز ، **الحياة الاجتماعية والاقتصادية بالأندلس من خلال النوازل الفقهية في القرنين 5-6ه/11-12م**، (مذكرة ماجستير غير منشورة)، إشراف :محمد الأمين بلغيث ، جامعة الجزائر02 ،2009-2010م.

4. غرداوي نور الدين ، **جوانب من الحياة الاقتصادية والفكرية بالمغرب الإسلامي في القرنين الثامن والتاسع الهجريين (14-15م)**، من خلال "الدرر المكنونة في نوازل مازونة للمازوني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الوسيط ،إشراف عبد العزيز لعرج،،جامعة الجزائر،2005-2006م.

5. لعناني مريامة ، **الأسرة الأندلسية في عصري المرابطين والموحدين** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الوسيط ، إشراف عبد العزيز فيلالي ، جامعة قسنطينة ، قسم التاريخ ولأثار،(د.ت).

6. بولعراس خميسي ،**الحياة الاجتماعية والثقافية للأندلس في عهد ملوك الطوائف 400-479ه/1009-1086م**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي، إشراف : مسعود مزهودي ،جامعة باتنة ، الجزائر ، 1427ه/2006م .

2) **المراجع الأجنبية:**

1. بالنتيا جنالث ، **تاريخ الفكر الأندلسي** ، ترجمة حسين مؤنس ،(د.ط) ،مكتبة الثقافة الدينية، مصر(د.ت).

الفهـــــرس

العنوان **الصفحة**

مقدمة:.....(1-6)

مبحث تمهيدي: أهمية النوازل الفقهية في دراسة الوقائع التاريخية.

1. تعريف النوازل لغة واصطلاحا 9

2. مرادفات النوازل (10-12)

3. نشأة النوازل الفقهية..... (13-18)

4. أهمية النوازل الفقهية في الدراسات التاريخية.....(19-20)

المبحث الأول : التعريف بابن رشد ونوازله

أولا:ترجمة ابن رشد: (22-32)

1.مولده ونشأته. 22

2.شيوخه وتلاميذه..... 24

3.عصره.....27

4.أثاره العلمية 30

ثانيا:فتاوى ابن رشد وأهميتها..... 32

1.التعريف بالكتاب32

2.أهمية فتاوى ابن رشد في الكتابات التاريخية 34

المبحث الثاني : طبقات وفئات المجتمع

أولا : طبقة الخاصة36

1- طبقة الحكام 38

2- طبقة الفقهاء والعلماء 39

ثانيا : طبقة العامة 41

1- طبقة المهمشين..... 42

2- طبقة العبيد 43

ثالثا : طبقة أهل الذمة 44

1- طبقة النصارى..... 45

2- طبقة اليهود 46

رابعا: المرأة ودورها في المجتمع الأندلسي..... (47-49)

المبحث الثالث : الحياة الأسرية في الأندلس

أولا : تكوين الأسرة 51.
1- نظرة الإسلام للأسرة 52
2- النكاح و مراحله52
1) الخطبة.....52
2) الصداق..... 55
3) جهاز العروس..... 56
4) هدية العروس 57
5) الزفاف 58
3- الأنكحة الفاسدة 59
ثانيا : الروابط الأسرية (60-67)
1) العلاقة بين الزوجين60
2)- مظاهر الإحسان بين الزوجين..... 61
أولا:المشاكل بين الزوجين..... (61-64)
1)- العلاقة بين أفراد الأسرة(65-67)
2)-مظاهر الإحسان 66
3)- المشاكل بين الأفراد..... 67

المبحث الرابع :مظاهر الاجتماعية في الأندلس

أولا: العادات و التقاليد 69
ثانيا: الأعياد والمناسبات 70
1)الاحتفالات..... 71
2).الأعياد..... 74
3). الأحزان..... 77
ثالثا:العلاقات الإجتماعية:.....(78 -84)
1).العلاقات بين الجيران.....78
2).التكافل الإجتماعية..... 80

الخاتمة86
الملاحق88
قائمة المصادر والمراجع96
الفهرس.....107